بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
جامعة الملك سعود
عمادة الدراسات العليا
كلية الآداب- قسم التاريخ

أوقاف المسجد الحرام بمكة المكرمة، تنظيمها وإدارتها في العهد العثماني

(١٢٥٤- ١٣٣٧هـ / ١٨٣٨- ١٩١٨م)

رسالة علمية مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التاريخ الحديث

إعداد الطالبة
علياء بنت فياض أحمد الفياض
الرقم الجامعي: ٤٢٣٢٢١٠٩٠

إشراف
د. عبدالرحمن بن راشد الشملان

الفصل الدراسي الثاني
١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م

أوقاف المسجد الحرام بمكة المكرمة، تنظيمها وإدارتها في العهد العثماني

(١٢٥٤- ١٣٣٧هـ / ١٨٣٨- ١٩١٨م)

رسالة علمية مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التاريخ الحديث

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٤٣٠/٦/١٠هـ الموافق ٢٠٠٩/٦/٣م وتم إجازتها

إعداد الطالبة

علياء فياض أحمد الفياض

أعضاء لجنة المناقشة

د. عبدالرحمن بن راشد الشملان ..... (مقررًا)

أ.د. عويضه بن متيريك الجهني ..... (عضوًا)

د. عبدالله بن محمد المطوع ..... (عضوًا)

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـداء

إلى صرح العلم والعطاء

في وطني الحبيب، جامعة الملك سعود

أهدي ثمرة جهدي المتواضع

كلمة شكر وتقدير

أتوجه بوافر الشكر إلى والدي العزيز وأمي الحبيبة أطال الله بعمرهما وعافاهما، فهم اللذان غرسا في ذاتي حب العلم منذ الطفولة وكانا الدافع الأول لي في الاستمرار والكفاح لنيل العلم والمعرفة، وأخص بالشكر زوجي ووالد ابنتاي (رسيل ورتاج) الأستاذ/ أحمد حمود الرويلي، وجميع أشقائي وشقيقاتي الأعزاء، وكل من ساعدني في إنجاز هذا البحث المتواضع سواء كانوا أفرادا أو مراكز علمية ووثائقية فلهم جزيل الشكر والثناء، وأتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى سعادة الدكتور عبدالرحمن بن راشد الشملان الذي أشرف على إنجاز هذا البحث، وكان له الفضل منذ البداية في التوجيه وإسداء الرأي والنصيحة، وكذلك للأستاذ الدكتور عويضه بن متيريك الجهني والدكتور عبدالله بن محمد المطوع الذين تكرموا بمناقشة الرسالة، مقدرة للجميع صبرهم وحسن تصويباتهم وملاحظاتهم القيمة. ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أسدي شكري الجزيل لأساتذتي وجميع منسوبي قسم التاريخ الموقر، وأيضًا وافر الشكر والعرفان للأستاذ ناصر أبوالعلا الذي تحمل عناء إخراج هذا العمل.

والله لا يضيع اجر المحسنين.

محتويات البحث

الموضوع	الصفحة
إهداء	أ
كلمة شكر وتقدير	ب
المقدمة	١
تمهيد: أهمية الحجاز والأماكن المقدسة	٨
١- إدارة الحجاز في العهد العثماني	١٠
٢ - المسجد الحرام في العهد العثماني	١٠
الفصل الأول	١٣
الأوقاف في الدولة العثمانية حتى عام ١٢٥٤هـ /١٨٣٨م	
الأوقاف في الدولة العثمانية حتى عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م	١٤
- أنواع الأوقاف	١٥
- أقسام الأوقاف	١٩
- إدارة الأوقاف وتنظيمها قبل عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م	٢٢
الفصل الثاني	٢٦
أوقاف المسجد الحرام منذ عهد التنظيمات ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م حتى ١٣٣٧هـ/١٩١٨م	
أولاً : التنظيمات	٢٧
ثانيًا : الأوضاع السياسية والإدارية في الحجاز خلال فترة التنظيمات	٣٢
ثالثًا : مراحل الإصلاح الإداري للوقف في القرن التاسع عشر في الدولة العثمانية	٣٧
رابعًا : إدارة وتنظيم أوقاف المسجد الحرام في القرن التاسع عشر .	٤٨

الفصل الثالث ٥٣

أوقاف المسجد الحرام

تمهيد: الأوقاف في مكة المكرمة في العهد العثماني ٥٤

أولاً: أقسام الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام ٥٨

الأوقاف الخارجية ٥٨

الأوقاف المحلية ٦٣

ثانيًا: الجهات المستفيدة ٦٨

الفصل الرابع ٧٤

الهيكل التنظيمي والإداري لأوقاف المسجد الحرام

١ - القوانين والنظم ٧٥

٢ - السلطة القضائية ٧٦

٣ - الهيئات الإدارية لأوقاف المسجد الحرام في القرن التاسع عشر ٨٣

خاتمة ٨٦

الملاحق ٨٨

المصادر والمراجع ١١٦

ملخص الرسالة

ساهم الوقف الخيري في تأسيس الحضارة الإسلامية ورعاية المجتمعات المدنية وتنميتها بتوفير الرعاية للإفراد على اختلاف أجناسهم وطبقاتهم، ولعل الدور الأبرز للأوقاف كان في رعايتها للمقدسات الإسلامية وأماكن العبادة، كالجوامع والمساجد وعلى رأسها المسجد الحرام في مكة المكرمة، الذي حظي بمكانة عظيمة لدى جميع المسلمين ولقي اهتمامًا كبيرًا من جميع الدول الإسلامية المتعاقبة. وفيما يتعلق بالعهد العثماني فقد قام العثمانيون، بإنشاء الأوقاف الضخمة ووقفها على مصالح المسجد الحرام وعلى جميع الفئات القائمة على خدمة الحرم المكي وصيانته. وعندما بدأت الدولة العثمانية بحركة التنظيمات في القرن التاسع عشر الميلادي، الثالث عشر الهجري، منذ عام ١٨٣٨م/ ١٢٥٤هـ وخاصة في عهد السلطان محمود الثاني، صدرت تنظيمات تتعلق بتنظيم الأوقاف في جميع الولايات العربية والإسلامية، وكانت الحجاز وأوقاف المسجد الحرام أحد أهدافها، وقد حاول العثمانيون من خلالها إصلاح أمور الدولة وتنظيم كافة شؤونها، بما فيها الأوقاف التي كانت تلقى اهتمامًا خاصًا. وهذا الاهتمام يتضح من تعدد أشكال أنواع الوقف في الدولة العثمانية وازدهاره وتطوير قوانينه وتنظيم أقسامه. ولكن كبقية القطاعات الأخرى، تسرب الفساد الإداري في الوقف وتفشى الضعف في أوصاله وذلك لأسباب عديدة.

اشتملت هذه الأطروحة على تمهيد عن أهمية الحجاز والأماكن المقدسة وإدارة الحجاز، وكذلك أربعة فصول: وقد غطى الفصل الأول، الأوقاف في الدولة العثمانية حتى عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م، وتناول الفصل الثاني أوقاف المسجد الحرام بعد التنظيمات، وركز الفصل الثالث على أوقاف المسجد الحرام، أنواعها وأقسامها والجهات المستفيدة، ثم ناقش الفصل الرابع الهيكل التنظيمي والإداري لأوقاف المسجد الحرام. وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج، من أبرزها: أن الوقف شهد تطورًا جديدًا في مرحلة التنظيمات في الدولة العثمانية التي تركت آثارها على الأوقاف عامة وعلى أوقاف المسجد الحرام خاصة، حيث جرت محاولات لإصلاح أوقاف المسجد الحرام وتنظيمها. وقد بينت الدراسة أهم الأوقاف التابعة للمسجد الحرام، وحددت أنواعها وأماكنها واهم الفئات المستفيدة من ريع الأوقاف. وكذلك ناقشت الدراسة الهيكل التنظيمي لإدارة أوقاف

المسجد الحرام، ودور الهيئة القضائية والهيئات الإدارية الأخرى للدولة في تنظيم تلك الأوقاف. ومع هذا كله، أوضحت الدراسة مشاكل الوقف وعقباته المتعددة، خاصة تلك التي تتعلق بسيطرة السلطان المحلية في مكة المكرمة، المتمثلة بسلطة الولاة والأشراف وسطوة العلماء، في مقاومة تنفيذ كثير من التنظيمات، ولجوء تلك السلطات إلى استغلال كثير من الأوقاف والسيطرة عليها خدمة لمنافعهم الشخصية، مما أدى بالنهاية على خلل وفساد في الأوقاف وخدماتها بشكل عام.

ABSTRACT

There is no doubt that the Islamic Waqf (Endownent) had Contributed to the establishment of Islamic civilization. It particular, It helped the development of civil societies, because it provided care and services for groups and individuals of different races and social classes. The most prominent role of Waqf was the sponsorship of Islamic sites such as mosques, especially the Holy Mosque in Mecca, Which has been the holy land for all Muslims, and as a center of special interests by Muslims and their governments. Indeed, With regard to the Ottoman era, the successive Ottoman Sultans demonstrated special care in patronage of Waqfs, especially in the holy cities of Mecca and Maddina, In particular, during the nineteenth century, (the thirteenth century A.H) The Sultan Mahmoud II started the so called Tanzimats; the movement of reforms in laws and regulations. He issued in 1938 a package of Tanzimats in order to organize all Ottoman state affairs, including the issues of the wide Waqfs in the Ottoman Empire. To This end, Mecca and the Holy Mosque received a great attention of reforms. However, like the others sectors of the Ottoman affairs, in spite of successive Tanzimats during the nineteenth century, the weakness and administrative corruption entangled the fundamals objectives of reforms process.

The thesis cosists of the followings: Introduction about the importance of Hejaz, its adminstration, and the holy places. The First chapter covers the Ottoman Waqfs until 1838 (1254AH). The second chapter deals with Waqfs of the Holy Mosque in Mecca according to the Ottoman Tanzimats. The third chapter discusses Waqfs for the Holy Mosque in Mecca such as its types, divisions and beneficiaries. The fifth chapter, study the structure and administration of the Waqfs for the Holy Mosque in Mecca. The thesis has reached several conclusions: As result of the Ottoman Tanzimats, the Waqfs had marked new developments, especially in Hejaz and the Holy Mosque of Mecca, where several reforms attempted to organize and control Waqfs. Also, the study showed the most important Waqfs for the holy Mosque in Mecca and identified its types, locations and the main beneficiary

groups. In addition, it discussed the administrative structure of Waqfs for the Holy Mosque, and the role of the judiciary and administrative bodies of the state in managing Waqfs. Moreover, it explained the problems of Waqfs and its obstacles, such as the influence and interference of several authorities; Hejaz Walis, sharifs of Mecca and Ulema, who always abused their power and resisted the new reforms.

مقدمة

يُعد الوقف من أهم نتاج الحضارة الإسلامية حيث ظهر كنظام طوعي خيري في المجتمعات الإسلامية، وقد تميز الوقف باتساع بابه المفتوح لجميع المسلمين على اختلاف أجناسهم وطبقاتهم، مما جعله ركنا أساسيًا في تشكيل بنيان المجتمع الإسلامي وتكافله، إضافة إلى تحمله للعديد من واجبات الدولة تجاه الأفراد والمجتمع. ونظرًا لحرمته وضوابطه الفقهية التي حددتها الشريعة الإسلامية؛ أصبح رأسمال اجتماعي لا يخضع لآليات السوق المعروفة؛ مما ساعد على حفظ الموارد الاقتصادية ونمو عائداتها، واستمرار ريعه على الأسر وذريتها، والفقراء، والمحتاجين والعاملين عليه، وكذلك الإنفاق على المنشآت الدينية والمدنية التي يحظى بها الجميع مجانًا أو بأسعار رمزية.

ونظرًا لمكانة الأماكن المقدسة وإجلالها، فقد كان من الطبيعي أن ينال المسجد الحرام في مكة المكرمة أولوية لدى الموقفين، وتجلى هذا الاهتمام بضخامة الأوقاف وتنوعها وتعدد خدماتها التي حبسها المسلمون دولاً وأفرادًا في تلك البقعة الطاهرة. فآثرت اختيار أوقاف المسجد الحرام موضوعًا للدراسة والبحث في القرن التاسع عشر الميلادي. حين كان العثمانيون يسيطرون على شبه الجزيرة العربية بما في ذلك إقليم الحجاز، حيث تتواجد المقدسات الإسلامية.

وفيما يتعلق بوضع الأوقاف في العهد العثماني، فمن المعروف أن الدولة العثمانية سيطرت على ممتلكات شاسعة جدًا، فكثرت الأوقاف وشهدت طفرة في نموها كمًا ونوعًا. ومنذ بداية الحكم العثماني حرص سلاطين الدولة وولاتها وأعيانها، على حبس الأوقاف للحرم المكي وتخصيص ريعها لخدماته المختلفة. ومع تزايد الأوقاف وتنوعها سعت الدولة العثمانية إلى تشكيل إدارات ولجان تعني بشؤون الأوقاف؛ ومن ذلك لجنة خاصة للإشراف على أوقاف الحرمين الشريفين في عام ٩٩٥هـ/ ١٥٨٧م. وخلال العهود اللاحقة جرت بعض المحاولات من قبل السلاطين العثمانيين لإصلاح أنظمة الوقف والرقابة عليها إلا أنها تعثرت بسبب ضعف القوانين وقلتها وعدم تنفيذها إن وجدت.

وفي الحقيقة لم يبدأ تصحيح أوضاع الأوقاف العامة، وأوقاف المسجد الحرام خاصة إلا في عهد السلطان محمود الثاني (١٨٠٨ - ١٨٣٩م/ ١٢٢٢- ١٢٥٤هـ) الذي كان متحمسًا لإصلاح أجهزة الدولة. فشرع في عام ١٢٥٤هـ / ١٨٣٨م بإصدار الإصلاحات الأساسية للدولة وقد شمل كثيرا منها الوقف في الدولة.

ولقد استمرت محاولات إصلاح الوقف ضمن التنظيمات العثمانية المتتالية فصدرت قوانين لتنظيم ملكية الأراضي وأوجه استثماراتها وسبل التصرف بها تمهيدًا لتحديد الأوقاف وتنظيمها ومن تلك الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام.

ونتيجة لهذه التنظيمات أصبح لأوقاف المسجد الحرام مرجعيتين رئيسيتين، السلطة القضائية: حيث يقوم القاضي الشرعي بإصدار الحجة وتعيين المتولي والإشراف على تنفيذ شروط الوقف، والثانية، السلطة الإدارية: حيث تتولى الدولة وضع الأنظمة الخاصة بإدارة الأوقاف وضبطها والإشراف على عائداتها واستثماراتها، سواء كانت تلك الأوقاف خاصة أو عامة. ورغم هذا كله، ولأسباب متعددة، فقد عانى الوقف ومؤسساته، سواء أوقاف المسجد الحرام أو غيرها، من خلل كبير واصطدم بكثير من العقبات نتيجة لسوء الاستغلال من السلطات المختلفة.

وبناء على ما سبق، فقد تم تأطير الدراسة في حقبة تاريخية محددة هي العهد العثماني الأخير، بدءًا من صدور التنظيمات ١٢٥٤هـ / ١٨٣٨م إلى نهاية الحكم العثماني عام ١٣٣٧هـ/ ١٩١٨م. ولهذا، فان دراسة الموضوع، خلال الفترة المذكورة، سوف تبين حقيقة هامة، تؤكد بان عملية إصلاح الأوقاف الرئيسة بدأت في عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م، في سياق حركة التنظيمات في الدولة العثمانية، كما أن هذه العملية استمرت حتى نهاية الدولة العثمانية في الحرب العالمية الأولى. وبدون شك، فان هذه التشريعات الحديثة أدت إلى نقلة كبيرة في إدارة الوقف ومؤسساته وخدماته. ونتيجة لهذا، لم يعد الوقف محددًا بالضوابط الفقهية لوحدها أو اجتهادات الموقفين في ضبط الوقف وإدارته، بل أصبح من واجبات الدولة أيضًا العمل على إدارة الوقف وتنظيمه حسب القوانين والتشريعات الحديثة. وهذا كله طال بشكل خاص أوقاف المسجد الحرام في مكة وأوجه تنظيمها وإدارتها. وعلى كل حال، بالرغم من عملية الإصلاح المذكورة فقد تعرضت أوقاف المسجد

الحرام وخدماتها إلى سوء الإدارة والتنظيم نتيجة للفساد المستشري في أوصال الدولة العثمانية.

ولقد عالجت هذه الدراسة كثير من المتغيرات التي شهدتها أوقاف المسجد الحرام خلال فترة البحث، وبينت أوقاف المسجد الحرام بأقسامها وأنواعها ومواردها، كما وضحت دور المسؤوليات السياسية والإدارية والتنظيمية والسلطة القضائية وهيئات الدولة الرسمية المختلفة.

حسب علمي، لا توجد دراسة سابقة عن أوقاف المسجد الحرام وإدارتها، ولكن توجد دراسات أخرى تطرقت لأوقاف مكة المكرمة في القرن التاسع عشر بشكل غير مباشر، وقد ركز معظمها على وصف أوقاف الحرم ومخصصاته لدى جهة معينة، أو تناولها في ولايات أخرى دون مكة المكرمة. ورغم هذا، توجد بعض الدراسات التي أمكن الاستفادة منها من جانب المعلومات العامة، ومن الجانب المنهجي.

ولعل من أبرز الدراسات الأجنبية: دراسة مصطفى جولر باللغة التركية **أوقاف الحـرمين في الدولة العثمانية خلال القرنين السادس والسابع عشر الميلادي** (Mustafa r Guler, **Osmanls Deuletinde Halemeyn Vakfes (XVI-XVII) Yuyyllas**, Istanbul, 2002)، حيث أفرد المؤلف فصل عن أوقاف الحرمين تناول فيه تاريخ إدارة الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام في مكة، ومن الدراسات التركية كذلك كتاب بعنوان **الوقف في إطار حركة التنظيمات العثمانية** لنظيف اوزوتوك (Oztuk, Nazif, **Turk Yenilesme Taihi ceuceuesinde Vakf Muesses,** Ankara, 1995)، الذي تناول تطور الأوقاف في الدولة العثمانية والتغييرات التي شملت أنواع الوقف وأقسامه من خلال الإدارة موضحا اثر التنظيمات والإصلاحات على قوانين ونظم الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام.

أما الدراسات العربية التي اعتمد عليها فهي متنوعة وعديدة ومن أهمها دراسة محمد علي فهيم بيومي (١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م): **مخصصات الحرمين الشريفين في مصر**، فهي عبارة عن دراسة شاملة لأوقاف ومخصصات المسجد الحرام وإدارتها في العصر العثماني، **وكذلك كتاب تاريخ القضاء في الحرمين الشريفين في القرن الثالث عشر الهجري** (١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م) الذي قدم فيه صورة واضحة عن القضاء في مكة أثناء القرن التاسع عشر.

كذلك اعتمدت هذه الدراسة على عدد من المصادر والمراجع المتنوعة سواء كانت كتب تواريخ بلدان، أو تواريخ دول، أو تاريخ عام، أو كتب تراجم أو مصادر تشريعية، بالإضافة إلى كتب الفقه والأحكام. فكتب تواريخ البلدان وخاصة التي تناولت تاريخ مكة المكرمة جاءت بمعلومات تحتوي على تفاصيل كثيرة عن أوضاع تلك البقعة المقدسة وعن أحوال المسجد الحرام والكعبة المشرفة وتاريخها على مر العصور، فتناول معظمها كل ما اختصت به هذه المدينة المقدسة، موضحا أهميتها في الشريعة والدين ومبينا مكانتها في قلوب المسلمين، ولعل من أهم تلك المصادر التي تناولت تاريخ مكة في القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي. كتاب وضعه مؤلف ينتمي إلى أهم الأسر العلمية في مكة، وهو علي بن عبد القادر الطبري (ت ١٠٧٠هـ/ ١٦٥٩م)، وهو كتاب "**الأرج المسكي في التاريخ المكي**"، وقد جمع فيه المؤلف بين كتابة تاريخ وكتب التراجم فقد تناول كتابة تاريخ مكة والمسجد الحرام، وتحدث عن أهم الأماكن الموجودة بمكة والمتصلة بالمسجد الحرام كالأربطة والزوايا والمساجد والمدارس وتاريخ إنشائها، والاهم من ذلك انه تكلم عن أوقاف السلاطين العثمانيين ومن سبقهم، وآثارهم الخيرية في مكة المكرمة، وذكر صدقاتهم وإنفاقهم على أهل مكة على أمرائها.

ومن كتب تواريخ مكة كتاب لمحمد بن احمد المالكي الفاسي (ت ٨٣٢هـ/ ١٤٢٨م) **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**، وهو من كتب التراجم التي تحدثت عن مختلف جوانب الحياة التي عاشها من ترجم لهم، كذلك تناول بالذكر ابرز الأماكن والمنشآت الخيرية المتنوعة في مكة، وذكر بعض الأوقاف الهامة من خلال ترجمته لبعض شيوخ مكة وعلمائها من رجال ونساء.

ومن المصادر المهمة كتاب احمد زيني دحلان (ت ١٣٠٤هـ/ ١٨٨٦م) المعروف **خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام**، أهم المصادر التي اعتمد عليها في هذه الدراسة، فمؤلفها رجل عاش في القرن التاسع عشر الميلادي وعاصر الأحداث التي تناولتها الدراسة وأرخ لها، إلى جانب أن هذا الكتاب تناول حياة الأمراء الأشراف وتاريخ مكة وإدارة المسجد الحرام خلال فترة حكمهم.

وللمصادر الفقهية أهمية كبرى، خاصة ما تناول منها أبواب الوقف وأنواعه وبين أحكامه وأوضاعه خلال فترة الدراسة ولعل من أهمها وأكثرها نفعا مخطوط لأبوبكر بن عبدالوهاب محمد

أمين الزرعة (ت ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م) "**بساط الكرم في الفول على أوقاف الحرم**"، وهو مؤلف في الفقه الحنفي، وقد تناول قضية الأوقاف في مكة ومسائلها وأحكامها، وبين موقف العلماء وشيوخ الإفتاء من التنظيمات والقوانين العثمانية الصادرة حول الأوقاف في مكة في القرن التاسع عشر.

ومن كتب الفقه "أيضًا **كتاب إتحاف الاخلاف في أحكـام الأوقـاف**" للشيخ عمر حلمي (ت ١٣٠٧هـ/١٨٨٩م)، وقد جمع هذا الكتاب العديد من المسائل الوقفية الفقهية، ولكنه وضح أقسام الوقف وأنواعه في الدولة العثمانية، خاصة وان مؤلفه تركي الأصل عاش في أواخر العهد العثماني وعاصر زوال الدولة وانهيارها، فبين أحوال الأوقاف في الدولة العثمانية وعرف كثير من مصطلحات الأوقاف المتداولة عند العثمانيين.

وفيما يتعلق **بالوثائق** التي اعتمدت هده الدراسة فقد حاولت قدر الإمكان الاطلاع على وثائق تناولت أوقاف المسجد الحرام بشكل مباشر خاصة المتوفرة لدى وزارة الحج والأوقاف في الرياض ومكة المكرمة، وبحمد الله وجدت بعض الوثائق ذات الصلة المباشرة بالأوقاف في مكة وإدارتها التي تمكنت من الاطلاع عليها وتصويرها. وكذلك استفدت من مركز أبحاث الحج حيث أفادتني مجموعة لا بأس بها من الوثائق العثمانية المتنوعة وذات الصلة المباشرة بموضوع البحث. حاولت كذلك إكمال الحلقات من خلال الذهاب إلى المحكمة العامة في مكة المكرمة. فسمح لي الاطلاع على مجموعة قليلة من بعض سجلات المحكمة العامة التي تحتوي على الصكوك الصادرة في القرنين التاسع عشر الميلادي، الثالث عشر الهجري، فاتضحت لي الصورة إلى حد كبير عن الأوقاف الأهلية والقضاء في مكة تلك الفترة، ومع هذا لم أتمكن من تصوير كل ما بحثت فيه نظرًا لاشتراط المسئولين الاكتفاء بالبحث من خلال الاطلاع فقط دون النسخ ودون كتابة الأسماء الواردة في الصكوك.

أيضًا استعنت بوثائق من خارج الوطن، فوجدت مجموعة لا بأس بها من دور الكتب، وأخص بالذكر الوثائق العثمانية - غير المنشورة - التي وجدتها في مكتبة **الأسـد في دمشـق**، واستفدت منها كثيرًا بعد أن ترجمتها إلى اللغة العربية، فقد عثرت فيها على جوانب مهمة تمس القوانين والتنظيمات الجديدة التي صدرت خلال التنظيمات.

علاوة على هذا استفدت من مجموعة الوثائق الهامة التي وفرتها **دار الوثـائق القوميـة في القاهرة**، رغم أن معظمها تناول الأوقاف الخيرية فقط، إلا أنها أعطتني فكرة واضحة عن بعض أنواع الوقف وأوضاعها في مكة.

وحرصًا على تحديد موضوع البحث وخدمة أهدافه العلمية، فقد تم عرض مادة الدراسة على أربعة فصول رئيسة، حيث وضح **الفصـل الأول** الأوقاف في الدولة العثمانية حتى عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م أقسامها وأنواعها ونظمها وإدارتها. وتناول **الفصل الثاني** أوقاف المسجد الحرام منذ عهد التنظيمات ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م حتى ١٣٣٧هـ/ ١٩١٨م، حيث وضح أثر التنظيمات والأوضاع السياسية والإدارية في الحجاز، وعالج مراحل الإصلاح الإداري لأوقاف المسجد الحرام، ووظائفها الإدارية وسبل تنظيمها. أما **الفصل الثالث** فقد أهتم بأوقاف المسجد الحرام من حيث أنواعها وأقسامها ومصادرها ومواردها والجهات المستفيدة. وأخيرًا، ركز **الفصل الرابع** على دراسة الهيكل التنظيمي لأوقاف المسجد الحرام، وذلك في ضوء القوانين والنظم والسلطة القضائية والهيئات الإدارية الأخرى.

أولاً: تمهيد:

أهمية الحجاز والأماكن المقدسة:

أ - إدارة الحجاز في العصر العثماني

ب - المسجد الحرام في العصر العثماني

أهمية الحجاز والأماكن المقدسة في العهد العثماني:

حظي إقليم الحجاز بمكانة كبيرة لدى الحكام في جميع الدول والممالك الإسلامية على مر الأزمنة والعصور، ولقد أدركت الدولة العثمانية هذه الأهمية والمكانة الدينية العظيمة لدى عموم المسلمين، مما يساعد في إضفاء القوة والشرعية على حكمها الذي يشمل العديد من الأقطار الإسلامية، كما ازدادت حاجتها لتلك الأهمية بعد الضعف الذي حل بها أمام المد العسكري والسياسي الجديد، المتمثل بالدول الأوربية [١].

والحجاز خضعت للحكم العثماني في عهد السلطان سليم الأول (٩١٨ - ٩٢٦هـ/ ١٥١٢ -١٥٢٠م)[٢] سنة ٩٢٢هـ/ ١٥١٧م، ومنذ ذلك التاريخ حظيت المدينتان المقدستان مكة المكرمة والمدينة المنورة باهتمام واسع شمل حكامها من الأشراف وأهلها أيضًا، وبالنسبة لإمارة مكة المكرمة فقد أبقى السلطان حكامها الأشراف إمارتهم، ومنحهم حكمًا ذاتيًا، علاوة على أنه ترك لهم جزءًا كبيرًا من العطايا والمخصصات المالية المفروضة للمقدسات ومجاوريها، كنصيبهم من الأوقاف العثمانية الخاصة بالحرمين وأهلها[٣]، وكذلك خلعت عليهم الدولة أجل الألقاب كالأمير والباشا، وعينتهم في أرقى المناصب الإدارية في الحجاز كمنصب الإمارة والوزارة[٤].

ومنذ عهد السلطان سليم الأول بدأ تنظيم الاعتمادات المالية وزيادتها، وقد أطلق على الأمور المخصصة للحجاز الصرة، وهي تعني كيس النقود واصطلاحا تطلق على الأموال والهدايا التي كان السلاطين العثمانيين يرسلونها إلى أهل مكة والمدينة، وكانت من الواجبات المالية المفروضة على مصر كالجزية المقررة عليها للسلطان وكان الوالي العثماني في مصر يحرص حرصًا بالغًا على إرسال الصرة سنويا مع قافلة الحج المصري[٥].

---

(١) فائق بكري الصواف، **العلاقات بين الدولة العثمانية وإقليم الحجاز في الفترة ما بين ١٢٩٣ - ١٣٣٤هـ / ١٨٧٦ - ١٩١٦م**، (د.ن، د.م)، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م، ص٤٥.

(٢) محمد بن احمد ابن إياس، **بدائع الزهور في وقائع الدهور**، تحقيق: محمد مصطفى، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م، ج٥، ص١٩٢.

(٣) إسماعيل حقي جارشلي، **أشراف مكة وأمرائها في العهد العثماني**، ترجمة: خليل مراد، بيروت، الدار العربية للموسوعات، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص٧٣.

(٤) أحمد زيني دحلان، **تاريخ أشراف الحجاز، ١٨٤٠ - ١٨٨٣ خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام**، تحقيق وتحليل: محمد أمين توفيق، دار الساقي، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ص٧٣؛ جارشلي، مرجع سابق، ص٦٧.

(٥) الصواف، مرجع سابق، ص٤٥.

ونظرا لبعد الإقليم عن مركز الدولة عملت الدولة على ربطه بمصر من الناحية الإدارية منذ زمن مبكر[١] فكانت شؤون الحجاز تدار من قبل ولاة مصر الذين اختصوا بمتابعة شؤون الحرمين الشريفين والاهتمام بهما في كثير من الأمور التي كان من أهمها الأوقاف، حيث اضطلعت مصر منذ وقت مبكر بمعظم أوقاف الحرمين الشريفين واحتياجات ساكنيها[٢] وأشرفت مصر على الناحية الإدارية للأوقاف ومخصصات الحرمين[٣]، فكانت الصرة ترسل إلى الحجاز من مصر بالإضافة إلى غلات أوقاف السلاطين بالشام[٤]، السلطان سليم الأول خصص صدقة الحب لأهل الحرمين[٥]. كما كان السلاطين ا يرسلون صدقات متتابعة تعرف بالجرايات، على أهل مكة حيث اشتهر السلطان أحمد (٩٨٨- ١٥٩٠م/ ١٠٦٢- ١٦١٧م) بصدقته السنوية المعروفة بالاحمدية[٦] وهي من أوقافه الموقوفة على أهل الحرم المكي وقد استمرت هذه الصدقة إلى القرن الثامن عشر الميلادي، وكانت عبارة عن أموال يوزعها أمير الحج سنويًا[٧]، من أوقافه في مصر.

ولقد انفردت الأماكن المقدسة وخاصة مكة المكرمة بالمساعدات المالية الضخمة التي كانت تصل إليها من الولايات العثمانية الكبرى وعلى رأسها ولاية مصر؛ وتلك كانت من حصيلة الأوقاف الموقوفة على الحرمين الشريفين وعلى فقراء مكة المكرمة والمدينة المنورة ومعظم هذه الأوقاف جاء من الأراضي الزراعية وغيرها من العقارات الثابتة التي أوقفها بعض الموسرين من أهل الخير كالسلاطين والأعيان والصدور العظام[٨]، وتعد قرى الدشيشة من أشهر الجهات التي أوقفت على الحرمين في مصر.

---

(١) أوليا جلبي، **الرحلة الحجازية**، ترجمة الصفصافي احمد المرسى، القاهرة، دار الآفاق العربية، ١٩٩٩م، ص٤٤.

(٢) محمد علي فهيم بيومي، **مخصصات الحرمين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة من ٩٢٣- ١٢٢٠هـ / ١٥١٧- ١٨٠٥م**، القاهرة، دار القاهرة للكتاب، ٢٠٠١م، ص١٣٤.

(٣) بيومي، **مخصصات**، ص١٢.

(٤) سجل أوامر سلطانية، الوثيقة٩١، دمشق، ١٢٣٨هـ/ ١٨٢٢م، ص٤٩.

(٥) علي عبدالقادر الطبري، **الأرج المسكي في التاريخ المكي وتراجم الملوك والخلفاء**، تحقيق: أشرف أحمد جمال، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، ص٢٠٢.

(٦) عزة عبدالرحيم شاهين، **خدمات الحج في الحجاز خلال العهد العثماني**، القاهرة، دار القاهرة، ٢٠٠٦م، ط١، ص١٣٢.

(٧) الطبري، مصدر سابق، ص ص٢٠٠، ٢٠١.

(٨) نجاتي اقطاش، **الأرشيف العثماني: فهرس شامل لوثائق الدولة العثمانية المحفوظة بدار الوثائق التابعة للرئاسة الوزراء باستانبول**، عمان، مركز الوثائق والمخطوطات، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص٣٣.

أ - إدارة الحجاز في العهد العثماني:

ابتداء من أواخر القرن السابع عشر وأوائل القرن الثامن عشر كانت المعاملات الخاصة بأمراء الحجاز تنجز وتكتب من قبل والي الشام حيث كان أميرا للحج، أما حفظ الأمن والنظام فكان من مسؤولية القوات المرسلة سنويا للحجاز[1] ولم تضع الدولة العثمانية قانونا لإدارة الحجاز، بل اكتفت بإصدار فرمانات تعيين وتحديد الاختصاصات، ومنح صلاحيات للمسئولين، حيث كان الفرمان يتضمن توصيات ونصائح وتكليفات محددة[2]، وكانت الدولة العثمانية لا تتقاضى أي مبلغ من الحجاز التي اعتبرتها من الأراضي العشرية، فلم تتقاضى منها سوى العشر الذي كان يعود إلى الحجاز ليوزع على الفقراء والمحتاجين في مكة والمدينة، بينما عوملت البلاد الأخرى التي سيطرت عليها الدولة على أساس أنها أراضي خراجيه[3].

وبصفة عامة اتسمت العلاقات بين أمراء مكة والحكومة العثمانية بالهدوء وتبادل الاحترام والطاعة، وكان الأشراف موضع اهتمام وتبجيل من سلاطين آل عثمان بصفتهم من آل بيت الرسول ﷺ، فلم تكن الهبات والمخصصات المالية تكاد تنقطع عنهم، حتى في عهد محمد علي باشا والي مصر (١٢٢٠ - ١٢٦٤هـ/ ١٨٠٥ - ١٨٤٨م) عندما سيطر على الحجاز في العقد الثاني من القرن التاسع عشر[4].

ب - المسجد الحرام في العهد العثماني :

إن المسجد الحرام هو أعظم مسجد بني في تاريخ الإسلام ويقع في قلب مدينة مكة غرب الجزيرة العربية وتتوسطه الكعبة المشرفة التي هي أول بناء وضع على وجه الأرض، وهذه هي أعظم وأقدس بقعة لدى المسلمين في شتى أنحاء الأرض. قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾[5]، وورد في الحديث أن المسجد الحرام هو أول المساجد

---

(١) جار شلي، مرجع سابق، ص٤٧.

(٢) جلبي، مرجع سابق، ص٤٣.

(٣) ضياء قازحي، "خدمات الدولة العثمانية للحرمين الشريفين"، في عبد الجليل التميمي، **الحياة الاقتصادية للولايات العربية ومصادر وثائقها في العهد العثماني**، تونس، زغوان، منشورات مركز الدراسات والبحوث عن الولايات العربية في العهد العثماني، ١٩٨٦م، ص٥٨٥.

(٤) للمزيد من المعلومات عن إدارة الحجاز في العصر العثماني الأخير، انظر ص ٤١ وما بعدها.

(٥) آل عمران: آية ٩٦

الثلاثة التي تشد إليها الرحال. فقد قال النبي محمد ﷺ: لا تُشَدُّ الرِّحَال إلاَّ إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى. خصصت الدولة العثمانية جزء من ريع أوقافها للصرف على مبنى المسجد الحرام وصيانته باستمرار وترميم ما يتأثر منه بفعل عوامل الطبيعة وتقادم الزمن. وخلال العصر العثماني شهد المسجد الحرام إصلاحات وزيادات وكانت أول عمارة أجريت له في العصر العثماني عام ٩٧٩هـ/ ١٥٧٢م[١]. في عهد السلطان سليم الثاني (٩٧٢-٩٨١هـ/ ١٥٦٦- ١٥٧٤م)، واستمرت الإصلاحات فيما بعد، ولكن لعل ابرز التغييرات تلك التي تمت في العهد العثماني الثاني، وبالتحديد في عهد السلطان محمود الثاني (١٨٠٨-١٨٣٩م/ ١٢٢٢- ١٢٥٤هـ) حيث تم تجديد الأحجار والأعمدة والقباب الموجودة في داخل الحرم الشريف وتم استحداث طريق يصل بين الباب والمدرسة السليمانية، كما زود المكتبة بنفائس الكتب والمخطوطات وأمر بتثبيت القناديل على قباب الحرم[٢]. كما خصصت الدولة العثمانية جزء من الأوقاف للصرف المباشر والمستمر على نظافة المسجد الحرام وتأثيثه، كتوفير الفرش، وتكليف عدد من الموظفين لفراشة المسجد والاهتمام بنظافته وصيانته، ففي سنة ١٢٦٥هـ/ ١٨٤٩م أوامر تقضي بفرش المسجد الحرام من أطرافه الأربعة على حساب السلطان عبد المجيد (١٨٣٩-١٨٦١م/ ١٢٥٥- ١٢٧٨هـ) الخاص، وكذلك تصرف رواتب الفراشين والعاملين في نظافة بيت الله الحرام من أوقافه، ويقوم بالإشراف على هذا العمل نائب الحرم، ويعين لوظيفة الفراشة موظفين خدام البيت العتيق وبعض أهالي مكة المكرمة الذين يتم اختيارهم بمعرفة الوكلاء[٣]. كما أمر بصنع ميزاب للكعبة سنة ١٢٧٣هـ/ ١٨٥٦م واستحدث طريق يصل بين المسجد الحرام والمدرسة السليمانية وقام بإنشاء التكية المجيدية وأمر بتثبيت القناديل حول الكعبة المشرفة قي موسمي رمضان والحج.

وفي عهد السلطان عبدالحميد الثاني (١٢٩٣- ١٣٣٤هـ/١٨٧٦- ١٩٠٩م) تم ترميم بعض أحجار الكعبة المشرفة وتجديد بعض القباب والأعمدة الرخامية وإجراء تعديلات داخل الحرم تلك الفترة[٤]. وفي الحقيقة عرف عن السلطان عبد الحميد الاهتمام الكبير والعناية بالحرمين الشريفين

---

[١] الطبري، مصدر سابق، ص ١٦٧.

[٢] هر يدي، مرجع سابق، ص٥٢.

[٣] صابان، **نصوص**، ص٧٣.

[٤] حسين عبد الله باسلامة، **تاريخ الكعبة المعظمة**، جدة، تهامة للنشر، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ص١٥٣.

وذلك من ضمن سياسته في الحجاز، وفد اتضح ذلك من إصلاح المساجد وزيادة الأموال والهبات المخصصة للحرمين الشريفين، الثاني حيث كان من ضمن سياسته في الحجاز الاهتمام الكبير والعناية بالحرمين الشريفين وقد أتضح ذلك من إصلاح المساجد وزيادة الأموال والهبات المخصصة للحرمين الشريفين[1] وفي تلك الفترة استمرت الدولة في إرسال ريع أوقاف الحرم المكي المتواجدة في مختلف الولايات الإسلامية وخاصة من مصر إلى مكة والذي يتم توزيعه على العاملين في الحرم المكي والفقراء[2]، كما أن السلطان عبد الحميد الثاني قام بتعمير عين زبيدة، حيث جمعت له الصدقات من شتى أنحاء العالم الإسلامي، تحت إشراف لجنة هندسية للإشراف على التعمير والترميم وتم إنشاء قنوات، امتدت لمعظم إحياء مكة المكرمة، خاصة المؤسسات الخيرية السلطانية[3].

وأيضًا كان السلطان عبد الحميد يودع سنويا مبلغ ألف جنيه عثماني لصيانة وترميم لعين زبيدة وإصلاح قنواتها وتنظيف مجاريها[4].

وظلت عمارة الدولة العثمانية تتوالى على المسجد بعد ذلك، واستمرت خاصة في العهد السعودي الميمون.

---

(1) عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، **الحياة الاجتماعية للمجتمع المكي**، مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية لعام ١٤٢٦هـ، ط١، جامعة أم القرى ١٤٢٦هـ، ص١٨٧.

(2) بن دهيش، **الحياة الاجتماعية**، ص١٨٩.

(3) ماجدة مخلوف، **الخدمات والمرافق العامة في مكة في العهد العثماني (٩٢٣- ١٣٣٥هـ / ١٥١٧ - ١٩١٦م)**، بحث مقدم إلى مكة المكرمة، عاصمة الثقافة العربية، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ، ص١٦٨.

(4) محمد علي مغربي، **أعلام الحجاز في الفرن الرابع عشر للهجرة وفي القرون الماضية**، جدة، الكتاب العربي السعودي، ج١، ط١، ١١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، ص١٦٠.

الفصل الأول

الأوقاف في الدولة العثمانية حتى عام ١٨٣٨م

١ - أنواع الأوقاف

٢ - أقسام الأوقاف

٣ - إدارة الأوقاف وتنظيمها قبل عام ١٨٣٨م

الأوقاف في الدولة العثمانية حتى عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م:

من المعروف أن الدولة العثمانية تمكنت خلال قرنين من فرض سيطرتها على شعوب ومناطق مختلفة، وثروات متنوعة، بعد أن نجحت في ضم أقاليم واسعة شملت مدن وبلدان عديدة. وبحلول القرن الثامن عشر الميلادي شكلت أراضي الوقف وحدها ما يزيد عن ثلث أراضي الدولة، فقد اعتاد السلاطين منذ القرون الأولى على ترك الأراضي المفتوحة في أرجاء الإمبراطورية دون تقسيمها بين فاتحيها، بل إقطاعها لأعمال البر[١]. ولا يستغرب إذا بلغت موارد الأوقاف نسبة ٥٠٪ من موارد الدولة خلال القرن التاسع عشر[٢]، كما كان للانتعاش المادي والازدهار الاقتصادي الذي حققته الدولة خلال مسيرتها التاريخية أبان عقود القوة دور في تأسيس العديد من الأوقاف. ولم تكن كثرة الأوقاف الميزة الوحيدة في هذا العهد، إنما شهدت الأوقاف أيضًا تطورًا وتنوعًا ملحوظًا في معظم البلدان الخاضعة للحكم العثماني[٣]، وتذكر معظم المصادر والدراسات إلى أن مقدار ما أوقفه آل عثمان على الأراضي المقدسة وحدها، من أوقاف في أنحاء مختلفة من الإمبراطورية يفوق بكثير من ما أوقف عليها من قبل[٤].

وقد كان اهتمام السلاطين العثمانيين بالأوقاف شديداً وعنايتهم بها فائقة، وقد توسعوا فيها حتى تعددت أغراض الوقف في عهدهم وتنوعت، وظهرت أشكال ظريفة من الوقف كوقف العروس ووقف الأواني وغيرها، وكثرت أهدافه حتى شمل الكثير من الأعمال الخيرية التي ساهمت في تأسيس المجتمع وبناءه وتوفير معظم ما يلزمه من خدمات عامة، كبناء المؤسسات الخيرية المتنوعة، أو وقف الأربطة على عابري السبيل وعلى طلبة العلم، وغير ذلك من المقاصد

---

(١) رضوان السيد، "الأوقاف في العصر العثماني"، **الاجتهاد**، العدد الثالث، ١٩٨٩م، دار الاجتهاد، بيروت، ص٢٩٣.

(٢) شامل الشاهين، الأوقاف وتشكيلاتها الإدارية في الدولة العثمانية ، من بحوث ندوة التجارب الوقفية في الدول الإسلامية، الملتقى السنوي الرابع للأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، مركز مرمة للدراسات والأبحاث العلمية، استانبول، ١٩٩٧م، ص١٠.

(٣) سهيل صابان، "الأوقاف في تركيا الإسلامية"، **الفيصل**، العدد ٣٣٢ ، صفر ١٤٢٥هـ/ أبريل ٢٠٠٥م، ص٦٣.

(٤) محمد الأمين المكي، خلفاء عظام عثمانية حظرتك ومدن شريفين كي اثار مبرورة ومشكورة ، د /سعادة ،مطبعة عثمانية ١٣١٨هـ، ص٥، محمد آل زلفة، "إصلاحات حسيب باشا في ولاية الحجاز"، في: التميمي، عبدالجليل، **الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني الحياة الاجتماعية**، منشورات مركز دراسات والبحوث العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات، زغوان، ١٩٨٨م، ص٦٥.

الحسنة، التي كان لها الأثر الأكبر في توفير كثير من متطلبات الحياة للناس وتمكين المسلمين من اتصال بعضهم ببعض، ودفع الحركة العلمية والثقافية إلى التقدم والنمو[1].

١- أنواع الأوقاف:

تنوعت أغراض الوقف وتعددت مجالاته، وذلك مع تباين أشكال الأوقاف واختلاف أهدافها، فاتسعت لتشمل مختلف جوانب الحياة واحتياجات المجتمع، فهناك أوقاف أخذت هيئة العقار والمباني، أو الأراضي الزراعية والأموال الموقوفة من قبل الدولة، وكانت هناك أنواع مختلفة إضافة إلى أوقاف المؤسسات الخيرية[2]، ومن تلك الآثار الخيرية المنشئات الموقوفة من قبل أصحاب الخير كالمساجد والمدارس والعمارات ودور الفقراء والمكتبات ومنازل المسافرين والجسور والمستشفيات ودور الشفاء وسقايات الماء والأسبلة والحياض والآبار والمقابر وغير ذلك، مثل الزوايا والبيمارستانات المتناثرة في أرجاء الدولة العثمانية، كما وجدت هناك أوقاف خاصة لأتباع الديانات الأخرى كأوقاف النصارى على الكنائس والأديرة وأوقاف العتبات المقدسة التي أسسها أصحاب المذهب الجعفري من المسلمين ، كما ظهرت أنواع جديدة من الوقف، كوقف النقود[3] الذي لم يعرفه المسلمون قبل العهد العثماني[*].

أ - أوقاف المساجد:

لا ريب في أن العبادة كانت الدافع الأول لنشأة الوقف وظهوره عند المسلمين، فالعبادة

---

[1] صابان، **الأوقاف في تركيا الإسلامية**، مرجع سابق ، ص٦٤.

[2] عمر حلمي، **إتحاف الإخلاف في أحكام الأوقاف**، تحقيق: عبد الستار أبو غدة، مجموعة دله البركة، د. ت، د. م، ص١٢٢.

[3] محمد الارناؤوط، "دور الوقف في تطور ونشوء المدن خلال العصر العثماني"، **المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية**، ع١٠، أغسطس ١٩٩٤م، ص ص٤٥، ٦٦.

[*] يقصد بهذا النوع من الأوقاف هو ان توقف رؤوس الأموال وتشغل للتجار والحرفيين بفائدة محددة تكون نسبتها في الغالب ١٠٪ ويوجه العائد منها للأغراض الخيرية. وقد ظهرت أوقاف النقود في بلاد الشام في مطلع القرن السادس عشر الميلادي، وانتقل إلى بلدان المغرب العربي. وهذا النوع من الوقف ظهر في المرة الأولى العاصمة أدرنه عام/ ١٤٣٢م، ثم انتقل بعد فتح القسطنطينية /١٤٥٣م لينتشر في الأناضول بسرعة. انظر: محمد الارناؤوط، "تطور الوقف النقدي في العصر العثماني" في: عبدالجليل التميمي، **دراسات في وقف النقود**، زغوان، تونس، مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، ٢٠٠١م، ص٨٢.

وواجبات المسلمين الدينية، أدت إلى نشوء الأوقاف الدينية بغرض ممارسة الشعائر اليومية، وكانت المساجد من أهم وسائل العبادة حتى أخذت الجزء الأكبر من حيز الأوقاف الإسلامية، وفي العهد العثماني الثاني (١٨٤٠ - ١٩١٦م/ ١٢٦ - ١٣٣٥هـ) أقيمت أوقاف خاصة بالمساجد والجوامع شملت كافة احتياجاتها وضمت إلى عنايتها الاهتمام بمؤذنيها وأئمتها وجميع من يتولى خدمتها، بالإضافة إلى أوقاف خاصة بالتكايا والزوايا وأسبلة الماء[١].

والأوقاف ارتبطت بالمساجد منذ وقت مبكر بدأ من العهد النبوي حيث كانت الأوقاف ولازالت مرتبطة بالمسجد الحرام للإنفاق على عمارته وصيانته، أو للإنفاق على طلبة العلم ومرتاديه من الزهاد والفقراء، وعموما يحرص المسلمون في جميع أنحاء الأرض على العناية بالمساجد بشكل مستمر حيث يتوجه المسلمين إلى المساجد خمس مرات في اليوم لأداء الصلاة التي تعتبر من أهم الأركان وأعظمها شانا في الدين الإسلامي، ويتطلب ذلك توفير النظافة والاهتمام بشكل مستمر بعمارة وصيانة المسجد ومن احتوائه للمصلين بشكل ملائم يمكنهم من أداء الصلوات وقراءة القران وغير ذلك من السنن[٢].

من جهة أخرى كانت المساجد ولا تزال مركز إشعاع علمي وملتقى لشيوخ وطلبة العلم، تعقد فيها حلقات العلم وترس فيها مختلف العلوم كالمسجد النبوي في المدينة المنورة والمسجد الحرام بمكة المكرمة والجامع الأموي بدمشق وغيرها من الجوامع المنتشرة في البلدان الإسلامية حيث استمر عطائها قرون عديدة بفضل الأوقاف وعوائدها التي كانت المورد الأساسي للمساجد والجوامع، كما أن أكثر المدارس والكتاتيب كانت تلحق بالمساجد وتوقف عليها الأوقاف المتنوعة كالكتب والمصاحف[٣]. ورغم كثرة المساجد وأهميتها في الولايات والبلدان الإسلامية إلا أن المسجد الحرام بمكة المكرمة يظل من أهمها قاطبة نظرا لكونه قبلة المسلمين في صلاتهم ومقصدهم لأداء الحج والعمرة كل عام.

---

(١) حلمي، مصدر سابق، ص١٦.

(٢) صالح سليمان الوهيبي، **دور الوقف في دعم المؤسسات والوسائل التعليمية، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية**: مكة المكرمة ١٨-١٩شوال ١٤٢٠هـ ، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص١٠.

(٣) مجدي محمد حريري، حتى لا يندثر الوقف، الجزيرة ، السبت ٢٠ ذو القعدة، العدد ١٠١٠٧.

وفيما يتعلق بأوقاف المسجد الحرام فإن تاريخها موغل في القدم، فهو يعود إلى ما قبل العهد العثماني وهذه الأوقاف كانت مخصصة للصرف على الحرم المكي الشريف وصيانته، كما يؤول قسم منها إلى فقراء مكة المكرمة، وتكاد تنتشر هذه الأوقاف في جميع البلدان الإسلامية والعربية[1].

وتعتبر أوقاف الحرمين الشريفين المنتشرة في بلدان العالم الإسلامي من ابرز الأوقاف الدينية وأهمها على الإطلاق فقد شهدت اهتمام وعناية من جميع الدول الإسلامية السابقة وكان لها وضع خاص في الإدارة والتنظيم يختلف عن جميع ما سواها من أوقاف، وأوقاف الحرمين الشريفين يقصد بها هنا الأوقاف الموجودة في مكة والمدينة باعتبار أماكن تأسيسها ومواردها، وتشمل أيضا الأوقاف الخاصة بالخدمات الخيرية والاجتماعية في البلاد المقدسة، وفي أوائل العهد العثماني تولى نظارة هذه الأوقاف أغوات دار السعادة[2]، وتنقسم أوقاف الحرمين إلى قسمين:

١ - **أوقاف مباشرة:** وهي الأوقاف الخيرية التي أوقفها السلاطين والأمراء وأهل الخير وتعد أوقاف السلاطين أهمها على الإطلاق.

٢ - **أوقاف غير مباشرة:** ويقصد بها هنا الصدقات والهبات المخصصة للحرمين وأهلها، والتي كانت غالبا ترد سنويا من ريع أوقاف السلاطين بشكل منتظم في كل عام[3].

ب - الأوقاف العلمية:

ظهر اهتمام العثمانيين بالعلم والعلماء، بإقامة أوقاف للمدارس والجامعات التي أنشأت في أنحاء المدن الكبرى، كما وجدت أيضا أوقاف للكتاتيب وحلقات العلم التي تعقد في المساجد، وأنشأت المكتبات التي زخرت بنفائس الكتب والمخطوطات القيمة، وكذلك أقيمت أوقاف

---

(١) محمد البشير مغلي، "التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان المغرب العربي"، في: غانم إبراهيم البيومي، **نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣م، ص٣١٨.

(٢) الآغا كلمة تركية من المصدر أغمق، ومعناه الكبير في السن وتطلق على الرئيس والقائد وشيخ القبيلة مصطلح من أصل فارسي يعني السيد، سهيل صابان، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية**، الرياض، مكتبة الملك فهد، ٢٠٠٠م/ ١٤٢١هـ، ص١٥.

(٣) بيومي، **مخصصات**، ص١١٣.

للإنفاق على الطلاب والمعلمين ووفرت لهم من خلالها أماكن للإقامة والسكن[1].

ج - الأوقاف الاجتماعية:

تميز هذا النوع من الأوقاف بكثرته واستمراريته ويقصد بها الأوقاف التي أقيمت لأجل إعانة الفقراء والمساكين، وأبناء السبيل، والأيتام، كما شملت فئات عديدة من كافة شرائح المجتمع دون استثناء وفي العهد العثماني أيضا ظهرت أنواع جديدة في هذا المجال كالوقف الخاص برضاعة الأطفال وشراء الألعاب لهم، ووقف خاص بتوفير مبلغ معين من المال للخدم في حال إتلاف ممتلكات البيوت التي يخدمون بها[2]، وكذلك استحدث أيضا نوع جديد من الأوقاف الاجتماعية، وهي أوقاف تعرف بأوقاف "العوارض" وهي الأوقاف التي أنشأها الأهالي بأموال ضريبة كانت تسمى "ضريبة العوارض"، في السنوات التي لم تجب فيها الضريبة عليهم. وخصصت للإنفاق على الضعفاء والمساكين وكبار السن والأيتام والقيام بالمشروعات التي تعود بالفائدة على العامة كأوقاف الجسور وترميم الطرق وإصلاحها[3] كما تخصص لتصرف غلتها على عوارض أهل قرية أو محلة، ولتجهيز الموتى وتكفين من يتوفى من فقراء القرية وعلى الإنفاق على المرضى العاجزين عن العمل أو على تبليط القرية وتعمير مجاري المياه حين الحاجة[4].

استمر تنوع الأوقاف من حيث الشكل والمضمون، فهناك ثلاث وجوه أخرى للوقف: الأول الوقف الخيري، والثاني الذري أو الأهلي، أما الثالث فهو وقف يجمع بين النوعين الخيري والأهلي، فالوقف الخيري هو ما كان يحبس على جهة من جهات الخير والبر المعروفة، كالمنشآت التي يوقفها السلاطين والأعيان على جهات البر المختلفة كالمدارس والمساجد وغير ذلك من المنشئات العلمية والاجتماعية. أما الوقف الأهلي أو الذري: وهو الموقوف على أشخاص أو جهات معينة دون اشتراط الفقر، وسمي أهليا لأنة في الغالب يكون للذرية والأهل، كما أن

---

(1) منذر قحف، "التكوين الاقتصادي للوقف"، في: غانم إبراهيم البيومي، **نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣م، ص٤١٢.

(2) صابان، **الأوقاف الإسلامية**، ص٦٧.

(3) سهيل صابان، **المعجم**، ص ١٥٦.

(4) حلمي، مرجع سابق، ص٣٦.

جهات الأوقاف الخيرية تختلف عن الأوقاف الذرية في نوع الجهة التي تؤول إليها منفعة الوقف، ولكن يتفق النوعان في المنفعة التي تذهب إلى جهة خير وبر لا تنقطع كالحرمين النبوي والمكي والحرم القدسي (المسجد الأقصى) وغيرها من بيوت الله ودور العلم والرعاية الإنسانية بشكل مباشر وهذا ما يميز الوقف الخيري، في حين أن واردات الوقف الذري تذهب إلى مستحقيها من ذرية الواقف أو من يعينهم ،ثم إذا ما انقرضوا، إلى جهة علمية أو دينية، وان تعذر ذلك تذهب للفقراء والمساكين[١]. وبالنسبة للوقف الثالث فقد عرف في ذلك العهد أيضا وقف جمع بين الخيري والأهلي وهو في الأصل وقف ذري إلا أنة في حال انقطاع الذرية يحول إلى وقف خيري[٢].

وعمومًا تنوعت الأوقاف أيضا من حيث الجهة الواقفة فهناك أوقاف السلاطين، ويقصد بالوقف السلطاني أن يوقف السلطان شيئا من بيت المال على بعض المصالح العامة كالمدارس والمساجد والخيرات وتسمى الأوقاف السلطانية بالأوقاف غير الصحيحة أو أوقاف التخصيصات ويطلق عليها أحيانا أوقاف إرصادية[٣]، ومن أوقاف السلاطين المهمة أوقافهم على الحرمين الشريفين وتعد أوقاف السلاطين العثمانيين كوقف الدشيشة الكبرى نسبة إلى القرى العائدة لأوقاف الحرمين الشريفين[٤]، وفي الحجاز يطلق على حساء الحنطة المطبوخة دشيشة، ويعتبر وقف المحمدية الذي يعد من أشهرها على الإطلاق. إضافة لذلك كان للصدور العظام[٥] أوقاف وأمهات السلاطين وكثير من النساء المجتمع أوقاف خاصة بالحرمين الشريفين.

٢ - أقسام أوقاف المسجد الحرام:

قبل العهد العثماني كانت الأوقاف المخصصة للحرمين، تنقسم إلى ثلاثة فروع رئيسية:

---

(١) محمد هاشم غوشة، "أوقاف القدس في العهد العثماني"، **الوثائق العثمانية في الأرشيفات العربية والتركية**، العدد ٢٢، دارة الملك عبدالعزيز، السنة ٢٠٠٤م، ص٦٣.

(٢) بيومي، **مخصصات**، ص١٣٧ ؛ شاهين، **مرجع سابق**، ص ص١٣١- ١٣٢.

(٣) صالح بن سليمان الحويس، **أحكام عقد الحكر في الفقه الإسلامي**، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٧- ١٤٢٨هـ، ص٢٤١.

(٤) في مصر تسمى الدشيشة وهي في الأساس كلمة تطلق على (الحنطة المنظفة) جارشلي، مرجع سابق، ص١٤.

(٥) سهيل صابان، **مراسلات الباب العالي إلى ولاية الحجاز (مكة المكرمة- المدينة المنورة) في الفترة من ١٢٨٣ إلى ١٢٩١هـ**، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٢٢٧.

١ - أوقاف يستغل ريعها للصرف المباشر على والمستمر على عمارة الحرم المكي وخدمة المسجد الحرام والعاملين فيه.

٢ - أوقاف تستغل في الخدمات العامة الدائمة في مكة كالحمامات والآبار والبيمارستانات.

٣ - نفقات مباشرة لإصلاح وترميم مباني الحرم المكي، وإصلاح الطرق التي يسلكها الحجاج[١].

أما في العهد العثماني فقد تنوعت الأوقاف مما أدى إلى ظهور تقسيمات نوعية جديدة للأوقاف، حيث ارتبط عدد كبير من المؤسسات الاجتماعية والمرافق العامة بالوقف، مما ساعد على تطور الأوقاف وزيادة اهتمام الدولة بها، فنمت هياكل إدارية حديثة لتنظيم كل نوع وضبط شؤونه[٢]، وظهرت أقسام مختلفة وتألفت لجان جديدة، لتحقيق تلك الأهداف، وتعتبر الهيئة التي أسسها السلطان أو رخان غازي (١٣٢٤-١٣٦٠م/ ٧٢٤- ٧٦١هـ) في سنة ٧٦٠هـ/ ١٣٥٩م من أولى الهيئات المنظمة للأوقاف الخيرية[٣] في تاريخ الدولة العثمانية. تلي ذلك إنشاء نظارة أوقاف الحرمين الشريفين عام ٩٩٥ - ١٥٨٧م[٤]. ويبدو أن كثرة أوقاف الحرمين وأهمية تلك المقدسات الإسلامية في تلك الفترة وتراكمها عبر العصور أحد أهم الأسباب التي دعت إلى إنشاء الهيئة المذكورة، ففي السابق كانت الأوقاف تدار بواسطة أغوات دار السعادة[٥]، دون أن تتبع هيئة خاصة تشرف على أعمالها بشكل مباشر، وكانت هذه الهيئة تنقسم إلى دوائر محاسبة أوقاف الحرمين وتفتيش أوقاف الحرمين، ودائرة مقاطعة أوقاف الحرمين، ودائرة تحرير دار السعادة[٦]، وكان من مهمتها الأساسية الإشراف المباشر على أوقاف الحرمين الشريفين، الكلية والجزئية، المخصصة لأهالي الحرمين الشريفين[٧].

---

(١) القحطاني، مرجع سابق، ص٣١.

(٢) غانم، **التكوين**، ص٩٦.

(٣) Mustafa r Guler, **Osmanls Deuletinde Halemeyn Vakfes (XVI-XVII Yuyyllas)**, I stanpul, 2002, p.211.

(٤) ابن الأمين محمود كمال: **أوقاف همايون نظار تنك تارخجه تشكيلاتي ونظارك تـراجم أحـوالي**، استانبول، دار الخلافة العلية، مطبعة الأوقاف الإسلامية، ١٣٣٥هـ، ص ص١٤- ١٥؛ عبدالرحمن حسن الجبرتي، **تاريخ عجائب الآثـار في التراجم والأخبار**، بيروت، دار الجيل، د. ت، ص٣٧.

(٥) صابان، **الأوقاف الإسلامية**، ص٦٣.

(٦) Guler, ibd, pp.217 – 218.

(٧) كمال، مصدر سابق، ص ص١٤- ١٥.

ومع حلول القرن السابع عشر تطورت الأوقاف، وظهرت أقسام إدارية جديدة، انبثقت عن النظم المالية الحديثة التي ظهرت في ذلك القرن، مثل قلم الأوقاف الصغيرة[١] حيث كانت مهمته ضبط دفاتر الأوقاف، وقلم محاسبة الأوقاف الذي يختص بالإشراف على الأوقاف التي تقع تحت رقابة الصدور العظام، كما كان يقوم بضبط الدفاتر الخاصة بالأمور المالية والإدارية لبعض الأوقاف الموجودة في العاصمة استانبول. ومن تلك الأقسام أيضا ظهر قلم مقاطعات الحرمين الشريفين، وهو من أحد دوائر الباب الدفتري، ويقصد بالباب الدفتري المؤسسة الإدارية التي كانت تسير الأمور المالية للدولة العثمانية[٢]، وكان يشرف على إعداد الصرر إلى الحرمين الشريفين وإرسالهما، ويحتفظ بالمعاملات الخاصة بمقاطعة الحرمين وقيودها[٣]، كما كانت مهمته ضبط قيود الصرة المرسلة إلى الحرمين الشريفين سنويا وتسجيل قيود مقاطعاتهما وأوقافها، وأعداد الأوامر والنظم الصادرة بشأنها وتسجيلها[٤].

ولا يظهر واضحًا فيما إذ استمرت تلك الأقسام في أداء عملها حتى حلول القرن التاسع عشر أولاً، حيث كانت الأوقاف تنقسم إلى فئتين من حيث الأداء والإدارة، فهناك أوقاف أنشئت للقيام بخدمة محلية في الأماكن التي أقيمت بها وفقا لشروط معينة، ويعهد بادرتها للمتولين المحليين. أما الفئة الثانية من الأوقاف فهي ما يتولى مركز الدولة إدارتها طبقا لمصادر دخلها وشروطها، وتدخل أوقاف الحرمين ضمن هذا النوع[٥].

وهناك أقسام ظلت تؤدي عملها حتى الربع الأول من القرن التاسع عشر، وهي كالآتي:

١ - الأوقاف القديمة، وهي الأوقاف التي انتقلت من الدول الإسلامية السابقة على العثمانيين كأوقاف المماليك مثلا.

٢ - الأوقاف الارصادية، ويقصد بها الأوقاف التي يوقفها الحاكم من بيت المال، وفي العهد العثماني توسعت فقامت الجامعات والمدارس والمكتبات، فنشأت الأرصاد من أراضي

---

(١) اقطاش، مرجع سابق، ص٢٤.

(٢) صابان، **معجم**، ص٤٨.

(٣) صابان، **معجم**، ص١٨٥.

(٤) اقطاش، مرجع سابق ، ص٢٦.

(٥) Gluer, Op. Cit, p.212.

وبساتين وحبست للإنفاق على تلك المؤسسات، أي أنها تأسست عن طريق تمليك الأراضي الأميرية[١].

٣ - الأوقاف الصحيحة اللازمة، التي أسسها أفراد من أهل الخير، من الرعايا العثمانيين من ممتلكاتهم الخاصة[٢].

إدارة الأوقاف وتنظيمها قبل عام ١٢٥٤هـ / ١٨٣٨م:

نظمت الأوقاف طوال العصور الإسلامية من خلال إدارة مؤسسيها لها، أو من خلال الأشخاص الذين يعينهم الواقف، وكانوا في الغالب أحد أولاده أو أقربائه أو عبيده المعتقين، وذلك تحت إشراف القضاة الشرعيين[٣]، فكان الوقف يخضع لسلطة المجتمع التي يديرها القضاء وفقا لتعاليم الشريعة، وكان النظر في شؤون الأوقاف من واجبات القاضي الأساسية، فمن حقه مراقبة من يتولى الوقف، والإطلاع على السجلات والحسابات الخاصة بالأوقاف[٤]. وما يميز إدارة الوقف في تلك الفترة أنها كانت بعيده عن تدخل الدولة المباشر في أمور الوقف وشؤونه، فجميع الأوقاف الخيرية قبل القرن التاسع عشر كانت تتم إدارتها وفقا للشروط التي يحددها مؤسس الوقف وتجري عليها معاملات الإدارة المحلية[٥]، فالناظر الذي يختاره الواقف يكون هو المسؤول الأول عن تنظيم وإدارة شؤون الوقف، ويشرف عليه القاضي. وقد أستخدم مصطلح متولي الوقف للدلالة على المشرف العام على الأوقاف بالنيابة عن حكام الولايات والسناجق والمقاطعات[٦].

ومع هذا فقد حاول بعض السلاطين السيطرة على الأوقاف، من خلال إسناد أدارتها إلى شخصيات سياسية، حيث اسند السلطان محمد الفاتح (٨٥٤- ٨٨٥هـ/١٤٥١- ١٤٨١م) إدارة

---

(١) حلمي، مصدر سابق، ص٤٣.

(٢) Oztuk, Op. Cit, p.63.

(٣) Oztuk, p.64.

(٤) OztuK, p.65.

(٥) Oztuk, p.63.

(٦) أبو بكر، مرجع سابق، ص٤٤٦.

الأوقاف في عام ٨٦٨هـ/ ١٤٦٤م إلى الوزراء، بينما تولى إدارتها شيوخ الإسلام في عهد السلطان بايزيد (٧٩٢- ٨٠٦هـ/ ١٣٨٨م - ١٤٠٣)[١]، و في أواخر العهد العثماني أسندت إدارة الأوقاف للموظفين الدينين كالمفتين والوعاظ والقضاة والعلماء[٢] .

وفي العصر العثماني الأخير كان هناك قضاة متخصصون لإدارة الأوقاف والنظر في الدعاوى المتعلقة بالأوقاف فقط ويطلق عليهم القضاة المفتشون[٣]. وكان لأوقاف الحرمين الشريفين ديوان خاص مستقل كباقي الأوقاف الهامة والكبرى في الدولة، وكان له ناظر يسمى ناظر وقف الحرمين الشريفين، مسئول عن تسليم صرة الوقف إلى أمير الحاج[٤]، ولم يكن هناك تدخل مباشر من الحكومة في الأوقاف، عدا ما يخص الأوقاف الأرصادية، والأوقاف القديمة. في حين ظلت الأوقاف الخيرية والأهلية الأخرى، تمارس نشاطها وفقا للمعاملات القديمة، وتتم أيضًا إدارتها وفقًا لذلك[٥]، لأن الحكومة لم تكن تعلم شيء عن معظم تلك الأوقاف. وعن أماكن تواجدها.

اتسعت الأوقاف في القرن التاسع عشر وتنوعت وبدأت تأخذ منحا مختلفا فيما يتعلق باتجاهات ضبط الأوقاف وإدارتها، حيث يمثل هذا القرن نقطة تحول وانطلاق في إدارة الأوقاف وتقنينها[٦]، فقد أدركت الدولة أن التوسع الكبير في إنشاء الأوقاف وتعدد مجالات الاستفادة منها خلال العهود المتتابعة أدى إلى نموها المتسارع والمستمر من جهة، وزاد من أهميتها بالنسبة للمجتمع ومن اعتماد الدولة عليها في بناء المجتمع وتنمية اقتصاده من جهة أخرى، فاستدعى ذلك ضرورة انتقال إدارة الأوقاف إلى مجال أرحب يقع تحت سلطة الدولة وإشرافها المباشر. ويعتبر عهد السلطان محمود الثاني البداية في ذلك التوجه حيث صدرت إرادة سنية بتشكيل نظارة الأوقاف الهمايونية سنة ١٢٤١هـ/ ١٨٢٦م[٧]، فحين قررت الحكومة إعادة تنظيم هيكل الدولة في إطار مركزي كجزء

---

(١) Guler, p.212.

(٢) Oztuk, p.65.

(٣) Oztuk, Op. Cit, p.77.

(٤) بيومي ، **مخصصات**، ص٨١.

(٥) Oztuk, Op. Cit, p.63.

(٦) علي اوزاك، "إدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمع المعاصر في تركيا"، **المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية**، عمان، مؤسسة آل البيت، ١٩٩٧م، ص ص٣٣٦ - ٣٧٠ .

(٧) راندي دوقيل، "تنظيم إدارة الوقف في الولايات العربية خلال عهد التنظيمات"، **المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية**، ع٦٥، ١٩٩٣م، ص٤٦٩.

كجزء من المضي قدما في سياسة الإصلاح، وجدت رغبة لدمج الأوقاف أيضًا وإلحاقها مع الحكومة في أستانبول. أما العوامل التي أدت إلى تأسيس نظارة للأوقاف فهي تعود إلى ظهور بعض الانحرافات في هذا القطاع كالمحسوبية والتفكك الإداري الذي أدى إلى استغلال الوقف في كثير من الأحيان، وضعف أداءه وغياب دوره الايجابي في المجتمع[١]، أما الأهداف فكانت تنحصر في رغبات منها تجميع إدارة الوقف في جهة واحدة، وإعادة تنظيم هيكل الدولة في إطار مركزي على الطراز الغربي، والعمل على الاستفادة من إمكانات الوقف في قطاعات أخرى وذلك، وكسر شوكة الأوساط الدينية وتخليص الأوقاف من هيمنة العلماء[٢]، وتجميع إدارة الأوقاف المشتتة في جهة واحدة[٣] حتى يتمكن من تركيز وتحصيل عوائد الأوقاف وصرفها في يده شخصيا فتستفيد منها الحكومة في دفع رواتب الشيوخ والمعلمين وموظفي المساجد وغيرها من المؤسسات الخيرية، وتوجيه الزائد منها لخدمة أهداف الدولة كما اعتبر ذلك إجراء يدخل ضمن نطاق الإصلاحات التي طالت جميع أركان الدولة آنذاك[٤].

ومع أوائل القرن التاسع عشر تكونت نظارة الوقف الجديدة من ثلاث هياكل إدارية: هي الوزنة، وإدارة الخدمة وإدارة العرض[٥] ثم اتسعت أعمال الأوقاف حيث ضمت مؤسسات أخرى في سنة ١٢٤٧هـ/ ١٨٣١م مثل إدارة التحريرات وإدارة التجارة وإدارة الأعمال اليومية وقد استمرت هذه الإدارات تعمل وفقا لهذا التنظيم حتى أوائل القرن العشرين[٦].

تأسست إدارة جديدة أيضا عرفت بقلم مقاطعات الحرمين الشريفين وكانت مسئولة عن ضبط قيود الصرة المرسلة إلى الحرمين سنويا لتسجيل أوقافهما الخاصة. كما كانت تتولى مهمة إعداد الأوامر والنظم الصادرة بشأنهما وتسجيلها وتحرير دفاتر الصرة[٧]. وكانت جميع حسابات وقيود

---

(١) Oztuk, p.69.

(٢) Oztuk, p.70.

(٣) Oztuk, p.69.

(٤) Oztuk, p 74.

(٥) اوزاك ، مرجع سابق ، ص٣٤٠

(٦) اوزاك ، مرجع سابق ، ص٣٤٠

(٧) اقطاش ، مرجع سابق ، ص٢٦

الأوقاف الحرمين الشريفين تحفظ في دائرة تسمى قلم حسابات الحرمين وهو المكان الذي يحتفظ فيه بقيود وسجلات الأوقاف التابعة للحرمين الشريفين وفي نهاية كل عام يتم جرد الحسابات فيه ثم تحول إلى جهة يطلق عليها باش محاسبة أي الإدارة العامة للحسابات المعروفة بباش محاسبة الحرمين[١] في كل عام حيث تتم متابعاتها والنظر في حساباتها، ثم ترسل أصول الدفاتر التي تنظم لهذا الغرض إلى موظف يعرف بلقب باش محاسب وهو من أهم أقلام في نظم المالية الحديثة وكانت مهمته ضبط كل مصاريف الدولة وإيراداتها ويطلق عليه أيضًا (قلم الحسابات)، أما الصور فكانت تحفظ في دائرة القلم والذي يقوم أيضًا بضبط حسابات الجوامع والمؤسسات الخيرية التي أمر بإنشائها السلاطين وكذلك حسابات الأوقاف والأحباس المخصصة لها[٢]، بما فيها نظارة أوقاف الحرمين وفي البداية تولى نظارة هذه الأوقاف أغوات دار السعادة، إلا أن مشاغلهم كانت تعوقهم من إدارتهم لهذه الأوقاف بصوره جيدة، ولهذا السبب شكلت إدارة خاصة مستقلة في عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م لإدارة هذه الأوقاف مع احتفاظهم باللقب دون المهام، وتحولت إلى نظارة مستقلة تحمل اسم "نظارة أوقاف الحرمين الشريفين" وهي إحدى شعب نظارة الأوقاف الهمايونية حيث خضعت لها نهائيا سنة ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م، وفيما يتعلق بالإشراف العام على الأوقاف استمر إسناد تلك المهمة إلى الموظفين الدينيين كموظفي الإفتاء وشيوخ المراكز والخطباء[٣].

هكذا كانت أنواع الوقف في الدولة العثمانية وإدارتها قبل عام ١٨٣٨م/ ١٢٥٤هـ وقبل انطلاق حركة التنظيمات العثمانية، حيث غلبت عليها صفة التشعب واتسعت مرافق الإدارة فيها وتنوعها، لأهميتها الكبرى بالنسبة للمجتمع والدولة العثمانية، حيث كانت عنصرا رئيسيا في نمو الجانب الحضاري للمسلمين، والحفاظ على المسجد الحرام وتوفير معظم احتياجاته .

---

[١] صابان، **معجم**، ص١٨٤.

[٢] اقطاش، المرجع السابق، ص٢٣.

[٣] Oztuk, Op. Cit, p.67.

الفصل الثاني

أوقاف المسجد الحرام في مكة منذ عصر التنظيمات ١٨٣٨م حتى ١٩١٨م

أولاً: التنظيمات

ثانيا: الأوضاع السياسية والإدارية في الحجاز خلال فترة التنظيمات

ثالثًا: مراحل الإصلاح الإداري للوقف في القرن التاسع عشر في الدولة العثمانية

رابعا: تنظيم أوقاف المسجد الحرام في القرن التاسع عشر

أولاً: التنظيمات:

أطلق مصطلح التنظيمات على مجموعة الإصلاحات التي صدرت خلال عهود السلاطين العثمانيين في أواخر عهد الدولة العثمانية، كأحد سبل إنقاذ الدولة من الانهيار، والمحافظة على تماسكها أمام الامتداد الغربي الأوربي العسكري والسياسي، وقد شملت تلك التغييرات جميع مرافق الدولة العسكرية والسياسية والإدارية والاقتصادية، فهي إذن حركة تجديدية إدارية وسياسية، كما كان لها أهداف أخرى غير الإصلاح، كالتقريب بين المجتمع العثماني والمجتمعات الغربية.

وقد شهد عهد السلطان سليم الثالث (١٢٠٣- ١٢٢٢هـ/ ١٧٨٨- ١٨٠٧م) بدايات الإصلاح العسكري، وتطوير التعليم العسكري التقليدي إلى النمط الغربي، وما أرتبط به من اقتباس للمعرفة الأوروبية[١]، ثم جاء السلطان محمود الثاني، فخطا بالإصلاح خطوات واسعة، وحاول أن يوقظ الدولة العثمانية من سباتها علها تلحق بركب الحضارة الأوربية. والسلطان محمود الثاني جلس على العرش عام ١٢٢٣هـ/ ١٨٠٨م وهو في الرابعة والعشرين من عمره، وسار وفق سياسة معينة في حكمه منذ البداية، وهي أن يمضي في طريق الإصلاح الذي سلكه بعض أسلافه من السلاطين العثمانيين، ورأى أن يبدأ بالإصلاح العسكري أولا، لأهميته من جهة، ولان الانكشارية عماد القوة العسكرية للدولة عاثوا في الأرض فسادا وأصبحوا خطر يهدد كيان الحكم العثماني[٢]. وقد حاول في البداية إقناعهم بقبول التعليم العسكري الغربي، والانضمام للجيش الجديد الذي شكله السلطان محمود الثاني، إلا أنهم عارضوا بشدة، فعزم السلطان على التخلص منهم سرًا وبالتدريج، نظرا لخطرهم ولأعدادهم الهائلة، حتى تمكن فيما بين عامي ١٨١٤م و ١٨١٦م من القضاء على جماعات صغيرة من وحدات الانكشارية[٣]، وفي السنوات التي تلت، تمكن من إبادتهم مستغلا الظروف السياسية والصراعات مع الدول الأوربية، كإرسالهم إلى

---

(١) أحمد عبدالرحيم مصطفى، في **أصول التاريخ العثماني**، القاهرة، دار الشروق، ط٢، ١٩٩٣م، ص ص١٧٣- ١٨١.

(٢) أحمد إسماعيل ياغي، **الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث**، الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ص١٢٥.

(٣) محمد عبداللطيف البحراوي، **حركة الإصلاح في عهد محمود الثاني ١٨٠٨- ١٨٣٩م**، القاهرة، د.ن، ١٩٧٨م، ص١٨٢.

جبهات القتال، أو إلى المناطق الثائرة لإخمادها، حتى تمكن من القضاء عليهم نهائيًا سنة ١٨٢٦م[١]. وبذلك بكون السلطان محمود الثاني، قد حقق خطوة هامة في طريق الإصلاح العسكري ونجح في وضع أسس الإصلاح الحربي. وتمهيد لاستكمال هذه المرحلة قام ببناء الجيش الجديد، واستعان بالخبراء الأوربيين لتدريب القوات، وانشأ أكاديمية للعوم العسكرية وعددا من المدارس الحربية[٢].

ورغم كثرة الحروب التي واجهتها الدولة خلال عهد السلطان محمود الثاني إلا انه توجه لإصلاح جميع قطاعات الدولة، ففي المجال السياسي، أنشأ مكتبا للترجمة وأفتتح سفارات في بعض العواصم الأجنبية، بغية تنظيم العلاقات الدولية وتحديدها[٣]، ومحليًا حاول إصلاح أجهزة الدولة المركزية، ووضع الأوقاف تحت إشرافه، موجها بذلك ضربة لرجال الدين والعلماء الذين استأثروا بالسيطرة عليها واستغلالها زمنا طويلاً[٤]. وتم ذلك حين صدرت إرادة سنية بتشكيل نظارة الأوقاف الهمايونية سنة ١٢٤١هـ/ ١٨٢٦م[٥].

أما السلطان عبدالمجيد فقد اصدر مجموعة من المراسيم عرضت من خلال فرمان عرف بـ "خط كلخانة" سنة ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م وقد سمي بهذا الاسم نسبة إلى قصر كلخانة الذي جرى فيه إعلان رسمي عن الشروع في تغييرات تشمل جميع مؤسسات الدولة، حيث تلى الصدر الأعظم، رشيد باشا توصيات الفرمان وبنوده بحضور الوزراء ورجال دين من مختلف الطوائف والملل، وقد كان من ابرز توصياته:

١ - ضرورة إيجاد ضمانات لأمن جميع رعايا الدولة على حياتهم وأموالهم.

٢ - ضرورة إيجاد نظام ثابت للضرائب يحل محل الالتزام.

٣ - توفير نظام ثابت للجندية لا يستمر مدى الحياة.

---

(١) البحراوي، المرجع السابق، ص١٨٢.
(٢) ياغي، مرجع سابق، ص١٤٨.
(٣) ياغي، مرجع سابق، ص١٣٣.
(٤) دوقيل، مرجع سابق، ص٤٦٩.
(٥) دوقيل، مرجع سابق، ص٤٦٩.

وقد سميت التنظيمات بهذا الاسم لأنها أعدت لتنظيم شؤون الدولة وفق أسس جديدة في جميع المجالات الإدارية والمالية والقضائية والثقافية وقد تركزت معظم التنظيمات حول مسائل ومشكلات واجهتها الدولة في بنيتها الاجتماعية والاقتصادية كالمساواة بين أفراد المجتمع ومنح الطوائف الدينية امتيازات وحقوق[1]، ففي عهد السلطان عبدالمجيد صدرت إصلاحات جديدة في مجال المالية والمواصلات والأنشطة الثقافية والزراعة والتجارة . ونتج عن ذلك الفرمان تغييرات من أهمها إنقاذ مالية الدولة وتطبيق العدالة في جباية الضرائب[2].

استمرت سياسة التنظيمات في عهد السلطان عبدالمجيد فبعد إصدار فرمان خط كلخانة أصدر السلطان فرمانًا جديدًا عام ١٨٥٦م/ ١٢٧٢هـ، على نفس أهمية الفرمان السابق، عرف باسم "إصلاحات خط همايون" وذلك بهدف الاستمرار في تطوير وإصلاح مؤسسات الدولة لكسب رضا الدول الأوربية، ويبحث هذا الفرمان موضوع حقوق المساواة الخاصة بالرعايا غير المسلمين في الدولة العثمانية، فنادى بضرورة تولي غير المسلمين مناصب الدولة، وكفل لهم حرية العبادة وحرية إنشاء المدارس، على أن تتفق في المنهج مع مدارس الدولة، من ناحية أخرى تناولت التنظيمات عدد من المجالات الأخرى، كالمجال الاجتماعي الذي أوصى بمنح المساواة في المعاملة لجميع رعايا الدولة العثمانية على اختلاف أديانهم[3]، كما كان من أهدافها تنظيم أمور الدولة وفق النظم الأوروبية الحديثة، في مختلف المجالات، بغرض إنقاذ الوضع المتدهور وتطوير الدولة[4].

أما في مجال الممتلكات فقد صدر قانون الأراضي سنه ١٨٥٨م/ ١٢٧٤هـ، وهو أول قانون مدني منظم يحكم أراضي الدولة العثمانية حيازة وتصرفا واستغلالاً بما في ذلك أراضي الأوقاف.

وفي مجال التشريع والقضاء: صدرت قوانين خاصة لتنظيم المعاملات التجارية، وقانون

---

(١) عبداللطيف محمد الحميد، وثائق شؤون الجزيرة العربية في سجلات الدستور العثماني، ١٢٨٩- ١٣٤٠هـ/١٨٧٢-١٩٢٢م، **مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية**، مج٢، ع١، المحرم - جمادى الآخرة ١٤١٧هـ/ يونيو - ديسمبر ١٩٩٦م، ص١٣٧.

(٢) عبدالعزيز محمد عوض، "التنظيمات العثمانية في الولايات العربية"، **الإدارة**، العدد الثالث، السنة الثالثة، شوال ١٣٩٧هـ / سبتمبر ١٩٧٧م، ص ص٨٢-٨٦.

(٣) بيك، مرجع سابق، ص٤٨١.

(٤) عوض، مرجع سابق، ص٨٢.

الجنسية، وتم تشكيل لجنة لإعادة صياغة القانون المدني للدولة، وصدر ما عرف "مجلة الإحكام العدلية " وكذلك تنظيم المحاكم والأوقاف[١]. وفي المجال الثقافي تم انشاء مؤسسات تعليمية أجنبيه في البلاد ثم إنشاء مدارس رسميه وفق المفاهيم الغربية أي إدخال التعليم الحديث إلى الدولة[٢].

وفي عهد السلطان عبدالعزيز (١٨٦١- ١٨٧٦م/١٢٧٧- ١٢٩٢هـ) استمر صدور التنظيمات في الدولة من خلال إعلان بعض القوانين فقد صدر نظام الولايات ١٢٨١هـ/ ١٨٦٤م[٣] وخط الإصلاحات والتنظيمات الجديدة ١٢٩٢هـ/ ١٨٧٤م، وظهر في عهده أسلوب نظام الحكم المركزي في الدولة بوضوح، ومما ساعد على نجاح هذه السياسة التطور التقني الملحوظ في الدولة العثمانية من حيث تطور وسائل النقل والطرق، وغيرها من وسائل المواصلات التي سهلت عملية الاتصال بين الحكومة في استانبول وبين مسؤوليها في أنحاء الدولة العثمانية[٤].

وتتابعت أدوار الإصلاح والتنظيم في الدولة، فشهد عهد السلطان عبدالحميد الثاني صدور مجموعة من القوانين الإدارية والتجارية، كما تبنى القرارات الإصلاحية التي وردت في خط كلخانة حيث تم توسيع مجلس الأحكام العدلية ومنح سلطة الرقابة على التنظيمات وإنشاء محكمة تجارية، ومحاكم مدنية وجنائية مختلطة[٥]، وتم في عهده إعلان القانون الأساسي، أو ما عرف بالدستور وذلك في سنة ١٨٧٦م/ ١٢٩٣هـ، حيث أجرى السلطان تنظيمات عديدة في مجالات مختلفة، اتسمت بالنجاح وساعدت في سد عجز الدولة الاقتصادي وتطويرها حضاريًا[٦].

ورغم أن الدولة اتجهت لتحديث القوانين إلا أن الشريعة الإسلامية ظلت هي المطبقة في البلاد، والقانون المدني الذي طبق بها تحت اسم مجلة الأحكام العدلية عام ١٨٦٩م كان تقنين

---

(١) سعد سعود آل دريب، **التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية في ضوء الشريعة الإسلامية ونظام السلطة القضائية**، الرياض، الإدارة العامة للثقافة والنشر، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، ص٢٢٦.

(٢) عبد الرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم، "التنظيمات العثمانية وأثرها في العلاقات العربية العثمانية" **الـدارة**، ع١، س٩، شوال ١٤٠٣هـ/ يوليو ١٩٨٣م، ص ص٩٦- ١٢٤.

(٣) ياغي، مرجع سابق، ص١٥٥.

(٤) ياغي، مرجع سابق، ص١٥٥.

(٥) شحادة سعيد السويركي، **حركة التقنين الوضعي والتنظيم القضائي في الدولة العثمانية منذ عهد السلطان سليمان القانوني حتى نهاية الدولة العثمانية**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م، ص٦٩.

(٦) الحميد، مرجع سابق، ص١٧٣.

لأحكام الشريعة آخذا بمذهب الإمام أبي حنيفة[1] فقد ظهرت الحاجة إلى ضرورة صياغة الفقه الإسلامي في مواد محددة لتسهيل العثور على الحكم المراد، ففي أواخر القرن الثالث عشر الهجري قامت الدولة العثمانية بتشكيل لجنة من العلماء لتقنين أحكام المعاملات اعتمادا على الفقه الحنفي، وشرعت تلك اللجنة في عملها سنة ١٢٨٥هـ/ ١٨٦٩م، وانتهت منه سنة ١٢٩٣هـ/ ١٨٧٦م، ١٣٣٦هـ/ ١٩١٧م[2]، ثم صدرت سلسلة من القوانين الحديثة ضمنها قوانين وتشريعات خاصة بالأوقاف[3].

وخلال مراحل التنظيمات في القرن التاسع عشر بدأت الدولة بطباعة قوانينها وأنظمتها بعد جمعها ودمجها رسميًا، حيث تم تأسيس مجلس الأحكام العدلية، لتولي مهمة إصدار القوانين والأنظمة، ونتج عنه سنة ١٢٦٧هـ/ ١٨٥٠م أول مجموعة رسمية للقوانين والأنظمة، ويعد تشكيل مجلس التنظيمات في سنة ١٢٧٨هـ/ ١٨٦١م، جمعت القوانين الصادرة من المجلسين الأحكام والتنظيمات تحت عنوان عام هو الدستور وطبعت الطبعة الأولى في سنة ١٢٧٩هـ/ ١٨٦٣م[4].

وفي منتصف هذا القرن أصدرت الدولة أول قانون متكامل يتناول شؤون الأوقاف وما يخصها وطبق على جميع الولايات الإسلامية والعربية التابعة للدولة[5]. وكانت منطقة الحجاز من أهم الولايات العربية التي سعى العثمانيين لتطبيق وتنفيذ أنظمة الأوقاف وقوانينها الجديدة عليها وخاصة ما يتعلق بأوقاف وشؤون المسجد الحرام.

---

(١) عدنان العطار، **الدولة العثمانية من الميلاد إلى السقوط**، دمشق، وحي القلم، ٢٠٠٦هـ/ ١٤٢٧م، ص١٨٤.

(٢) السويركي، مرجع سابق، ص٦٠.

(٣) نوفل، مرجع سابق، ج٢، ص١٢٤.

(٤) الحميد، مرجع سابق، ص١٣٩.

(٥) قحف، "التكوين الاقتصادي"، مرجع سابق، ص٤٠٨.

ثانيًا: الأوضاع السياسية والإدارية في الحجاز خلال فترة التنظيمات:

تعد هذه المرحلة من القرن التاسع عشر مرحله هامة في تاريخ الحجاز أثناء العهد العثماني الثاني، فقد شهدت صدور التنظيمات العثمانية وإعلان حركة الإصلاح، حين تبنت الدولة سياسة جديدة في نظام الحكم والإدارة في البلاد الخاضعة لحكمها المباشر بشكل عام، والجزيرة العربية بشكل خاص، حرصت من خلالها على تطبيق الحكم المركزي فيها، و تقوية نفوذها وتثبيته في المدن الهامة عن طريق التدخل في الشؤون المحلية الخاصة بها[١]، وبالطبع لأهمية الحرمين الشريفين أحكمت قبضتها على الحجاز، فعملت الدولة على تقليص نفوذ الأشراف، ولجأت إلى تغيير الأوضاع الإدارية، من خلال تعيين والي عثماني عام على الحجاز، لتحديد سلطات أمير مكة الشريف للحد من نفوذه وتقييد حريته في التصرف في شؤون مكة المكرمة[٢]. فأرسلت إليها ولاة أتراك، مكلفين باختصاصات حددتها الدولة وفق ما تقتضيه مصالحها. لكن الدولة العثمانية وان كانت قد حددت سلطة الشريف إلا أنها أهملت جانبا بالغ الأهمية منذ بداية العصر العثماني الثاني وهوانها لم تضع تنظيمات خاصة ودقيقة لأمور الحجاز وإدارة أحوال المقدسات الإسلامية وعلى رأسها المسجد الحرام، ولم تفرض نظام محدد لإدارة الحجاز مع الولايات الأخرى[٣]، لذلك كان تطبيق معظم القوانين المنظمة للأوقاف في مكة المكرمة محدود للغاية فالأشراف كانوا في كثير من الأحيان مطلقي الأيدي ولهم مجال واسع من الحرية خاصة ماتعلق بأوقاف المسجد الحرام[٤].

أما محليًا فقد شهدت هذه المرحلة اضطرابات وصراعات سياسية بين الأمراء الأشراف في مكة المكرمة، إضافة إلى تعرض حكم الأشراف المحلي إلى الأخطار الخارجية من أنحاء الجزيرة العربية، كالمد السعودي الذي كان يهدف إلى السيطرة على إمارة مكة وإخضاع أمرائها لحكمهم المباشر[٥]. ففي عهد الشريف غالب (١٢٠٢- ١٢٢٨هـ/١٧٨٨- ١٨٠٣م)بدأ نفوذ الدولة السعودية بقيادة

---

(١) جارشلي، مرجع سابق، ص٦٣.

(٢) أحمد زيني دحلان، **خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام**، ط ١، مصر، المطبعة الخيرية، ١٣٠٥هـ، ص٣٦٥.

(٣) نوال سراج ششه، **الحجاز تحت حكم محمد علي ١٢٢٦- ١٨١٣/١٢٦٥-١٨٤٠**، "رسالة دكتوراه غير منشورة"، جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، ص١٨٢.

(٤) هرخرونيه، ج، ص .

(٥) جارشلي، مرجع سابق، ص١٩٦.

الأمام سعود بن عبدالعزيز (١١٧٨-١٢١٧هـ/١٧٦٥-١٨٠٣م) يتوجه غربا نحو الحجاز، حتى أصبحت قواته تشكل خطرا يهدد أمير مكة، فحاول في أول الأمر مواجهة القوات السعودية بنفسه إلا أنها تمكنت من دخول مكة والسيطرة عليها عام ١٢١٨هـ/ ١٨٠٣م، وبعد ذلك أبقى الأمام سعود الشريف غالب على إمارته بعد أن أصبح تابعًا له[١]. إلا أن تلك التبعية لم تستمر طويلاً، لأن السلطان محمود الثاني طلب من محمد علي باشا والي مصر (١٢٢٠- ١٢٦٤هـ/ ١٨٠٥-١٨٤٨م) سنة ١٨١١م، إخضاع الدولة السعودية والقضاء على نفوذها في الحجاز، ولتحقيق تلك السياسة، بدأ محمد علي باشا إرسال الحملات العسكرية على الجزيرة العربية والحجاز وكان من أهمها الحملة التي قادها بنفسه خلال الأعوام (١٨١٣- ١٨١٥م)، حيث نتج عنها استعادة الحجاز ودخولها في حكم الدولة العثمانية المباشر على الأقل من الناحية الاسمية [٢]. أما الإدارة الحقيقية فكانت تتم عن طريق مصر وباشرا ف من محمد علي شخصيا حيث بدأ منذ ذلك التاريخ في تطبيق سياسته الجديدة على الحجاز، والتصرف بحرية بعزل وتعيين أمراء مكة وفق مشيئته فلم يعد للدولة العثمانية سلطة فعلية على الحجاز، كما قام بوضع حامية عسكرية في مكة المكرمة، وقام بالعديد من التغييرات الإدارية في الحجاز. كان من أهمها عزل الشريف غالب بن مساعد (١٢٠٢-١٢٢٨هـ/ ١٧٨٨-١٨١٣م) وتنصيب الشريف يحيى بن سرور (١٢٢٩- ١٢٤٢هـ / ١٨١٤-١٨٢٧م) أميرًا على مكة عام ١٢٢٩هـ/١٨١٤م[٣] والذي اتسمت فترة ولايته بالصراعات والصدام مع أبناء عمومته من بقية الأشراف. فلم يلبث أن عزل عام ١٢٤٢هـ/ ١٨٢٧م بعد أن قتل أحد الأشراف في المسجد الحرام[٤]. وفي سنة ١٢٤٨هـ/ ١٨٣٢م ألحقت مكة المكرمة بولاية مصر تحت الحكم المصري تحت ولاية محمد علي مستقلة بذلك عن الدولة العثمانية لمدة سبع سنوات[٥]. ولم تعد إلى حوزة الدولة وحكمها المباشر، إلا بعد انحسار حكم محمد علي باشا عن

---

(١) جار شلي، مرجع سابق، ص١٩٨.

(٢) جارشلي، مرجع سابق، ص ٢٠٠.

(٣) جارشلي، مرجع سابق، ص٢٠١.

(٤) جارشلي، مرجع سابق، ص٢٠٤.

(٥) ششه، مرجع سابق، ص٢٤.

الجزيرة العربية عام (١٢٥٦هـ/١٨٤٠م)[١]. وقد أحدث محمد علي تغييرات في نظام الحكم والإدارة، واستمر في تقديم الهبات والإعانات لمكة المكرمة، ويذكر أنه قام سنة ١٨١٥م/١٢٣٠هـ بتنظيم المؤسسات الخيرية في الحرمين الشريفين، وانفق عليها من الخزينة المصرية حيث خصص لها عوائد تأتي من وادي النيل[٢] كما قرر صرف رواتب وهبات للعلماء منتظمة[٣].

كما استمر في إرسال مخصصات الحرم المكي السنوية كالصرة والكسوة والمنشئات الخيرية، وأوقف لأجلها قرى جديدة في مصر، بعد حل أوقاف كسوة الكعبة وادخلها في بيت المال[٤].

أما محليا فقد أصبحت إمارة مكة بعد ذلك تحت حكم الشريف محمد بن عبدالمعين بن عون (١٢٢٧- ١٢٥٥هـ/ ١٨١٣- ١٨٤٠م) الذي تم تنصيبه أميرًا على مكة المكرمة بأمر من والي مصر محمد علي سنة ١٢٤٣هـ/ ١٨٢٧م، يشاركه في إدارة مكة عثمان باشا بصفته واليًا على الحجاز ومقره جدة، بالإضافة إلى توليه إدارة الحامية العثمانية، ومشيخة الحرم المكي[٥]، وقد كان مسؤول مسؤول عن تنظيم الأمور السياسية، واستتباب الأمن بعد خروج الحامية المصرية منها، ولكن لم تمتد فترة ولاية عثمان باشا لأكثر من أربع سنوات حيث أدى خلافه مع الشريف إلى خروجه من الحجاز عام ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م، ولم يكمل السياسة الإصلاحية التي بدا في تنفيذها في مكة، أما أمير مكة الشريف محمد بن عون لم يلبث أن عزل في منتصف عام ١٢٦٧هـ/ ١٨٥١م وصدرت أوامر من السلطنة تقضي بترحيل عون وأبنائه[٦] إلى تركيا وبذلك انتهت إمارته بعد حكم دام أربعا

---

(١) ششة، مرجع سابق، ص ص١٥٩- ١٦٠.

(٢) سنوك هروخرونيه، **صفحات من تاريخ مكـة المكرمـة**، الرياض، دارة الملك عبدالعزيز، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ج١، ص٢٧٥.

(٣) هروخرونيه، مرجع سابق، ج١، ص٢٧٦.

(٤) السيد محمد الدقن، **كسوة الكعبة المعظمة عبر التاريخ**، ط١، القاهرة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص١٠٩.

(٥) أحمد السباعي، **تاريخ مكة**، مكة المكرمة، دار أحياء التراث إسلامي، ط٨، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ج٢، ص٢٤٣.

(٦) حيث كانت الدولة على خلاف معه و لم تكن الدولة راضية عن سياسته السلمية تجاه المهام التي كلف بها في كل من نجد وعسير واليمن، فقد اكتفى بالمهادنة من خلال عقد معاهدات الصلح مع تلك المناطق دون القضاء على خصوم الدولة، وخشيت الدولة من اتساع نفوذه خارج الحجاز، كما كان لكثرة الخلافات والشكاوى حوله من قبل الولاة دور في ذلك، انظر دحلان، مصدر سابق، ص٨٤.

وعشرين سنة[1]، وعينت الدولة بدلا منه الشريف عبدالمطلب بن غالب (١٢٤٨- ١٢٩٩هـ/ ١٨٥٥-١٨٧٢م) الذي لم يستمر طويلا بسبب تمرده على الدولة العثمانية وعدم التقيد بأوامر ورغبات الدولة، وقد عزل من الأمارة في سنة ذي الحجة ١٢٧١هـ/ ١٨٥٥م، وعينت بدلا منة منافسه أمير مكة السابق محمد بن عون (١٢٢٧- ١٢٥٥هـ/ ١٨١٣-١٨٤٠م)[2]، فعادت الإمارة إلى الأشراف العبادلة، حيث تولى الشريف عبدالله باشا (١٢٧٤-١٢٩٤هـ/ ١٨٥٨- ١٨٧٧م) الابن الكبر للشريف محمد بعد وفاة والده في ١٢٧٤هـ/ ١٨٥٨م إمارة مكة، وقد منح منصبًا هامًا، إذا منح عضوية في مجلس والآي أحكام عدلية، وهو المجلس الأعلى للأحكام العدلية وقد تأسس كمجلس للإصلاحات العثمانية في ١٨٣٨- ١٨٣٩م[3].

وفي العهد العثماني الثاني (١٢٥٦- ١٣٣٤هـ/ ١٨٤٠- ١٩١٥م) اتخذت الدولة العثمانية سياسة جديدة فيما يتعلق بالوظائف الدينية الإدارية، فنقل مقر شيخ الحرم المتولي لسنجقية جدة إلى مكة المكرمة في سنة ١٢٨٦هـ/ ١٨٦٩م، وصار يعرف بالوالي وشيخ الحرم أيضًا، وصارت مكة تابعة للدولة العثمانية في جميع مرافقها السياسية والاجتماعية. وتوسعت اختصاصات الوالي الذي صار يشرف على القضايا الإدارية في البلاد بدلاً من أمرائها الأشراف[4].الذي كان يعاني أثناء أثناء تلك الحقبة من التذبذب الإداري وعدم استقرار أوضاعه السياسية، فشهد فترات متقاربة توالي العديد من الولاة والقواد على منصب الولاية في الحجاز[5]. مما أدى إلى تعثر وصعوبة في تنفيذ تنفيذ الكثير من القوانين والإصلاحات في مكة.

لم يختلف الوضع كثيرا في عهد السلطان عبد الحميد الثاني وان أخذ التنظيم شكلا جديدا حيث تم الإبقاء على مركز الوالي في مكة بالقرب من الحرم المكي فقط حتى يكون قريبا من الشريف وتكون الأماكن المقدسة تحت إدارة عثمانية مباشرة، رغبة في توطيد الإدارة العثمانية

---

(١) السباعي، مرجع سابق، ص٥٣٠.

(٢) جارشلي، مرجع سابق، ص٢١٨.

(٣) جارشلي، مرجع سابق، ص٢٢٢.

(٤) محمد عبداللطيف هريدي: **شؤون الحرمين في العهد العثماني**، القاهرة، دار الزهراء، د.ت.، ص ص٣١- ٣٢.

(٥) دحلان، مرجع سابق، ص٧٣.

وتوسيع قاعدتها[١]، وأصبح التقسيم الإداري للحجاز ينقسم إلى ثلاثة سناجق، هي مكة وجدة والمدينة[٢]، فكانت مكة المكرمة هي المقر الدائم والرئيسي لتطبيق السياسة العثمانية ومباشرة إدارة أراضي الحجاز عمومًا[٣]، أما جدة فيدير فيها الأمور ممثل للوالي، يسمى قائم مقام[٤].

ساهمت التنظيمات الجديدة بتغيير أوضاع الحجاز من خلال تطوير النظام السائد (الشرافة)، وتطبيق أسلوب جديد في الحكم يعتمد على المشاركة بين الوالي والشريف لكنها لم تؤدي دائما إلى الهدف المنشود في إرساء دعائم الحكم العثماني وتحقيق الهدوء الاستقرار، بسبب تباين السلطات المرتكزة على الوالي العثماني والشريف مما أدى إلى حدوث الكثير من الخلافات بينهم، وتعارض الرغبات ووجهات النظر وحدوث النزاعات الداخلية[٥]، التي أثرت كثيرا على الناحية الإدارية لشؤون مكة المكرمة وكانت إدارة الأوقاف ونظمها أحد أركانها، كما أن فكرة تقييد سلطة الشريف وتحديد صلاحياته كثيرا ما قوبلت بالتحدي والرفض من جانب أمراء مكة الذين استمروا في التصرف بحرية في معظم شؤون الإدارة والحكم كالأوقاف مثلاً، حيث أن الأشراف تمتعوا بحرية التصرف فيها واختيار من يشاءون لإدارتها[٦] وخير دليل على ذلك أن معظم الإصلاحات والتغييرات التي نفذها الولاة تمت أثناء غياب الشريف أو انشغاله بأحد الأمور السياسية كالحروب مثلاً[٧]، ورغم فرض السيطرة العثمانية السياسية على الحجاز بواسطة تعيين الولاة ومشاركتهم لأمراء مكة في الحكم[٨]، إلا إن الدولة واجهت صعوبات في تطبيق التنظيمات وفي تنفيذ الكثير من الإصلاحات الداخلية في مكة المكرمة[٩]، نظرا لتفوق نفوذ وسلطة أمراء مكة على الوالي، وتمتعهم وتمتعهم بالتأييد والنصرة غالبًا من قضاة مكة وعلمائها.

---

(١) صابرة مؤمن جان إسماعيل، **جدة بين عامي ١٢٨٦/١٨٦٩م- ١٣٢٦ /١٩٠٨م في ضوء المصادر المعاصرة** " رسالة ماجستير غير منشورة" جامعة الملك سعود، ١٤٠٦هـ، ص١٤.

(٢) يغيم ريزفان، **الحج فبل مائة سنة الرحلة السربة للضابط الروسي عبـدالعزيز دولنشـين إلى مكـة المكرمـة ١٨٩٨-١٨٩٩م**، ط١، بيروت، دار التقريب، ١٩٩٣م، ص١١٧.

(٣) نبيل عبدالحي رضوان، **الدولة العثمانية وغربي الجزيرة العربية بعد افتتاح قناة السويس (١٢٨٦-١٣٢٦هـ/ ١٨٦٩-١٩٠٨م)**، جدة، تهمة للنشر، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ص٢٨.

(٤) هروخرونيه، مرجع سابق، ج١، ص٢٩٨.

(٥) دحلان، مصدر سابق، ص٣٥٦.

(٦) أوزون، مرجع سابق، ص٦٤.

(٧) هروخرونيه، مرجع سابق، ج١، ص٢٨٣.

(٨) جارشلي، مرجع سابق، ص٦٤.

(٩) دحلان، مرجع سابق، ص٨١.

ثالثًا: مراحل الإصلاح الإداري للوقف في القرن التاسع عشر في الدولة العثمانية:

أ - التطوير الإداري:

كما يؤثر الوقف ويؤدي دوره الحيوي في المجتمع فهو يتأثر بأوضاع الدولة وأحوالها فتنعكس سلبًا وإيجابًا على أدائه في المجتمع . وقد يتراجع وينحسر في حال تدهورهما، ويزدهر حين تستقر الأوضاع ويستتب الأمن والرخاء في الدولة. وبحلول القرن التاسع عشر الميلادي دخلت الدولة العثمانية مرحلة جديدة أخذت طابعا خاص، حيث تميزت بتوجه السلاطين للإصلاح وتطبيق السياسة المركزية في إدارة الدولة والولايات العربية الخاضعة للحكم العثماني آنذاك، وكان تنظيم أوقاف المسجد الحرام في مكة المكرمة وتوحيد قطاعاته أحد أهدافها، فمع مرور الوقت وتقادم العهد تعرضت بعض الأوقاف إلى الضياع والخراب، كما وجدت الأوقاف التي فقدت وثائق إنشائها، فلم يعرف الواقف أوالى من أسندت إليه إدارتها، كما إن عدم كفاية القائمين على إدارة بعض الأوقاف أو عدم أمانتهم أدى إلى ضياعها وخرابها[1]، إضافة إلى طمع بعض الولاة والسلاطين في الأوقاف واستيلائهم عليها قد أدى إلى نفس النتائج السيئة على الوقف، علاوة على أن الأوقاف التي كانت تحت أيدي العلماء لم تسلم من العبث، فطالها سوء الإدارة والاستغلال المالي، بعد أن ضعفت فئة العلماء، وانعزلت، وصارت عالة على الإدارة[2].

كما أدركت الدولة أن النظام الوقفي كغيره من الأنظمة أصابه في تلك الفترة من الزمن، الكثير من سؤ الإدارة والركود فتراجعت خدماته كما تلاشت أثاره الحيوية في بناء المجتمع، وتمهيدًا لإعادة البناء أسندت الدولة إدارة الوقف إلى مرجعيتين:

١ - **السلطة القضائية:** وهي التي يتولاها القاضي الشرعي، وتتعلق مسؤولياتها بإصدار الحجج الشرعية الوقفية وتعيين متولي المشرف على الوقف وبإسناد الوقف إلى القضاء يكون الوقف قد خرج من هيمنة الدولة المباشرة إلى المجتمع .

٢ - **السلطة الإدارية:** وتختص بها الدولة، ومن أهم صلاحياتها وضع الأنظمة الخاصة بعقارات

---

(١) قحف، **التكوين**، ص١٨٤.

(٢) السيد، **الاجتهاد**، ص٢٩٥.

الأوقاف وتنظيمها وضبطها وإدارتها وتأجيرها واستثمارها[١].

ويبدو ان بوادر إصلاح الأوقاف في الدولة العثمانية بدأت منذ القرن السابع عشر حين حاول بعض السلاطين إصلاحها ولكن دونما نجاح يذكر[٢] ولكن الإصلاح المؤثر بدا في عهد السلطان مصطفى الثالث (١١٧١هـ/ ١٧٥٧م)، حيث قام بمعاونة من وزيره الأول راغب باشا في تنظيم بعض الشؤون الخاصة بالأوقاف كما عهد بإدارة الأوقاف العمومية إلى أحد أغوات السراري قيزلار[*]، ثم ظهرت تنظيمات وإصلاحات بسيطة للأوقاف من بعده، إلا أن الخطوات الأولى والعميقة في إصلاح وتنظيم الوقف، بدأت في عهد السلطان محمود الثاني، عندما أمر بحل نظام الإقطاع في عام ١٢٤١هـ/ ١٨٢٦م، وذلك بعد أن أقدم السلطان القضاء على وحدات الجيش الانكشاري، وشكل جيشا جديدا بدلا منها فحل أقسام من الاقطاعات وعمل على تحويل عائداتها الضرائبية للخزينة للأنفاق على مصالحها[٤] لم يكتفي بذلك، بل لجأ إلى تحديد ملكية الأراضي في الدولة وتنظيمها، واثبات حقها في ملكية أراضيها، وتوفير مصدر دخل كبير لصالح الخزينة وصناديق الأوقاف لضمان استمرارية مؤسساتها، ثم إنشاء تشكيلات الأوقاف الإدارية، حيث تعتبر التشكيلات الإدارية الخطوة الثانية التي نفذتها الدولة العثمانية في سبيل تنظيم وضبط الأوقاف والإنفاق على مصالحها بعد حل نظام الإقطاع وتتمثل تلك التشكيلات بتأسيس نظارة الأوقاف ،حين أقدمت الحكومة العثمانية على تشكيلها عام ١٢٤٢هـ/ ١٨٢٦م ويعد هذا الإجراء الخطوة التنظيمية الثانية بعد القضاء على وحدات الانكشارية ، ثم الشروع في حل نظام الإقطاع[٥] بعد أن أمر بتوحيد الاقطاعات مع أراضي الدولة[٦]، لكن السلطان محمود الثاني لم يتمكن من السيطرة عليها بشكل تام، نظرًا للمعارضة الشديدة التي قوبلت بها معظم محاولات الإصلاح

---

(١) قباني، مرجع سابق، ص٧٠٥.

(٢) السيد، **الاجتهاد**، ص٢٩٤.

(*) تعني المشرف على دائرة الحريم في القصر السلطاني وأغا دار السعادة و يرأس خدم القصر واغوات القصر السلطاني والاغوات القائمين على خدمة الحرمين الشريفين .انظر: المصري ، مرجع سابق، ص ١٨.

(٤) أمين ابوبكر، مرجع سابق، ص٦٧.

(٥) لمزيد من المعلومات انظر : محمد رجائي ريان، "الإقطاع العسكري في العهدين المملوكي والعثماني"، **الـدارة**، العدد، الثاني، السنة الرابعة عشرة، المحرم، صفر، ربيع الأول ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م أغسطس، سبتمبر، ص ص١١، ٤٣.

(٦) ريان، مرجع سابق، ص٣٥.

خاصة من فئتي العلماء والعائلات ذات النفوذ[1]، فصدر قرار رسمي بإنشاء نظارة الأوقاف السلطانية تلى ذلك صدور العديد من التشريعات واللوائح المتعلقة بالأوقاف[2] بهدف حصرها، وضبطها والإشراف على شؤونها لضمان استمرار عمل المؤسسات الخيرية ومتابعة القضايا الخاصة بالأوقاف الذرية. ولتفعيل دور النظارة ميدانيا عمدت الدولة إلى فتح مديريات فرعية لها في مراكز الولايات والمقاطعات الخاضعة للحكم العثماني، وبموجب ذلك أنيطت مهمة الأشراف على الأوقاف المنتشرة في الحجاز بما فيها أوقاف الحرم المكي إلى والي الحجاز وشيخ الحرم، حيث كان هو الشخص المسؤول عن إدارة الحرم الشريف بمكة المكرمة والمعين من قبل السلطان، ولكن سياسة الإصلاح هذه واجهت قوة لا يستهان بها تمثلت بعلماء الحجاز الذين كثيرا ما رأو في التنظيمات ما يهدد مصالحهم ويمس بمكانتهم الاجتماعية في مكة المكرمة . ففيما يخص التنظيمات المتعلقة بأراضي الأوقاف في مكة واجهت الدولة معارضة من علمائها أدت إلى تأخر وصول وتطبيق التنظيمات ، فلم تصلها سياسة الأوقاف الجديدة التي بدأت في عهد السلطان محمود الثاني إلا في سنة ١٢٦٦هـ/ ١٨٥٠م[3]، أي بعد مرور عقد من الزمان على صدورها، ويتضح من هذا الموقف مسألة في غاية الأهمية فيما يتعلق بشؤون الحجاز الإدارية، إلا وهي صعوبة إدخال التنظيمات الجديدة بشكل عام، وتعثر تطبيقها فيما بعد.

واستمرت بعد وفاته محاولات أخرى في هذا المجال الحيوي، ففي سنة ١٢٥٩هـ/ ١٨٤٣م اصدر السلطان عبدالمجيد فرمان موجه إلى النواب والمفتين في الولايات العثمانية بخصوص معالجة وإنهاء جميع الدعاوى والمنازعات القائمة حول الأملاك الوقفيّة السلطانيّة العامة والخاصة[4].

ومن التنظيمات الجديدة التي صدرت بشان الأوقاف سنة ١٨٤٦م/ ١٢٦٣هـ القرارات الخاصة بتنظيم أحد أنواع الأوقاف، ألا وهو الأراضي الوقفية وذلك في عهد السلطان عبدالمجيد، حيث وجهت أوامر وقوانين إلى كافة محاكم الدولة تدعوا إلى ضرورة توثيق جميع الأراضي

---

(١) قباني، مرجع سابق، ص٧٠٥.

(٢) نوفل، مرجع سابق، ج٢، ص١٢٤.

(٣) دحلان، **تاريخ**، ص٧٨.

(٤) حسان حلاق، **أوقاف المسلمين في بيروت خلال العهد العثماني**، الدار الجامعية، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص١٢٤.

المدرجة ضمن الأوقاف القديمة الموجودة في أنحاء الدولة العثمانية، بحضور أصحاب تلك الأوقاف إلى المحاكم المحلية وإحضار ما يثبت ملكيتها من مستندات وصكوك تمهيدا للحصول على سندات التمليك التي تثبت ملكيتهم ويتم ذلك بحضور عدد من موظفي إدارة الأوقاف على رأسهم مدير الأوقاف أو من يمثله لمتابعة الجلسات المتعلقة بالأوقاف للدفاع عنها كي لا يضيع حق الأوقاف والموقوفة لهم[١]. أيضًا هناك تنظيمات نصت على ضرورة إرسال البيانات والمعلومات المتعلقة بالأوقاف في الخارج إلى مديرية الأوقاف العامة في استانبول وان تقدم بصورة واضحة وتكون كاملة ومستوفية للشروط ومتضمنة كل المعلومات اللازمة. كذلك صدرت في عهده تعليمات وقوانين خاصة بموظفي الأوقاف حول المتولين على الأوقاف في الخارج اللذين لا يلتزمون بالنظام السائد في دوائر الأوقاف كعدم إرسالهم البيانات والمعلومات إلى مديرية الأوقاف بانتظام حتى لا تضطر مديرية الأوقاف أن تعيد تلك الأوقاف للاستيضاح، كما صدرت تعليمات تقضي بتفرغ متوليي الأوقاف وإعفائهم من الوظائف الإلزامية كالتجنيد[٢].

صدرت قوانين وتوجيهات جديدة سنة ١٢٦٧هـ/ ١٨٥٠م لتنظيم سجلات الأوقاف الخاصة برعايا الدولة العثمانية، وتوثيقها بعد تصديقها من مجالس المحافظات وإعداد تقارير تبين أحوالها وحفظها في سجلات وإرسال صورة عنها إلى ديوان السلطة للإطلاع تسهيلا لمصالح الموقفين ووضع الأمور في نصابها القانوني[٣]. وفي سنة ١٢٨٣هـ/ ١٨٦٦م هجرية صدر في عهد السلطان عبد العزيز تنظيمات جديدة وتعديلات في النظام العُثماني، جاء في أحد مواده بنود تناولت حماية الأوقاف والمؤسسات الإسلاميّة من بعض المظاهر الاجتماعية المخالفة للشرع الإسلامي. فقد جاء في احد مواد النظام العُثماني مادة بيع المسكرات ما يلي: (لا تعطى الرخصة بفتح دكاكين ومخازن المسكرات في المحلات القريبة أقله مائة ذراع من الجوامع والتكايا)[٤].

---

[١] سجل أوامر سلطانية رقم ١٧٣، تاريخ ١٨٤٦م/١٢٦٣هـ، دمشق، ص٤٦.

[٢] سجل أوامر سلطانية، رقم ١٤٩، تاريخ ١٨٥٠م/ ١٢٦٧هـ، دمشق، ص٥١.

[٣] سجل أوامر سلطانية، ص٥١، رقم ١٥٠، ١٨٥٠/ ١٢٦٧هـ، مكتبة الأسد، دمشق.

[٤] حلاق، مرجع سابق، ص١٢٢.

ب - قوانين الأوقاف وتشريعاتها الجديدة:

صدر نظام إدارات الأوقاف في الولايات وواجبات مديريها في ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م، وذلك في تسعة فصول تضم ستا وخمسين بندًا من أجل ترتيب وتنظيم أعمال دوائر أوقاف الولايات ومهام وواجبات مديرها[١] انتظم أداء معظم الأوقاف في الدولة العثمانية، وكان من أهم مهام إدارة الأوقاف الإشراف على المساجد والمدارس والخطباء والمؤذنين والقيمين والمؤسسات الخيرية الأخرى والخدم والإشراف على تعيين المفتي[٢].

وتأكيدا على تنفيذ سياسة الإصلاح، طبقت الأنظمة على جميع الأوقاف الإسلامية المنتشرة في الولايات التابعة للدولة العثمانية، وأصبحت تخضع لإشراف نظارة الأوقاف العثمانية في استانبول[٣].

من مظاهر التطور التي طرأت على إدارة الوقف عملية التحول التشريعية لأحكام الوقف، فيمكن القول أن بوادر عملية تحول الوقف من الإطار الفقهي بحالته التقليدية إلى الإطار القانوني بوضعه الحديث، قد بدا جزئيا في سياق حركة الإصلاحات العثمانية -أو ما عرف بالتنظيمات- خلال عهد السلطانيين عبدالمجيد، وعبدالعزيز في الفترة الممتدة من سنة (١٨٣٩/ ١٨٨٠م)[٤] ففي بداية عهد التنظيمات عام أثناء حكم السلطان عبدالعزيز بعد إنشاء "نظارة الأوقاف العثمانية" بموجب قانون حدد أنظمة الرقابة على أموال الأوقاف[٥] أصدرت الدولة نظام إدارة الأوقاف في ١٩جمادى الآخرة سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م وبمقتضى هذا القانون حدث تنظيم لسجلات الأوقاف ووضعت طرق جديدة لتوثيقها وتحصيل وارداتها، ومراقبة كل ما يتعلق بشؤونها، ويعد ذلك النظام أول اتجاه لتدوين سجلات الأوقاف في إطار حركة التنظيمات[٦]، تلي ذلك صدور سلسة من القوانين وفي عام ١٢٨٢هـ/ ١٨٦٥م صدرت أنظمة العلم والخبر، وفي عام ١٢٨٧هـ/١٨٧٠م

---

(١) نوفل، مرجع سابق، م٢، ص١٢٧.

(٢) النجار، مرجع سابق، ص ص٣٥٧ - ٣٥٧.

(٣) حلاق، مرجع سابق، ص١٣٢.

(٤) غانم، مرجع سابق، ص٨٤.

(٥) قباني، مرجع سابق، ص٧٠٥.

(٦) محمد كمال الدين إمام، "الإطار التشريعي لنظام الوقف في بلدان وادي النيل"، في: إبراهيم البيومي غانم، **نظام الوقف في المجتمع المدني ، ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣م، ص١٨٥.

صدرت أنظمة الأراضي الوقفية[1]. أما ما يتعلق بشؤون إصلاح الأوقاف في مكة المكرمة خلال عهد السلطان عبدالعزيز عام ١٢٥٩هـ/ ١٨٤٩م صدر قرار يقضي بمصادرة أراضي الأوقاف في الحجاز إلا أن الباب العالي سرعان ما اضطر إلى إلغاءه بعد أن قوبل بالرفض من جانب أمير مكة وعلمائها[2] ونتيجة للخلافات بين الشريف والوالي العثماني، لم تصل سياسة إصلاح الأوقاف إلى الحجاز إلا في عام ١٢٦٦ هـ/ ١٨٥٠م[3] .

ولعل إصلاحات الوالي حسيب باشا (١٢٦٤ - ١٢٦٦هـ/ ١٨٤٧ - ١٨٤٩م)[4] أهم الإصلاحات التي طبقها على بعض القريبة من بالمسجد الحرام خلال فترة التنظيمات، فبعد تعيينه واليا على الحجاز سنة (١٢٦٤ - ١٨٤٨م) خلال حكم الشريف محمد بن عون حاول إدخال تنظيمات جديدة على الأوقاف السلطانية[5]، والتي كان هدفه الأول منها إصلاح أحوال المسجد الحرام، وإعادة الأمور إلى نصابها، فرغم أن المسجد كان ينال العناية والاهتمام إلا أن ما يثير الاهتمام، هو سوء أحوال المسجد الحرام من الداخل، أي مكان إقامة الصلاة وجلوس المصلين حيث لم تنل الاهتمام الكافي في البداية، ولقد ورد ما يفيد بان الاهتمام بفرش المسجد الحرام ونظافته كان يقل عن المسجد النبوي الشريف والعناية به، ولذلك رفع والي مكة حسيب باشا سنة ١٢٦٥هـ/ ١٨٤٩م خطابا إلى السلطان عبدالمجيد يطلب فيها إنشاء يتضمن إنشاء أربع مدارس في مكة المكرمة لرفع العبء عن ساحات الحرم الشريف وتوفير الخدمات اللازمة لبيت الله الحرام وزائريه وان يتم العمل بموجب الأصول المتبعة في الحرم النبوي الشريف، وتم تحويل الموضوع بأمر من الخليفة إلى ناظر الأوقاف الهمايوني، الذي تبنى التوصيات المذكورة حتى اعد تقريرًا بهذا الصدد وصدرت موافقة السلطان على المحضر الذي أعد بهذا الخصوص[6]. ومن أهم الأعمال التي

---

(١) قباني، مرجع سابق، ص٧٠٥.

(٢) دحلان، مرجع سابق، ص٣١٥.

(٣) نقس المرجع والصفحة.

(٤) الوالي الواحد والأربعين على الحجاز، ولد عام ١٨٠٥م تدرج في أعمال ومناصب رفيعة في الدولة داخل العاصمة وخارجها، يعد من رجال الدولة الأكفاء وأصحاب الخبرة الطويلة والدراية والحنكة في شؤون الدولة، انظر: آل زلفة، مرجع سابق، ص ٧٥.

(٥) هرخرونيه، مرجع سابق، ج١، ص٢٨٣.

(٦) صابان، **نصوص**، ص٧٣.

التي قام بتنفيذها إنشاء مجالس إدارية واستشارية في مدن الحجاز الرئيسية ، كما رسم خطط لإصلاح أحوال الحرم المكي تمهيدا لاستعادة أوقافه، فاتخذ خطوات هامة فعمد على استقطاب الشريف محمد بن عون (١٢٢٧- ١٢٥٥هـ/ ١٨١٣- ١٨٤٠م)، وباقي الأشراف لمساعدته في إتمام عملية الإصلاح، كما شكل مجلسا مؤلفا من أعيان مكة وهم القضاة والعلماء، وكان من أهم أعماله عقد جلسات منتظمة كل ثلاثاء للنظر في الادعاءات والمسائل المتعلقة بالأوقاف[١].

وعندما غادر الشريف مكة المكرمة سنة ١٢٦٤هـ/ ١٨٤٨م استغل حسيب باشا غياب الشريف وانشغاله بحرب اليمن وبدأ إدخال إصلاحات وتنظيمات جديدة لتنظيم بعض الأوقاف السلطانية[٢]، وهذه الأوقاف عبارة عن مباني خيرية متنوعة وأسبلة وحمامات وخلاوي متصلة بأبواب المسجد الحرام فهي أوقاف تابعة للحرم المكي بشكل غير مباشر باحتوائها على أماكن لإقامة الحجاج والزائرين، ولعل السبب الأساسي في توجه الوالي حسيب باشا لاستعادة الأوقاف السلطانية يعود إلى رغبته في إصلاح أوضاع المسجد الحرام أولاً، بعد أن أصبحت ساحاته مكان للجلوس والإقامة وتناول الطعام، من خاصة من قبل فئتي الغرباء والفقراء، مما أدى إلى تلوث ساحاته بالنفايات، وهذا لم يكن يليق بوضع المسجد الحرام ومكانته[٣].

علاوة على هذا قرر حسيب باشا استعادة المدارس التابعة للمسجد الحرام، التي سبق أن أنشأها السلطان سليمان القانوني وجعلها وقفًا على الحرم ومأوى للفقراء وشيوخ العلم وطلبته، والمجاورين المقيمين في المسجد. حيث وجد الوالي حسيب أنها انتقلت مع مرور الزمن إلى ملكية أشخاص آخرين، وأصبحت ملكًا خاصًا لهم حيث حولت أحدها إلى مقر للمحكمة الشرعية، أما المدرستان الاخريتان فقد استولى عليهما والي جدة السابق أحمد باشا وضمها إلى قصره[٤]. ومع هذا يشير البعض أن أحمد باشا (١٢٦٩هـ/ ١٨٥٢م) أشترى المدارس بصورة نهائية بعد أن خلصها من أيدي مغتصبيها وجعلها وقف لمجاوري الحرم[٥] دون أن يشير إلى دور الوالي حسيب

---

(١) آل زلفة، مرجع سابق، ص٧٢.

(٢) السباعي، مرجع سابق، ص٥٣٠.

(٣) آل زلفة، مرجع سابق، ص٧٦.

(٤) آل زلفة، مرجع سابق، ص٧٤ .

(٥) صبري باشا، مرجع سابق، ج٢، ص٥٩٣.

باشا هو من قام باستعادتها، بصفتها أوقاف تم الاستيلاء عليها[١].

كما عانى حسيب باشا من مقاومة العلماء مثل مفتي مكة العلامة السيد عبدالله بن محمد المرغني[٢]، الذي كان من أهم الشخصيات التي عارضت إصلاحات حسيب باشا، فقد أفتى هذا الشيخ بعدم جواز إفراغ المباني الخيرية من أصحابها بعد أن ملكوها بالفراغ الشرعي حين أوقفها أصحابها على طلبة العلم ثم استولى عليها وسكنها غير المشروط لهم إذا ثبتت شروط الواقفين[٣]. ونتيجة لهذا قام حسيب بعزل المرغني وتعيين محمد ألكتبي[٤] مفتيا بدلاً منه، إلا أن الأخير ظل مثل سابقه وامتنع عن الاستجابة لإصلاحات الوالي، وازدادت الأمور سوء، وتطورت إلى خلاف ومواجهه بينه وبين العلماء انتهت في اجتماع عقد في دار الصفا واتفق العلماء بينهم على شكواه للسلطان الذي أمر بعزله، وأمر بعدم جواز انتزاع الأوقاف السلطانية، كما أمر بإعادة المفتي المعزول إلى مكة وصدر أمر سلطاني سنة (١٢٦٦هـ/ ١٨٤٩م)، بترك المسقفات الوقفية على ما كانت عليه[٥]. ثم تكررت الشكاوى ضد حسيب باشا، وطالب أهالي مكة ومشائخها يعدم التعرض لمن يسكن في هذه الأوقاف ممن يملكون فراغات شرعية بذلك[٦]. وأخيرًا صدرت الأوامر من الآستانة بعزل الوالي حسيب باشا عن ولاية الحجاز سنة ١٢٦٦هـ/ ١٨٤٩م[٧].

وهكذا انتهت ولاية الوالي حسيب باشا الذي. تميز بين معظم الولاة الذين تتابعوا على ولاية الحجاز بالاتجاه إلى إدارة وتنظيم الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام والتركيز على إصلاحها، قبل كل شيء كجزء من سياسته الإصلاحية.

---

(١) آل زلفة: مرجع سابق، ص٧٤.

(٢) للإطلاع على رأي القاضي وفتواه في الأوقاف، انظر: الزرعة، مصدر سابق، ص٢ وما بعدها.

(٣) الزرعه، مصدر سابق، ص ص٢ - ٣.

(٤) محمد صالح ألكتبي ولد بمكة المكرمة سنة ١٢٤٥هـ/ ١٨٢٩م وتربى على يد والده تربية دينية وعلمية حيث كان والده يعمل في الإفتاء في: مكة وكان محمد أمينا على فتواه فجمعها ، كما جمع مؤلفات والده أيضا التي كان منها حاشية على كتاب الوقف ، وتولى منصب مفتي الحنفية بمكة وكان دائم التردد على مصر وكان له راتب مخصص نظير لاشتغاله في التدريس والإفتاء في مكة توفي سنة ١٢٩٥هـ/ ١٨٦٨م. الزركلي، ج ٦، ص١٥٢.

(٥) وثيقة رقم ١٨ /١١٠/و ح ج، تصنيف جودت داخلية. وثيقة رقم ١٠٤/١٨٩/و ح ج، تصنيف إرادة داخلية المحفوظة صورتها بمعهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، قسم العلوم الإنسانية والإدارية.

(٦) وثيقة رقم ١٠٧/٥١/ و ح ج، تصنيف ليدز، أوراق المعروضات المتنوعة المحفوظة صورتها بمعهد خادم الحرمين الشريفين لأبحاث الحج، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، قسم العلوم الإنسانية والإدارية.

(٧) دحلان، مصدر سابق، ص٢٠٣.

مجمل القول أن القوانين التي شرعت لتنظيم الأوقاف وأوقاف الحرمين خاصة لم تنفذ ولم تطبق بالشكل الكامل والصحيح في مكة، وكانت الأوقاف تفتقد التنظيم والإشراف الجيد لسيطرة فئة معينة عليها[١] تمثلت في الأشراف الذين تقلدوا منصب الإمارة، والعلماء بسيطرتهم على الناحية الدينية المتمثلة بالإفتاء والقضاء فكثيرًا ما أبدو استيائهم من تلك الإصلاحات حيث كانوا يرون فيها مساس بمكانتهم وثرواتهم وقد أشارت بعض المصادر إلى سيطرة الأشراف على كثير من الأوقاف منذ وقت مبكر وكان لهم صلاحيات واسعة في إدارة الأوقاف وكثيرًا ما انحرفوا عن الأمانة واستغلوا سلطاتهم وفقا لأغراضهم الشخصية[٢] وكان بعض أفرادهم يحصلون على ريعها دون وجه حق[٣].

ومن ضمن التنظيمات الجديدة التي صدرت لتنظيم الأوقاف في مكة خلال القرن التاسع عشر تلك لوائح تمنع المقيمين الأجانب من تملك العقارات في مكة المكرمة والتصرف فيها حتى لو كانت أوقافا[٤] وقد أدى تطبيق مثل هذا القانون إلى تراجع عدد الأوقاف ، فقد تبين أن نسبة كبيرة من الأوقاف تعود إلى واقفين أجانب ومن ضمن تلك القرارات ما ورد في وثيقة مؤرخة بعام (١٨٨١م/ ١٢٩٩هـ) مضمونها تقديم محضر الوكلاء الذي يمنع الأجانب من تملك العقار بالحجاز أو التصرف فيه خاصة القادمين من دول ليست تحت النفوذ العثماني[٥].

هكذا يتضح من خلال العرض الموجز أن أثر التنظيمات على الأوقاف لم يكن كافيا ولم ينفذ بشكل كامل لعدد من الأسباب:

١ - سوء الإدارة المحلية، وتأخر التنفيذ من جانب الحكومة العثمانية، ويتعلق هذا الجانب بعوامل مختلفة.

---

(١) السيد، **الاجتهاد**، ص٢٩٥.

(٢) ياسر الحوراني، "البناء المؤسسي للوقف في بلدان الهلال الخصيب"، **نظام الوقف في المجتمع المدني، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣م، ص٥٦٥.

(٣) مغربي، **أعلام**، ج١، ص١٠١.

(٤) حسين عبدالعزيز شافعي، **الأربطة بمكة المكرمة في العهد العثماني دراسة حضارية ١٣٣٤-٩٢٣هـ / ١٥١٧-١٩١٥م**، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، الرياض، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٢٠٧.

(٥) شافعي، مرجع سابق، ص٢٠٧.

٢ - السيطرة التي مارسها الأشراف باسم الحكم الذاتي وقوة نفوذ العلماء، حالت دون تنفيذ الكثير من القوانين وتطبيق الإصلاحات.

٣ - تعارض بعض القوانين الحديثة مع السلطة القضائية رغم موائمتها للشريعة الإسلامية، واصطدام محاولات التنفيذ مع أراء العلماء والقضاة أحيانًا.

ج - أثر التنظيمات على الأوقاف، إدارة وتنظيما:

أحدثت الإصلاحات التي قام بها السلطان محمود نقلة في تنظيم الأوقاف في الدولة، في نهاية القرن التاسع عشر كان التقسيم الإداري لوزارة الأوقاف في اسطنبول، يتألف من مجلس إداري وكان يعين من قبل السلطان، وهو إدارة وقفية تعمل على تنفيذ القرارات وتتكون من عدة عناصر أهمها المأمورين والإداريين، إلى جانب المحاسب والكاتب والجابي[١].

أما نظام الأوقاف العثماني الصادر في عام ١٢٨٧هـ/١٨٧٠م فقد قسم الأوقاف إلى قسمين:

- أوقاف مضبوطة، أي الأوقاف التي تديرها إدارة الأوقاف وتجبي دخلها . فهي الأوقاف التي تشرف عليها الدولة وكانت على ثلاثة أنواع:

- أوقاف السلاطين والأوقاف المنقرضة، وأوقاف انتقلت إلى موظفين يتولونها مقابل مبلغ معين من المال[٢].

أما القسم الثاني فهي الأوقاف غير المضبوطة ؛ وهي التي تدار من قبل أصحابها الموقفين[٣].

واستكمالاً للإصلاح الإداري حرصت الدولة العثمانية بعد التنظيمات على تحديث وإدارة الأملاك من خلال تغييرات شملت موظفي الأوقاف آملا في تحقيق الإصلاح الوقفي، حيث خصصت بعض موظفي الدولة للإشراف على الأوقاف ذات الصبغة العامة (الخيرية)[٤]، وهي التي ينفق ريعها على المساجد والمدارس والمستشفيات، أما الأوقاف الذرية فتركتها في عهدة

---

(١) عدنان أحمد بدر، "الأوضاع القانونية للأوقاف والإفتاء في ظل الدولة العثمانية" **الوقف**، ع٧٨، محرم، ١٤١٢هـ، ص٦١.

(٢) صابان، **معجم**، ص٤٣.

(٣) الدستور، مصدر سابق، ج٢، ص١٤٥.

(٤) حلاق، مرجع سابق، ص١٢٣.

القيمين عليها، ثم نظمت الأوقاف تنظيما عصريا من حيث الجباية والصرف والإصلاح، وكان من نتائج ذلك توحيد عمل إدارة الأوقاف وتنظيم نفقات الإدارة ونفقات الجباية والصيانة[1].

كما فرغت بعض الإداريين للاهتمام بالوقف دون سائر الأعمال، وحرصت التنظيمات الجديدة على تعيين إداريين جدد لا يكونون أقرباء لأصحاب الأوقاف كما كان في السابق، كما أصبح تعيين خطباء المساجد والأئمة والمؤذنين غير مرتبط مباشرة برضي أو قبول القيم أو المتولي، وكذلك خصصت مراقبين ومدققين حكوميين للنظر في شؤون الأوقاف[2]. وأوصت كذلك بإنشاء مجالس محلية لإصلاح الأوقاف في جميع الولايات العثمانية بما في ذلك جزيرة العرب وفعلا تم إنشاء مجلس للنظر في الأوقاف في مكة خلال ولاية الوالي حسيب باشا.

استمرت الإصلاحات، وتتالى إصدار القوانين حتى نهاية القرن التاسع عشر، ففي عام ١٨٩٥م/ ١٢٧٦هـ صدرت إرادة سنية تقضي بتقسيم الأوقاف الخيرية أقساما بحسب وجوه صرفها. وان ما يزيد في إيرادات تلك الأقسام عن نفقاتها، بعد وفاء ما يظهر من العجز في أي قسم منها، ليظل مالاً احتياطيًا لا يمكن التصرف فيه إلا بأمر من استانبول، وذلك بعد اخذ رأي مجلس إدارة ديوان الأوقاف أو المجلس الأعلى حسب الأحوال، مع هذا، فقد استثنى من ذلك أوقاف الحرمين الشريفين[3].

وهكذا يتضح من خلال هذا العرض أن التنظيمات حددت الوضع القانوني لنظام الأوقاف، وأبقت على الأسس التي وضعها الفقهاء المسلمون لحماية الوقف ودوام استمراره .ولكن المشكلة بقيت في تطبيق الأنظمة، والطريقة التي يتم بها ذلك، وسرعة التنفيذ.

---

(١) حلاق، مرجع سابق، ص١٢٤.

(٢) حلاق، مرجع سابق، ص١٢١.

(٣) أحمد أمين حسان، **موسوعة الأوقاف**، مصر، منشاة المعارف بالإسكندرية، ٢٠٠٢م، ص٢٠.

رابعًا: إدارة وتنظيم أوقاف المسجد الحرام في القرن التاسع:

جرت العادة في العصر العثماني الأول (٩٢٣- ١٢٢٠هـ/ ١٥١٦- ١٨١٣م) إن يتم تقسيم الأوقاف في المسجد باجتماع وشيخ الحرم وناظره والشريف. بجانب موظفين آخرين مهمتهم الكتابة، وكانت معظم تلك الأموال موارد أوقاف المسجد الموقوفة خارج الحجاز، وفيما يتعلق بإدارتها، فكان الأشراف يقلدون منصب نظارة الأوقاف لخدمهم، ويعتبر القاضي المالكي أحد العناصر الأساسية في عملية التوزيع فكان ممن يجلس لتفرقة الصرر لكونه يتقلد لمنصب مشيخة الحرم للديار المكية وينوب عن السلطان[١].

وفي القرن السابع عشر الميلادي أصبحت إدارة أوقاف الحرمين الشريفين والمسجد الحرام تخضع لهيئات إدارية مسئولة عن ضبط الوقف، في استانبول باعتبارها مقر الأوقاف الأكثر أهمية، وكانت مهمتها الحفاظ على إيرادات الأوقاف واستخراج مخصصات الحرمين وتسجيلها حيث تعتبر أوقاف المسجد الحرام احد العناصر الأساسية لأوقاف المسجد الحرام ولعل من أهم أقسام هذا الجهاز الإداري الهيئة الإدارية، والمالية، والرقابية، بالإضافة إلى خدمة المعاونة[٢]، ولكن بعد ربط الحجاز بمصر من الناحية الإدارية عام تغير الوضع، فأصبحت الأخيرة مسئولة عن إدارة وتوفير معظم الأوقاف الدينية التي كان من أهمها أوقاف المسجد الحرام[٣]. وفي عهد التنظيمات استمر الكثير من تلك الوظائف في أداء مهامه، كما أستحدث العثمانيون في هذا العهد منصبًا جديدًا وهو وكيل السلطان لخدمة الفراشة الشريفة مهمته الإشراف على فرش المسجد الحرام ونظافته وتوزيع الأموال المخصصة من السلطان على خدمة الحرم، من كنس وتنظيف وغيرها[٤] وخصص لمتوليها راتب ثابت وكانت هذه الوظائف في الغالب تسند إلى موظفين أتراك[٥].

تنوعت الأوقاف المخصصة للمسجد الحرام في القرن التاسع عشر، فهناك مباني خيرية أنشئت في مكة لإيواء الفقراء أو الحجاج، وبعضها خصص لإقامة وإيواء زائري المسجد الحرام وتامين

---

(١) الطبري، مصدر سابق، ص٢٠٣.
(٢) اوزاك، مرجع سابق، ص٦٧.
(٣) هروخرونيه، مرجع سابق، ج١، ص٢٨١.
(٤) صابان، **مراسلات**، ص٢٣١.
(٥) صابان، **مراسلات**، ص٢٣١.

مستلزماتهم وخاصة طلبة العلم وشيوخه العلماء، كما وجدت أوقاف تخدم المسجد بشكل مباشر وتوفير حاجاته الأساسية وكل ما يتعلق بخدمته من تعمير وصيانة، بل أن بعضها خصص ريعه لشراء الزيت لقناديل الإنارة وفرش المسجد بالخصف، أو لشراء المسك والطيب لتطييب الكعبة المشرفة، إضافة لأوقاف خصصت للأفراد الذين يتولون خدمة ونظافة المسجد الحرام كالأغوات وغيرهم من موظفين قائمين على رعاية بيت الله الحرام[1].

ويلاحظ أن إدارة الحرم المكي في العصور الإسلامية السابقة كانت تخضع لأمراء مكة الذين كانوا من الأشراف دائمًا، فالأمير أو الشريف كان صاحب الكلمة العليا في إدارة مكة والمسجد الحرام أيضًا، رغم وجود موظف عثماني كبير مسمى وظيفته شيخ الحرم المكي منذ القرن الحادي عشر الهجري. ولكن في العهد العثماني الثاني، وفي سياق حركة التنظيمات الجديدة عمدت الدولة إلى تركيز الإدارة الفعلية بيد الولاة الأتراك الذين يعينهم السلطان، ومنحت الوالي وظيفة شيخ الحرم وأصبح هذا المنصب يعهد لصاحبه النظر في مصالح المسجد الحرام وعمارته والأوقاف التابعة له[2]، والنظر في الأوقاف في مكة عموما[3]، كما أسندت له الكثير من الاختصاصات الإدارية التي يلزم للقيام بها والإشراف عليها كالإشراف على جميع العاملين بالمسجد وإعطائهم التعليمات إلى جانب نظر الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام[4]. كما كان الوالي العثماني يعين من ينوب عنه في مراقبة عموم خدمة المسجد الحرام، ويعرف بنائب الحرم، ثم أنشأت الدولة إدارة محلية للأوقاف عرفت بدائرة الأوقاف، ووضعت لها رئيسًا مسئول عن إدارة الأوقاف كانت مهمته جباية ما هو موقوف في مكة على المسجد الحرام وما احتوى من مآثر، ومن واجباته أيضًا صرف مرتبات عموم موظفي المسجد الحرام وصرف العوائد السنوية الآتية من الخارج حسب شرط واقفها، من صرر ومخصصات وعوائد وهدايا كحنطة الجراية التي كان لها دفاتر خاصة تدون فيها

---

(1) عمر سراج أبو رزيزة، "استثمار أوقاف المنطقة المركزية حول المسجد الحرام نعم المبدأ لو أحسنت الوسيلة"، **أوقاف**، السنة السابعة، شوال ١٤٢٧هـ/ نوفمبر ٢٠٠٧م، العدد ١٣، ص٦٠.

(2) عبدالعزيز السنيدي، "المجاورون في مكة المكرمة وأثرهم في الحياة العلمية"، **الندوة العلمية الكبرى بمناسبة اختيار مكة المكرمة عاصمة للثقافة الإسلامية لعام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م**، المحور الثالث، مطابع جامعة أم القرى، ج٢، ص٣٧.

(3) الطاسان، مرجع سابق، ص٣٠٢.

(4) الطاسان، مرجع سابق، ص٣٠٣.

أسماء الموظفين من أئمة وخطباء ووقادين وكناسين وفراشين وبوابين وغيرهم[١]. كما كانت دائرة الأوقاف مسئولة عن صرف عوائد رئيس سدنة الكعبة من بني شيبة من طيب وبخور وكل ما يلزم لغسيل الكعبة، أما من الناحية الإدارية فقد كانت دائرة أوقاف الكعبة مرتبطة بشيخ الحرم الذي هو والي مكة، ومن الناحية المالية ارتبطت بنظارة الأوقاف بالآستانة[٢]. وفي بداية مرحلة التنظيمات لم يتمكن الولاة من إدارة جميع أمور الحرم الشريف بأنفسهم، بل كانوا يعينون من يحل محلهم في هذا الأمر من أولادهم أو أحد رجال مكة، ويسمى عادة نائب الحرم أو القائم مقام وهي وظيفة تختص بالإشراف على كل ما يخص شئون المسجد الحرام من مراقبة أئمته ومؤذنيه وموظفيه وخدمه نيابة عن أمير البلاد[٣].

وبعد سيطرة محمد علي باشا والي مصر على الحجاز أصبحت مشيخة الحرم المكي أحد العناصر الهامة التي يعتمد عليها في إدارة الحجاز وأصبح لكل حرم شيخ بدرجة رئيس[٤] كالحرم المكي والمسجد النبوي.

فكان شيخ الحرم المكي يلقب بالآغا ويتبعه وكيل وجهاز فني، وإداري يساعد في إدارة ومباشرة أعماله التي تخص الإشراف على شؤون العمران والإصلاحات والترميمات، الخاصة بالحرمين والمؤسسات الدينية من مساجد وزوايا وغيرها ، وكذلك الإشراف على المؤسسات التعليمية التابعة لها، كما كان من اختصاصه مراعاة شئون الموظفين في الحرم وإرسال تقارير عن أحوالهم ويرسل سنويا متطلبات الحرم وما يحتاجه من مؤن ونفقات وأجهزة ومعدات ومؤن وترميمات[٥].

ونظرا لتنوع الأوقاف وتعدد مصادرها أنشئ في مكة منذ القرن التاسع عشر إدارة محلية لتنظيم الأوقاف والإشراف على ما ينفق داخل مكة المكرمة من أوقاف ومرتبات موظفين ووكلاء

---

(١) عبدالله باسلامة، **تاريخ عمارة المسجد الحرام**، جدة، تهامة للنشر، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ص٣٠٤.

(٢) باسلامة، مرجع سابق، ص٣٠٥.

(٣) محمد بن صالح بن زين العابدين ألحجبي، **أعلام ألأنام بتاريخ بيت الله الحـرام**، تحقيق: إسماعيل أحمد حافظ، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م، ص٢٨٨.

(٤) أحمد السعيد، **تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل**، القاهرة، دار المعارف، د. ت، ص١٧.

(٥) ششه، ص ص١٥٩- ١٦٠.

عن كل بلد فيه أوقاف للحرمين[١]. وعرفت تلك الإدارة باسم الخزينة الجليلة، وقد تأسست في عام ١٢٦٢هـ/ ١٨٤٦م[٢] ولا يخفى أن أوقاف ومخصصات مكة المكرمة والمسجد الحرام الموقوفة خارج حدود الحجاز والجزيرة العربية كانت تفوق بالعديد من المرات حجمًا واهتمامًا من تلك الموجودة داخل مكة، إلا أنها تتشابه من حيث الأهمية والفائدة في تقديم الخدمات المتنوعة التي أسبغتها على مكة والمسجد الحرام خلال القرن التاسع عشر. ولكن معظم أوقاف المسجد الحرام الخيرية كانت تفتقد للإدارة المنظمة والمتابعة الجادة حيث وورد أن سجلاتها حتى منتصف القرن التاسع عشر بقيت تحت أيدي الأشراف[٣]، وكانت تتم إدارتها رسميًا من العاصمة استانبول، حيث يقوم ناظرها سنويًا، بإعداد بتقرير عن أحوالها ومواردها[٤]. ولكن يبدو أن تلك المتابعة لم تكن دقيقة أو منتظمة، حيث تشير أحوال الأوقاف إلى تعرضها للإهمال والاندثار.

ومن الناحية الشرعية المبدئية ظلت أوقاف المسجد الحرام تخضع لإشراف الهيئة الدينية في مكة المتمثلة بالقاضي والمفتي، فمن خلالها يتم النظر في جميع الأوقاف في مكة والنظر في كل نوع وتحديد كيفية التعامل معه وقد استمر هذا الأسلوب في عهد التنظيمات وذلك بالرجوع أولاً إلى الفقهاء كالمفتي والقاضي[٥] الذين يتحققون من توصيات القضاة المحفوظة في دفاتر الوصايا والأوقاف[٦]، ولكن رغم ذلك لم يمنع تنظيم الأوقاف وفق أصول الشرع والقوانين المطبقة، من حصول كثير من المخالفات والتعديات على بعض الأوقاف وريعها ،الأمر الذي أدى إلى حدوث مظالم ونزاعات حولها[٧]. كما تعرضت الأوقاف الخيرية في مكة إلى مشاكل وخلافات، فخلال حكم الشريف محمد بن عون (١٨٢٧- ١٨٥٨م/ ١٢٤٢- ١٢٧٤هـ)[*] ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م نشب

---

(١) نوره معجب سعيد الحامد، **صلات تونس بالحجاز دراسة في النواحي الثقافيـة والاقتصـادية و الاجتماعيـة ١٢٥٦-١٣٢٦هـ/ ١٨٤٠- ١٩٠٨م"**، رسالة دكتوراه منشورة، قسم التاريخ، جامعة الملك سعود، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٢١١.

(٢) الحامد، مرجع سابق، ص٢١١.

(٣) رقم الصك: ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، لعام ١٣٧٧، سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة.

(٤) صابان، **مراسلات**، ص٢٣٤.

(٥) الزرعه، مصدر سابق، ص٣.

(٦) الزرعه، مصدر سابق، ص ص٢٣- ٢٤.

(٧) الزرعه، مصدر سابق، ص٢٩.

(*) محمد بن عون، من الأشراف العبادلة. أتى إلى الحجاز مع القوات المصرية بأمر من محمد علي باشا سنة ١٨٢٧م، جارشلي، مرجع سابق، ص٥٦.

خلاف بينه ووالي جدة بسبب أن بعض الأمراء المعينين من قبل الشريف اخذوا لأنفسهم قسطًا كبير من أموال الزكاة[1]. ولم يكن تعامل الأشراف مع الأوقاف أفضل حالا كما أشارت بعض روايات أهل مكة عن طمعهم في الأوقاف الخيرية[2].

[1] هروخرونية، مرجع سابق ،ج١ ، ص٢٨٤.

[2] هروخرونية، مرجع سابق ،ج١ ، ص٢٩٢٤.

الفصل الثالث

أوقاف المسجد الحرام

أنواعها

أقسامها

الجهات المستفيدة

تمهيد :

الأوقاف في مكة المكرمة في العهد العثماني :

يعود الاهتمام بالأوقاف في مكة المكرمة إلى ما قبل العهد العثماني، فمنذ العهد المملوكي خصص الحكام في جهات مختلفة العديد من الأوقاف للمدينة المقدسة خارج الحجاز وداخلها، فحبست الأموال والأراضي على المسجد الحرام وانتشرت في معظم الأقطار الإسلامية، كما أن إيرادات أوقاف السلاطين المماليك كانت ترسل إليها من مصر والشام[1]. هذا عدا عن الأوقاف المتنوعة التي أنشأت داخل مكة المكرمة. وبالاستناد إلى نصوص الوقفيات التي دونت بشأن الأوقاف التي حبست على مصالح بالحرمين الشريفين، وجد أن معظمها يرجع في تاريخه للعهد الأيوبي والمملوكي، وقد احتوت في مضامينها على حبس مساحات شاسعة من الأراضي في العديد من الولايات الإسلامية كبلاد الشام ومصر والعراق . وعندما ورث سلاطين بني عثمان حكم الدولة المملوكية في مصر والشام، لم يتوانوا عن إقرار وقفياتها وتجديد نصوصها كلما اقتضى الأمر، بل وإلحاق أحباس جديدة بها وإصدار البراءات السلطانية للمتولين الأكفياء لإدارتها وذلك نتيجة للحرص الشديد على عمارتها وزيادة فعاليتها الإنتاجية[2]. وبعد ضم البلاد العربية إلى الدولة العثمانية كان قاضي القضاة الشافعية في مصر هو الناظر الشرعي على أوقاف الحرمين الشريفين، ولكن الإدارة العثمانية قامت بتحويل الإشراف على الوقف من القاضي الشافعي إلى القاضي الحنفي، حيث لم يقم بأي تغيير في البنية القانونية بل أبقى على سريان ونفاذ المذاهب الأربعة فيما يخص أمور الوقف، وترك الحرية للفقهاء في تطبيق مذاهبهم. كما أصدر العثمانيون في القرن السابع عشر أولى القوانين الجديدة المنظمة للوقف المعروف (قانون نامة) الذي ينص على بنود تمنع بيع واستبدال الأوقاف، وتهتم بحفظ سجلات كاملة لجميع الأوقاف[3].

---

(1) بيومي، مخصصات، ص ٣٢٨؛ سجل أوامر سلطانية وثيقة ٢٥٧، دمشق، المكتبة الاسدية، قسم الوثائق التركية، ص ص١٧٨، ١٢٢٥هـ/ ١٩٠٧م، ابتسام محمد صالح كشميري، **مكة المكرمة من بداية الحكم العثماني إلى نهاية القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي ، دراسة سياسية حضارية**، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، ص٢٦٩.

(2) عبداللطيف إبراهيم، "وثائق الوقف على الأماكن المقدسة"، **أبحاث الندوة العالمية الأولى لمصادر تاريخ الجزيرة العربية**، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م، ج٢، ص ص٢٥٧- ٢٥١.

(3) نصر محمد عارف، "البناء المؤسسي للوقف في بلدان وادي النيل"، في: إبراهيم البيومي غانم، **نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣م، ص٥٤٦.

كذلك أنشأ أهل مكة بعض الأوقاف، واهتموا في تنويع أغراضها، وخصصوا بعضها للعناية بمصالح المسجد الحرام ومرافقه، فساهمت في تقديم الخدمة للمجتمع المكي وتوفير الظروف الملائمة وأسباب الراحة لزوار البيت العتيق من مجاورين وحجاج، كما يسرت الحياة العامة لسكانها، ووفرت الكثير من حاجات المجتمع. فكان أهل مكة من مختلف الفئات كالعلماء والأمراء والتجار يشيدون الأوقاف ويهتمون فيها دقة وكتابة ونظارة وشروطاً، وفي القرن العاشر الهجري، يذكر الفاسي[١] عدة أمثله حول الأوقاف الخيرية التي أنشئها أهل البر والمحسنون في مكة فيذكر إن أحد رجالها أوقف ثلث ما يملكه من عقار[٢] وكان لبعضهم أوقاف في مكة المكرمة، خصصها للصرف على فقراء الحرم[٣]، بل إن النساء كان لهن اهتمام بالأوقاف وقفاً ونظارة وذكر الفاسي أيضا أن ابنة قاضي مكة كانت طالبة علم، ذات مروءة ورياسة وعقل وافر وهمة عالية، وكانت ناظرة على أوقاف عائلتها[٤] كما أن بعض العلماء أوقفوا كتبهم في بعض الأربطة بمكة[٥].

ولعل الأوقاف الخيرية التي أسسها السلطان قايتباي[*] (١٤٦٨- ١٤٩٦م/ ٨٧٢- ٩٠٢هـ) من أشهر الأوقاف التي استمرت تخدم الحرم المكي بشكل غير مباشر حتى حلول القرن التاسع عشر، وهي عبارة عن مستغلات ومسقفات تنتشر في مصر ومكة المكرمة، وكانت إيراداتها تصرف على أسبلة المياه والمدرسة الملاصقة للمسجد الحرام والحمامات العامة، إلا أنها آلت للخراب نتيجة لطمع النظار وعدم أمانتهم، فتعطلت عن أداء عملها، فتحولت المدارس إلى أماكن للسكن،

---

(١) محمد بن أحمد المالكي الفاسي، **العقد الثمين في تاريخ البد الأمين**، بيروت، ١٤٠٥هـ، ط٢، ج٤، ص١٧٢.

(٢) الفاسي، مصدر سابق، ج٣، ص١١٤؛ الفاسي، مصدر سابق، ج٦، ص٤٠٧.

(٣) الفاسي، مصدر سابق، ج٨، ص٣١٦.

(٤) نظارة النساء على الأوقاف، أشارت حجة مؤرخه بـ ١٢٩٢/١٢/٢٥هـ إلى أن زينب بنت عبدا لله عارف العطار تطلب تعيينها ناظرة على وقف جدها بخصوص دار موجودة في حارة المعاجل، ص٢٦، سجل ٢٧٧، المحكمة العامة ،مكة المكرمة.

(٥) الفاسي، مصدر سابق، ج٨، ص٣١٠.

(*) السلطان قايتاباي، ولد سنة ٨١٥هـ/ ١٤١٢م، وكان من المماليك، واشتراه الأشرف برسباي بمصر صغيرًا من سيده الخوجه محمود سنة ٨٣٨هـ بمبلغ خمسة وعشرون جنيها، وصار إلى الظاهر جقمق بالشراء، فأعتقه واستخدمه في جيشه، فانتهى أمره إلى أن أصبح في سنة ٨٧٢هـ أتابك العسكر للظاهر تمربغا اليوناني الذي خلعه المماليك في السنة نفسها، وبايعوا "قايتباي" بالسلطنة، فتلقب بالملك الأشرف. ترك كثيراً من آثار العمران في مصر وأبرزها قلعة قايتباي بالإسكندرية ودمشق والحجاز والقدس، ولا يزال بعضها قائماً إلى الآن. توفي بالقاهرة سنة ٩٠١هـ/ ١٤٩٦م. انظر الطبري، مصدر سابق، ص٢٧٩.

وأصبحت معظم دورات المياه غير قابلة للاستعمال بسبب إهمالها وعدم نظافتها[١].

كما كان العلماء والأمراء يبعثون بمكتباتهم الخاصة وكتبهم ويوقفونها على طلبة العلم بالحرم في مكتبة الحرم، ومما ما يلفت النظر في صكوك الأوقاف تلك الأمثلة الرائعة فأحدهم ينشئ وقفاً للمطلّقات وآخر لتعليم الكبار وثالث لتعليم القرآن ورابع يجعل من غلة الوقف جزءاً لتنظيف الطريق من الأحجار والعظام من الأبطح إلى جمرة العقبة وخامس يجعل من الغلة لسقاية الحجاج وخدمتهم وتحجيجهم وسادس يوقف وقفاً لأئمة الحرم وقضاته[٢].

كما أن هناك أوقاف أنشأها أفراد من خارج مكة عن طريق الشراء والاستئجار، على سبيل المثال نذكر أوقاف مثل أوقاف رضوان بك[*] التي خصص جزء منها للصرف على مصالح المسجد الحرام بمكة، وقد توزعت أوقاف رضوان بك بين مكة والمدينة المنورة ومصر، وتذكر وثيقة يعود تاريخها إلى ١٠٤٧هـ/ ١٦٣٧م[٣] إلى انه قام بشراء تسع بيوت وثلاث حوانيت في مكة، وخصص ريعها إضافة إلى أوقاف أخرى في المدينة ومصر لمصالح الحرم المكي والمصارف الخيرية.

وفي مكة ظهر دور الأوقاف الفعال في الجانب الاجتماعي، فكان للأوقاف دورًا كبيرًا في تيسير سبل الحياة العامة في مكة المكرمة حتى أن إدارة الحجاز كثيرًا ما استعانت بها في موسم الحج حيث كانت التكايا، والمباني الخيرية التي أسسها العثمانيون وغيرهم من أبناء الجنسيات الأخرى من الحجاج الميسورين تخدم مئات الحجاج الفقراء في موسم الحج[٤]، ومن المآثر الحسنة للسلطان محمود الثاني ترتيب الحسنات والصدقات لآهل الحرمين، ففي سنة ١٢٥١هـ/ ١٨٣٥م، أشترى

---

(١) ٥ / ١٢٦/و ح ج، D1607، معهد أبحاث الحج، أحوال أوضاع الأوقاف مركز أبحاث الحج، جامعة أم القرى.

(٢) فهد بن يحيى العماري، **حنين الأفئدة**، الرياض، مدار الوطن للنشر، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، ص٧٦.

(*) شخصية عسكرية سياسية بارزة من المماليك الجراكسة، عاش في القرن السابع عشر الميلادي، تقلد مناصب سياسية وإدارية في مصر، من سنة ١٠٣٩- ١٠٣٧هـ/ ١٦٢٧- ١٦٢٩م، عاش في زمن السلطان مراد، له العديد من الأعمال الخيرية عديدة والأوقاف، توفي سنة ١٠٦٦هـ/١٦٥٥م. انظر طلال جميل الرفاعي، عدنان محمد الحارثي، "الوثيقة الشاملة الأوقاف رضوان بك بالحجاز ومصر، دراسة وتحليل"، الجمعية التاريخية السعودية، الإصدار الثاني عشر، جمادى الأولى ١٤٢٢هـ أ/ يوليو ٢٠٠١م، ص١٥.

(٣) الرفاعي الحارثي، مرجع سابق، ص٢٢.

(٤) ريزفان، مرجع سابق، ص١٤٤.

السلطان أملاكًا كثيرة وعقارات وأوقفها وشرط في غلتها أن تكون معاشات وسنويات لأهل الحرمين زيادة على ما هو مرتب لهم قبل ذلك من المعاشات والصرر والجرايات، وقد كلف والي الحجاز شريف باشا[*] بعد بالإشراف على الأوقاف، وبالفعل رتب الوالي معاشات وسنويات للحرم المكي زيادة على ما هو مرتب لهم، حيث خصص رواتب للخطباء والأئمة والعلماء وكافة خدمة الحرم، كما رتب للمدير أعوانا وكتبة وجعل مصرف كل ذلك جاريا في غلة العقارات التي وقفها وصار ذلك جاريا في حسناته[1] وسار السلطان عبدالمجيد على سياسة والده في تقديم الصدقات وإيقاف الأوقاف، كما شهد المسجد الحرام في عده إصلاحات وإضافات، ففي سنة ١٢٥٩هـ/ ١٨٤٣م أجرى تغييرات وإصلاحات على المسجد وإنشاء أعمدة وتجديد للرخام، إضافة إلى الأوقاف الجليلة التي أنشئها داخل المسجد كالمكتبة[2].

كما ظهر الدور الإنساني للأوقاف فيما يتعلق بالجانب الصحي في مكة المكرمة، وذلك بتوفير العلاج المجاني وتوزيعه على المرضى. كأوقاف والدة السلطان عبدالمجيد، حيث كان من ضمنها مبنى صحي لعلاج واستقبال المرضى احتوى على أسرة وأدوية[3].

وهكذا يتضح مدى تنوع الأوقاف وتعدد مجالاتها، في الدولة العثمانية قبل عام ١٨٣٨م، فظهرت أقسام مختلفة للوقف أدت إلى تشعب إدارة الأوقاف ونموها خلال حكم مجموعة من السلاطين ظهر اهتمامهم وعنايتهم بالأوقاف وإداراتها، وقد تبين ذلك من خلال إسناد الوظائف الإدارية المسؤولة عن الأوقاف إلى عدد من موظفي الدولة.

(*) شريف باشا والي الحجاز العثماني سنة ١٢٦١هـ/١٨٤٥م .

(١) سالانامة الحجاز ، ١٣٠٣ ، مرجع سابق ، ص١٢٦

(٢) سالانامة الحجاز، ١٣٠٣ ، مرجع سابق ، ص ١٢٧.

(٣) ريزفان، مرجع سابق، ص ص١٥٩ ، ١٧٠.

أولاً: أقسام الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام:

أدت أهمية المسجد الحرام وتعدد مرافقه إلى تعدد احتياجاته، فلم يكن مكان للعبادة فحسب، بل كان المسجد الحرام جامعة علمية واجتماعية، احتضنت المسلمين طوال العام على اختلاف أجناسهم وطبقاتهم. وقد اختصت الدولة غالبا في توفير هذه الأوقاف. ويمكن تقسيم الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام إلى قسمين **رئيسيين:**

أ - أوقاف خارجية: ويقصد بها الأوقاف الضخمة والمتنوعة المنتشرة خارج الحجاز سواء في استانبول والأناضول أو باقي الولايات العثمانية. وهذه الأوقاف في الغالب خصص جزء منها لإصلاح وترميم مباني المسجد الحرام، وإصلاح الطرق التي يسلكها الحجاج يستغل ريعها للصرف المباشر والمستمر على عمارة وخدمة الحرم وعلى العاملين في المسجد الحرام.

ب - أوقاف محلية: وهي الأوقاف التي أوقفتها جهات مختلفة داخل مكة المكرمة على المسجد الحرام وعلى العملين فيه.

أولاً: الأوقاف الخارجية:

تعد أوقاف السلاطين والحكام الضخمة المنتشرة في العديد من الأراضي والولايات الإسلامية من أهم مصادر الأوقاف الموقوفة على المسجد الحرام حيث كانت تذهب أجزاء كبيرة من عوائدها إلى المسجد الحرام، ولعل أشهرها أوقاف السلاطين المماليك المنتشرة في قرى مصر وولاياتها[١] وفي مقاطعات الشام[٢]، كما حبس الخلفاء العثمانيين أوقاف أخرى متنوعة في أنحاء الأناضول والروملي وديار بكر وبغداد[٣]، كما كان لمعظم البلدان الإسلامية أوقاف أنشئها أصحابها في أماكن أقامتهم وجعلوها وقفا على الحرم المكي الشريف[٤]. حيث كانت جميعها تصب مواردها في الخزينة الخاصة بأوقاف الحرمين في الآستانة [٥] والتي كان المسجد الحرام و العاملين فيه من أهم الجهات المستفيدة من تلك الأوقاف.

---

[١] الصواف، مرجع سابق، ص٤٥.

[٢] سجل أوامر سلطانية، وثيقة ٢٦٥، ص٢١٠، ١٢٦١هـ/١٨٤٥م، وثائق دمشق.

[٣] Oztuk, Op.Cit, p.235.

[٤] الحامد، مرجع سابق، ص٢١٣.

[٥] Oztuk, Op.Cit, p.234.

ولقد كانت معظم نفقات ومصروفات الحرم المكي الشريف، تستقطع مباشرة من خزينة الأوقاف الهمايونية في استانبول[١]، وكان ناظر الأوقاف الهمايونية مسئولا عن إعداد تقرير وتقديمه للسلطان سنويا، يشتمل على الواردات والمصروفات الخاصة بالمسجد الحرام، ونفقات التعميرات ورواتب الموظفين والذخائر والمصاريف المعتادة كالشمع والزيت[٢]. وفي القرن التاسع عشر كانت التقارير الخاصة بإيرادات ومصاريف خزينة الحرمين ترسل سنويا في بداية شهر شباط ليطلع عليها السلطان[٣] وعلى سبيل المثال من ذلك تبين وثيقة إطلاع السلطان على إيرادات ومصاريف الخزائن الخاصة بالحرمين ولأوقاف من شهر رجب إلى نهاية عام ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م، تبين تقرير أعده ناظر الأوقاف السلطانية مرفوق بسجلات الإيراد والمصاريف وأرصدة الخزائن الخاصة بالحرمين والأوقاف السلطانية من مدة تبدأ من رجب ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م إلى نهاية ذلك العام وإضافة إلى ذلك وجدت مصادر أخرى كان جزء منها مخصص للمسجد الحرام والفئات العاملة فيه، وهي:

١ - أوقاف الغلال وفي الغالب كانت عبارة عن الدقيق أو حبوب القمح.

٢ - الصرة القديمة من الأوقاف المضبوطة.

٣ - خزينة المالية وتصرف لموظفي الإدارة بالحرم الشريف والأئمة والخطباء ومسجد بيعة الرضوان والأشراف الكرام والآخرين والقائمين بخدمة الحرم الشريف.

٤ - وقف السلطان محمد الثاني، ووقف سلطاني للوالدة (بزم عالم) تصرف للذين يتلون أجزاء من القران الكريم عقب صلاة الفجر في المقام الحنفي وحارس ضريح السيدة ميمونة رضي الله عنها، ويصرف أيضًا لمكبري المقام الحنفي ومؤذنيه ومن يقدمون ماء زمزم في موسم الحج وفراشي المسعى الشريف[٤]. كذلك وجدت مصادر أخرى مخصصة للحرم المكي من اهمها :

---

[١] وثيقة رقم ٤١٨٥، إرادة داخلية دارة الملك عبدالعزيز، المركز الوطني للمخطوطات، الرياض.

[٢] وثيقة رقم ٧١، الوثائق التركية دارة الملك عبدالعزيز، المركز الوطني للمخطوطات، الرياض.

[٣] وثيقة رقم ٤٣٢٩ ، الوثائق التركية، دارة الملك عبد العزيز ،المركز الوطني للمخطوطات

[٤] صبري أيوب باشا، موسوعة مرآة الحرمين الشريفين وجزيرة العرب، القاهرة، دار الآفاق العربية، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ج٢، ص٥٨٩.

أ - الصرة الهمايونية (السلطانية):

وهي الأموال التي كانت ترسل من استانبول إلى مكة المكرمة والمدينة المنورة سنويا وتخرج من استانبول في شهر رجب من كل عام وتصل في بداية شهر أول ذي الحجة إلى مكة ويتم توزيع تلك الأموال والهدايا على أهالي الحرمين الشريفين بدءا من الأعيان والإشراف وانتهاء بالفقراء والمساكين[١]. وكان توزيعها يتم من قبل موظف حكومي يسمى أمين الصرة وقبل ذلك كانت ترسل من مصر، وبعد ١١٢٦هـ/ ١٧١٤م، صدرت أوامر بإرسالها من حزينة الحرمين الموجودة في بلاط الخليفة، وكانت هذه الأموال المرسلة إلى مكة توزع على أشخاص معينين وفق لدفاتر خاصة، وتعرف الدفاتر، باسم (المعلومية)[٢]، وتستخرج الصرة نقدا من الخزينة في رجب كل عام وترسل مع قافلة الحج إلى الحجاز عبر طريق الشام. وكان أمير مكة المكرمة يستقبل القافلة ويستلم كتابها ثم توزع تحت إشراف أمير مكة وشيخ الحرم وأمين الصرة وقاضي مكة بموجب الدفتر[٣] وكانت الدولة ترسل بانتظام سنويًا الصرة إلى مكة المكرمة، إلى سنة ١٣٣٤هـ/ ١٩١٦م[٤]، وعلى سبيل المثال تبين أحد الوثائق بضرورة إعلام قاضي مكة المكرمة عن وصول المرتب لأوقاف الحرمين وتوزيعها على مستحقيها، كما تبين هذه الوثيقة إجرائات تسليم الأوقاف، والتي هي عبارة عن الصرة السلطانية التي وصلت إلى مكة قادمة بمعية قافلة الحج الشامي في الخامس عشر من ذي الحجة من عام ١٢٢٩هـ/ ١٨١٣م بحضور قاضي مكة المكرمة وقاضي المدينة، داخل المسجد الحرام ووكيل المتصرف الحالي للواء جدة وشيخ الحرم المكي ، ونائب الحرم الشريف الشيخ وكاتب شريف مكة[٥].

ب - أوقاف كسوة الكعبة :

اختصت الدولة العثمانية بعمل الكسوة الشريفة وكسوة البيت الداخلية، بينما اختصت مصر

---

[١] دفتر صرة مكة المكرمة، ١٣٠٥هـ، ٣٤٠٩٩٨ أرشيف اسطنبول . تركيا.

[٢] جارشلي، مرجع سابق، ص٧٣.

[٣] جارشلي، مرجع سابق، ص ٨٧.

[٤] جارشلي، المرجع ذاته، ص٨٧.

[٥] وثيقة رقم ١٩٦٩٩، صورة والأصل محفوظة في تركيا، دارسة الملك عبدالعزيز، مكتبة الوثائق، مجموعة الوثائق التركية.

بعمل كسوة البيت الخارجية وهي كسوة الكعبة[١]. ومن المعروف أن لكسوة الكعبة أوقاف في مصر كانت ترسل سنويًا[٢]، وهي عبارة عن قرى موقوفة استمرت أربعمائة عام حسب شروط الواقف[٣]، كانت نفقات الكسوة الشريفة تخرج في العهد المملوكي من القرى الموقوفة في مصر بأرصاد من الملك الصالح إسماعيل، وفي العصر العثماني أوقف السلطان سليمان القانوني تسع قرى مصرية، وفي عهد محمد علي باشا حل أوقاف الكعبة وادخلها في خزينة الحكومة المصرية عندما تولى السلطة في مصر[٤]، وجعل مصروفات الكسوة تنفق من بيت المال، وقد قدر إيراد أوقاف الكسوة في ذلك الوقت ما بين خمسين إلى مائة ألف جنيه مصري[٥]. إما كسوة الكعبة الداخلية فلم يكن لها وقف معين ولم تكن ترد كل عام[٦]. ويتم تصنيع الكسوة في مصر باعتبار أماكن وقفها على يد كثير من العاملين المهرة، وهم عبارة عن مجموعة من الفتالين وعدد آخر من المزركشين، وهؤلاء من امهر العمال الذين توارثوا المهنة عن إبائهم. ومنذ أواخر القرن التاسع عشر اختصت وزارة المالية بجميع مصاريف الكسوة ومراحلها حتى بلغت جنيها ٤٥٥٠ سنويًا[٧]، وكسوة الكعبة لها عدة توابع، كستارة باب الكعبة، وكيس مفتاح بيت الله الحرام وكسوة المقام الإبراهيمي، وستارة باب المنبر الحرم الشريف، وكان يرسل مع هذه الكسوة غلايتان من النحاس مملؤتان بماء الورد النقي[٨]، إضافة إلى كميات من البخور ودهن الورد الذي كان يرسل سنويًا من استانبول لتبخير الكعبة المشرفة[٩]، وفي عهد السلطان عبد المجيد بلغت نفقات الكسوة وعمارة المسجد مبلغ (٣٥١٣٦٨) فضة وذلك في عام ١٢٧٣هـ/ ١٨٥٦م. أما في عهد السلطان عبد الحميد الثاني بلغت مصاريفها مبلغ (٢٤٥٢٥) قرشا. ومع حلول القرن العشرين تراجعت مصاريف الكسوة نتيجة لإلغاء أوقاف الكعبة في عهد محمد علي.

---

(١) محمد لبيب البتنوني، **الرحلة الحجازية**، مطبعة مدرسة والدة عباس الأول، القاهرة، د. ت، ص١١٢.

(٢) جلبي، **رحلة**، ص٩٤.

(٣) بيومي، وثائق، ص١٨٥.

(٤) حسين عبد الله باسلامة، **تاريخ الكعبة المعظمة ،عمارتها وكسوتها وسدانتها**، جدة، تهامة للنشر، ١٤٠٢هـ/ ١٩٠٨م، ص٢٨٠.

(٥) ضيف الله الزهراني، "نفقات عمارة الكعبة المشرفة في صدر الإسلام حتى نهاية العصر العثماني (بناء وكسوة وتحلية)، بحوث تاريخية"، **الجمعية التاريخية السعودية**، الرياض ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص٤٩.

(٦) شاهين، مرجع سابق، ص٢٤٦.

(٧) البتنوني، مرجع سابق، ص١١٣.

(٨) البتنوني، مرجع سابق، ص١١٣.

(٩) وثيقة رقم: ١١٠/٧١-م/و ح ج، CEVDET, EVAF, NO-19427 مركز أبحاث الحج، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

ثانيًا: الأوقاف المحلية:

تميزت الأوقاف المحلية المخصصة للمسجد الحرام بالتنوع من حيث الهيئة والشكل وتنوع الفائدة أيضًا، فقد وجدت الدور التي يخصص إيجارها للإنفاق على خدمة ونظافة المسجد أو لتوفير احتياجات معينة كالإضاءة أو الفرش ونحو ذلك، كما أوقفت الأربطة وأوقفت أحيانًا البساتين والأراضي الزراعية التي حبست خيراتها على العناية بالمسجد الحرام، فهناك أوقاف كانت تخدم المسجد الحرام بشكل مباشر من فرش ونظافة وخدمة للائمة والمصلين. وتعتبر الأوقاف الخيرية المتنوعة المنتشرة حول المسجد الحرام من أهم الأوقاف التي كانت تخدم المسجد من خلال حفظه وصيانته، وذلك بتوفير السكن والإقامة للمجاورين وزوار البيت الحرام من حجاج وعلماء وشيوخ وطلبة علم، وتميزت هذه الأوقاف بالتنوع والضخامة، وكانت تدر عوائد مالية ضخمة ينفق جزء منها لصيانتها، وجزء آخر لمصالح الحرم المكي الشريف.

١ - الأوقاف الخيرية:

يقصد بها الأوقاف التي أنشئت وخصصت للصرف على المسجد الحرام وعلى عمارته وتوفير أجور العاملين فيه وعلى كل ما يتعلق فيه داخل مكة المكرمة، وفي الغالب كانت حكومات الدول الإسلامية أو السلاطين وغيرهم من الموقفين أهم الجهات المسئولة عن إنشائها وتخصيصها بكل ما يتعلق لخدمة المسجد الحرام، وبصفة عامة تتميز معظم أوقاف المسجد الحرام بأنها أوقاف ثابتة ومستمرة، ولعل وقف الشريف أبو نمي محمد الثاني (٩٣٢- ٩٦٠هـ/١٥٢٤- ١٥٥٣م) من أقدم الأوقاف الخيرية المخصصة للصرف على الحرم المكي، فقد كان جزء كبير من ريع الوقف يخصص لتوفير الخسفات ودوارق ماء زمزم في المسجد الحرام حتى نهاية القرن العشرين[1]. ومن الأوقاف الخيرية التي استمرت قائمة واستمر العمل بها إلى أوائل القرن العشرين أوقاف تعرف بأوقاف الربعات وهي أوقاف خاصة بقراء القران الكريم والأذكار في المسجد الحرام، والربعة عبارة عن صندوق يحتوي على القران الكريم في أجزاء متفرقة على قدر أجزاء القران الثلاثين ، يختص بها

---

[1] استمر الوقف قائما حتى العهد السعودي وكان الملك فهد رحمه الله ناظرا على ذلك الوقف حتى وفاته، الشريف محمد الحارثي، **الاستشراف على تاريخ أبناء محمد الحارث الأشـراف**، بيروت، مؤسسة الريان، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م، ص٢٢٥.

عدد من القراء ويسمى رئيسهم شيخ الخصفة[1]. وقد نظمت تلك الأوقاف ودونت في سجلات ووضع لها بعض البنود خلال فترة حكم الشريف حسين بن علي (١٣٢٦- ١٣٣٤هـ/ ١٩٠٨- ١٩١٦م)، وخصصت لها أوقاف من خارج مكة وداخلها[2].

٢ - الأوقاف السلطانية العامة:

لعل الدافع الأساسي لنشوء تلك الأوقاف وإقامتها في الأساس يعود لوجود المسجد الحرام فأقيم معظم تلك الأوقاف حول الحرم الشريف وبعضها كان متصلا به كالمدارس والخلاوي وهي في الأساس الأوقاف الخيرية التي أنشأها السلاطين خلال العهدين الأيوبي والمملوكي واستمرت في النمو مع بداية العهد العثماني حيث بلغت أوجها حينما زاد السلاطين العثمانيون في عمارتها وأضافوا إليها منشئات خيرية جديدة ، وقد تميزت بالتنوع وتعدد مجالاتها ودورها في المحافظة على نظافة المسجد الحرام و خدمة المجتمع المكي، فهناك الأوقاف العامة كالحمامات والأسبلة، والمباني الثقافية كالمدارس والمكتبات، وقد قدمت خدمات للمجتمع المكي، إلا أنها تعرضت للإهمال وتوقف بعضها عن أداء عملها مع حلول القرن التاسع عشر، ومن أهمها:

أوقاف تعود للعصر المملوكي:

١ - أوقاف السلطان قايتباي (٨٧٢-٩٠١هـ/ ١٤٦٨- ١٤٩٦م).

٢ - الطواشي خوش قدم ألزمامي*.

٣ - السلطان محمد قلاوون الكبير (٦٩٢- ٦٩٣هـ/١٢٩٣- ١٢٩٤م)، والسلطان محمد قلاوون الصغير (٧١٠-٧١٩هـ/ ١٣١١- ١٣٢٠م).

٤ - السلطان محمد قانصوة ألغوري (٩٠٦-٩٢١هـ/١٥٠١- ١٥١٦م).

---

(١) عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان، عناية المسلمين بالوقف خدمة للقران الكريم، بحوث ندوة العناية بالقران الكريم وعلومه، ص٣٢.

(٢) أبو سليمان ، مرجع سابق ، ص٣٦.

(*) لم أجد له ترجمة .

أوقاف خاصة بالعهد العثماني:

١ - السلطان سليمان القانوني (٩٢٦- ٩٤٧هـ/ ١٥٤٠- ١٥٢٠م).

٢ - السلطان محمد خان (١٠٥٧- ١١٠٣هـ/ ١٦٤٨- ١٦٩٢م).

٣ - سلطان مراد خان (٨٢٣- ٨٥٤هـ/ ١٤٢١- ١٤٥١م).

٤ - خاصكي سلطان (ت٩٦٥ هـ/ ١٥٥٨م).

٥ - الوزير محمد باشا (١٠٠٨- ١٠٧١هـ/١٦٠٠- ١٦٦١م).

٦ - الوزير داود باشا (٨٨٧- ٩٠٢هـ/ ١٤٨٣- ١٤٩٧م)[١].

وقد بلغ عدد الأوقاف السلطانية في مكة المكرمة ٦٤٧ وقفًا، وتنوعت فهناك الدور والدكاكين وغيرها[٢]، وبحلول القرن التاسع عشر تعرض العديد منها إلى الإهمال، والانقطاع عن أداء عمله، بل أن بعضها اندثر تماما، وسكنه الغير ولم يبقى من وقفه إلا الاسم[٣]، أما الأوقاف التي استمرت قائمة فأنها لم تسلم من سوء الإدارة وتلاعب النظار الذين كانوا يأكلون إيراداتها[٤]، ولا ينفذون شروط واقفيها . كما طالها البيع والشراء، رغم وجود ناظر عثماني للأوقاف السلطانية مكلف بإدارتها والاطلاع على سجلاتها وإدارتها من استانبول، والذي كان يقوم بزيارتها سنويا ولكن يبدو انه كان للإدارة المحلية المتمثلة بسلطة الشريف سطوة وحرية مطلقة[٥] حيث مكنته من الاستيلاء والتصرف بتلك الأوقاف وعائداتها، بل والاحتفاظ بسجلاتها رغم أن متابعتها ومراقبتها كانت تتم من العاصمة استانبول إداريا [٦]. ولعل من أهمها مجموعة من المدارس الموقوفة على المسجد الحرام، كالمدرسة الزمامية[٧] نسبة إلى الطواشي خشقدم الزمامي

---

[١] رقم الصك، ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، ١٣٧٧ سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة.

[٢] رقم الصك، ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، ١٣٧٧ سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة.

[٣] سهيل صابان، **نصوص عثمانية عن الأوضاع الثقافية في الحجاز: الأوقاف، المدارس، المكتبات**، الرياض، مكتبة الملك عبدالعزيز العامة، ٢٠٠١م، ص٧٤.

[٤] 5D1607 / ١٢٦/و ح ج، أحوال الوقف، مركز أبحاث الحج ،مكة المكرمة.

[٥] رقم الصك، ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، ١٣٧٧ سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة.

[٦] هروخرونيه، مرجع سابق، ج٢، ص١.

[٧] نسبة إلى الطواشي خشقدم الزمامي.

وتقع في أحد جهات المسجد الحرام، ومن الأمثلة على الحمامات العامة والاسبلة حمام سوق الليل حيث كان يعطى ريعه لقراء القران الموجودين بالمسجد الحرام ، وأوقف إلى جانبه عدد من البيوت أيضًا يصرف ريعها على مصالح المسجد الحرام. وحنفية للشرب خلف قبة السقاية [١] كانت توفر مياه الشرب والوضوء للمصلين . وتعتبر أوقاف السلطان سليمان القانوني من أهمها وأكثرها قربا إلى المسجد الحرام وهي عبارة عن الأربع مدارس الواقعة بين باب السلام وباب الزياد، وكانت مرتبات موظفيها تأتي من أوقاف السلطان في الشام، إلى جانب ذلك كانت له اثنا عشر دارا واثنا عشر دكانا، وبستان زراعي، يحصل من إيجارهما مبلغ قدره ستمائة ذهب خالص، ألا أن جميع الأوقاف كانت تحتاج إلى الإصلاح والترميم، كما إن سوء إدارة المتولين والوكلاء وعدم استقامتهم، صار الدخل المذكور يؤكل من قبلهم[٢]. ولكن السلطان عبد المجيد أمر بإعادة ترميمها عام ١٨٦٧م /١٨٥٠م واستعادة أوقافها والتحقيق في غيرها من الأوقاف الخيرية في مكة والتي انتقلت بتقادم الزمان إلى يد الغير والت إلى الخراب وإبلاغ الوالي وشيخ الحرم المكي للبحث في تلك الأسباب[٣]، ومن المدارس الموقوفة بالقرب من الحرم المكي، مدرسة تعرف باسم "الباسطية" نسبة إلى منشأها ناظر الجيش عبدالباسط[٤]، وورد أيضًا انه قدم إلى مكة قاضيًا[٥]، وبنى المدرسة ما ما بين عامي ٨٣٤- ٨٣٦هـ/ ١٤٩٣- ١٤٩٧م وهذه المدرسة متصلة بالحرم الشريف، أنشئت لها أوقف في مكة للصرف عليها إلا أنها أوشكت على الخراب[٦]، وكان لها دخل يأتي من مصر إلا انه كان يؤكل من قبل متوليه، ولا يصرف لإصلاحه أو ترميمه[٧].

٣ - أوقاف ذرية:

وهي الأوقاف التي تجمع بين النوعين الأهلي والخيري، ومعظم هذا الأوقاف أنشئها أفراد من

---

(١) ابوسليمان ، مرجع سابق ، ص٣٦.

(٢) أحوال الأوقاف، جامعة أم القرى، ١٢٦/٥/و ح ج، D1607 ، مركز أبحاث الحج ، مكة المكرمة.

(٣) صابان، **نصوص**، ص٧٤.

(٤) الطبري، ص١٨٢.

(٥) عمر ابن فهد محمد بن محمد (ت ٨٨٥هـ)، **إتحاف الورى بأخبار أم القـرى**، تحقيق عبدالكريم علي باز، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م، ج٤ ، ص٥٦.

(٦) ١٢٦/٥/و ح ج، D1607، أحوال الأوقاف مركز أبحاث الحج، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

(٧) ١٢٦/٥/و ح ج، D1607، أحوال الأوقاف مركز أبحاث الحج، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

أهل مكة آو من المقيمين والمجاورين فيها، وهي في الغالب أوقاف أهلية صرفة، إلا أن بعض واقفيها أوصوا بأن تحول بعد انقطاع الذرية إلى وقف على مصالح المسجد الحرام.

وبشكل عام تميز القرن التاسع عشر بكثرة الأوقاف الذرية حيث تزخر سجلات المحكمة العامة في مكة المكرمة في تلك الفترة بآلاف الصكوك الخاصة بالأوقاف الذرية[١]، ورغم أن تلك الأوقاف في الأساس ذرية إلا أن نماذج كثيرة منها تعامل معاملة الوقف الخيري بأمر من الواقف، والتي كان البعض منها تذهب عوائده بعد فناء الموقوف عليهم، إلى المسجد الحرام ومصالحه. وفي الغالب كانت تلك الأوقاف مباني[٢] كالبيوت والدور والحوانيت، التي تحتوي على مرافق ومنافع حيث تؤجر وتخصص عوائدها لفرش المسجد الحرام أو توفير ماء زمزم لسقي المصلين داخل المسجد الحرام[٣]، وأحيانًا تخصص للصرف على فقراء الحرم أو أئمة المسجد الحرام أو طلبة العلم، العلم، إضافة إلى من يتولون إدارتها من النظار الذين كانوا في الغالب أحد أقارب الواقف ومن المستفيدين من الوقف. وعلى سبيل المثال أشارت أحد الصكوك إلى صرف جزء من عائداتها من الدار الموقوفة في مكة المكرمة سنة ١٢٦٩هـ/ ١٨٥٢م، على فرش مكان من المسجد الحرام يجلس فيه فقيه يقرا القران الكريم بين المغرب والعشاء، كما أوصى بتوفير دورقي ماء زمزم، ويخصص مبلغ ريالان فرنسيان لإمام الحنفية. أما الأوقاف العامة الخيرية فيكون القاضي الشرعي عادة هو المسئول عنها[٤] إذا آلت لمصالح المسجد الحرام، وقد خصص بعض الأفراد أوقافهم إذا انقطع الموقوف لهم على مصالح الكعبة المشرفة[٥]. كذلك أوصى بعض ملاك الأراضي في مكة بإيقاف مزارعهم على مصالح الحرم المكي الشريف، كما ورد في أحد الصكوك المسجلة في محكمة مكة، والتي تعود لصاحب أرض في وادي من أعمال مكة[٦].

ومنها أحد البيوت التي أوقفها أصحابها على مصالح الحرم الشريف، وهي عبارة عن دار

---

[١] المحكمة العامة، مكة المكرمة، انظر الملاحق.

[٢] رقم الصك١٠٤، جلد ٨، ١٣٧٧، ص٨٨، سجلات المحكمة الشرعية العامة في مكة المكرمة.

[٣] حيث أشارت أحدها إلى صرف جزء عائداتها الدار الموقوفة في مكة المكرمة سنة ١٢٦٩هـ، على فرش، رقم الصك ١٩، جلد ٢٩، ص٢٠، ١٢٦٩هـ، سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة.

[٤] سجلات المحكمة الشرعية العامة مكة المكرمة، صك ٢٦٨، جلد ١، عام ١٣٠٥هـ، ص١٦٩.

[٥] صك ٢٦٨، ص٦، سنة ١٢٩٠، سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة.

[٦] المحكمة العامة، مكة المكرمة، ص٢٢٣، جلد ٣٧٦، ١٢٧٠هـ.

مكونة من أدوار علوية وسفلية ومنافع وملاحق، خصص ريعها لشراء (خسفتين)[*] تفرش بالمسجد الحرام . ويوضع أمامها ثلاثون دورقا لماء زمزم، سبيلا على عامة الناس، ويشتري في شهر رمضان كل عام ستون رغيفا يوزعه عل فقراء الأربطة المجاورة للحرم ، كما شمل ريع الوقف فقهاء المسجد ممن يتلون القران عن روح الواقف، إضافة إلى أجرة للناظر أيضًا [١] .

كان للنساء أيضًا دور في المساهمة بالأوقاف وهناك نماذج لأوقاف خصصتها نساء لمصالح المسجد الحرام، كوقف الشريفة سعدية بنت السيد عبدالله بن السيد قاسم البغدادي، وأشارت الحجة الوقفية إلى نوع الوقف والذي هو عبارة عن مبنى مكون من أدوار علوية وسفلية حيث وقفته على نفسها في حياتها ثم إلى زوجها وأبنائها حتى ينقطع نسلهم، ثم يؤول إلى مصالح الحرم الشريف، ويشرف على نظارته المتولي من طرف الدولة العثمانية[٢].

أوقاف خيرية متفرقة:

الأربطة:

وهي منشآت خيرية تخصص لإيواء فئات سكانية معينة قد تحددها الجهة الواقفة، وأحيانا تكون للأفراد يشكل عام دون تخصيص[٣]. وقد تميزت بعض البيوت الموقوفة على الحرم بحسن التأثيث، ومارست دورا مهما في الحياة الاجتماعية في مكة المكرمة، واستمرت الأربطة في تقديم خدماتها لمجاوري الحرم القادمين من خارج مكة طوال العهد العثماني . وهذه الأربطة كانت تؤسس في الغالب على أيدي الأثرياء الحجاج وكانوا أيضًا يتولون الإنفاق عليها، ويعينون الوكلاء للنيابة عنهم. ومن ذلك الرباط الذي أقامه أحد المطوفين من تبرعات جمعها له الحجاج منطقته، وكان يعمل ناظرا للرباط . ومن ذلك أيضًا أحد الأربطة التي أقامها أفراد جزر الهند الشرقية لخدمة أبناء بلدهم[٤]، وهناك أربطة أنشأها أفراد خصصوا جزء من مواردها للمسجد الحرام وموظفيه[٥]، أو

---

[*] هكذا وردت في نص الصك، وربما يقصد بها فرشتين من خصف .

[١] سجل ١٣١ ، وقفية الشيخ خليل بن إبراهيم يا فعي، جلد ١٢٤ ، ١٣٢٤هـ، الصكوك الصادرة من المحكمة الشرعية.

[٢] جلد ٨٤، صك ١٧٥ ، ص١١٦ ، ١٣٠٥ هـ، المحكمة العامة، مكة المكرمة.

[٣] شافعي، مرجع سابق، ص ١٨.

[٤] هروخرونية، مرجع سابق، ج٢، ص٥٦٦.

[٥] شافعي، مرجع سابق، ص ص١٧٤ - ١٧٥ - ١٧٧.

تلك التي خصصت بعد انقطاع الذرية لتؤول لمصالح المسجد الحرام ، مثل رباط أيل مراد باي المشهور برباط (أنخوي) ١٣٢٧هـ/ ١٩٠٩م، ورباط عبدالعظيم خواجة الاندجاني الذي أوقف عام ١٣٢٩هـ/١٩١١م، ورباط مير هادي ألنجاري ١٣٣٠هـ/١٩١٢م الذي خصص موارده للصرف على أغوات الحرم[١].

وفي نهاية القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين كانت الحكومة الحجازية بزعامة الشريف حسين بن علي تؤجر عقارات مختلفة كالدكاكين التي كانت عوائدها تصرف نقدا للحرم المكي[٢]، على سبيل المثال أنشئت خمسة بنوك ومخازن تجارية وثلاثة عشر دكانا في مكة ونشرت إعلانات في الصحف تدعوا الراغبين مراجعة نظارة الحرم الشريف والأوقاف.

هناك مصاريف أخرى للمسجد الحرام والتي لم يكن لها موارد ثابتة إنما كانت توفر وفق ما تقتضيه الحاجة[٣] حيث اختصت الإدارة المصرية في السابق بتوفير بعض مستلزمات المسجد الحرام كالشمع وزيت القناديل كلما دعت الضرورة، كذلك كانت تهتم بتوفير شحنات من الغذاء كالقمح والشعير وماء الورد وبعض مستلزمات المسجد كالفرش[٤] والتوابل[٥].

الجهات المستفيدة:

كما تنوعت الجهات الواقفة، فقد تعددت الجهات المستفيدة من أوقاف المسجد الحرام، فقد كانت هناك مجموعات تستفيد من عوائد أوقاف المسجد الحرام تكريمًا لها أو إثابة لها نظير الخدمات التي تؤديها للمسجد الحرام باستمرار وسدًا لحاجاتها، وبالطبع كان موظفي المسجد الحرام بفئاتهم المختلفة من أهم الجهات المستفيدة، وعلى رأسهم:

---

[١] شافعي ، مرجع سابق ، ص٢١٣

[٢] القبلة، العدد ١٦٧ ، السنة الثانية، الخميس ١٥ جمادى ثانية ١٣٣٦هـ.

[٣] مبارك محمد ألمعبدي، **النشاط التجاري لميناء جدة خلال الحكم العثماني الثاني ١٢٥٦ - ١٣٣٥هـ / ١٨٤٠ - ١٩١٦م**، النادي الأدبي الثقافي، جدة، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ص١٠٠.

[٤] بيومي، **وثائق**، ص١٤٦.

[٥] الماوي، مرجع سابق، ص٩٥.

١ - أغوات الحرم:

الأغوات هم فئة من الناس يقومون بخدمة الحرمين الشريفين[١]، وفي الماضي القريب كانت سلطنة دار فور في السودان من أهم الأماكن التي يجلبون منها حيث تروي بعض الوثائق إرسال الهدايا والأموال إلى بيت الله الحرام بصحبة عدد من العبيد لخدمة الكعبة من السلطان علي دينار[٢]، إضافة لإرسال صرة مالية سنوية لمكة والمدينة[٣] وكان لسلطان دار فور أوقاف على المسجد الحرام في الحجاز ذاتها[٤]. ولهم أوقاف ومرتبات شهرية تصرف من خزينة الدولة العثمانية في مصر والشام، كما أصبح لهم إلى إدارة خاصة بهم حيث يكون رئيسهم أكبرهم سنًا وأقدمهم خدمة، كما أن لهم بيت مال خاص بهم ويتوارثون بعضهم بعضا، وتتركز أعمال هؤلاء في المسجد الحرام كتنظيف المطاف وحجر إسماعيل والمقام والفرش الحجري وإيقاد المسجد بالقناديل والشموع[٥].

ويساعدهم وكذلك مجموعة من الخدم يقال لهم فراشون مرتبطون بالخدمة، ويقومون بنفض الغبار عن سجاجيد الصلاة وتوضيب القناديل وتعبئتها بالزيت[٦]. وللأغوات أوقاف خاصة بهم يعود تاريخ بعضها إلى العهد المملوكي، كأوقاف السلطان برسباي (ت ٨٤١هـ/ ١٤٣٧م)، الذي أنشأ أوقاف لأغوات الحرم المكي، حتى يتمكنوا من أداء رسالتهم بتقديم الخدمة للبيت العتيق من حراسة وتنظيف[٧] وفي العهد العثماني استمر منصب الأغا كأحد الوظائف الكبرى التابعة للحرم، للحرم، والتي كانت تضم، شيخ الحرم، القاضي، المفتي، ويتبع شيخ الحرم جميع العاملين في الحرم.

ولم يكن للأغوات أوقاف في مكة فحسب إنما كان لهم أوقاف في خارج مكة أيضا، فتشير أحد الوثائق إلى تخصيص بساتين نخيل في البصرة حيث ورد إشعار بضرورة صيانتها وذلك بخطاب

---

(١) بيومي، **مخصصات**، ص٤٦٨.

(٢) سيد أحمد العقيد، **"العلاقات المكية السودانية عبر التاريخ"**، بحث مقدم إلى مكة المكرمة عاصمة الثقافة العربية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٢٦هـ، ص٧٢.

(٣) العقيد، مرجع سابق، ص٧٣.

(٤) العقيد، مرجع سابق، ص٢٧٥.

(٥) بيومي، **مخصصات**، ص٣٢٤.

(٦) البتنوني، مرجع سابق، ص٣١٩.

(٧) بيومي، **مخصصات**، ص٦٤.

من الباب موجه إلى إمارة مكة سنة ١٢٨٣هـ/ ١٨٦٦م[١]، كذلك كان لهم أوقاف في نجد والإحساء وكانوا يتسلمون عوائدها نقدًا[٢].

من أهم الأعمال التي ظل الأغوات يمارسونها إلى القرن التاسع عشر، الاهتمام بالمسجد الحرام وصيانته، كتنظيف القناديل وإضاءتها[٣] وحراسته ليلا والاشتراك في غسل الكعبة الشريفة وكنسها وخدمة الإمام يوم الجمعة وتجمير الكعبة وتطييبها[٤]، واستقبال الأمراء[٥]. أما مرتبات أغوات الحرم المكي فتقدر مائة ألف قرش شهري إضافة إلى مرتبات وأوقاف مخصوصة تأتيهم سنويا من الآستانة وغيرها[٦] ولهم دخل كبير من الأوقاف داخل مكة وخارجها ومن ميزانية المسجد، كما كانوا يحصلون على هدايا وهبات من الحجيج تقديرا لمكانتهم وجهودهم في خدمة المسجد الحرام[٧].

إلى جانب المرتبات الثابتة الخاصة بهم كان لهم العديد من الأوقاف المخصصة لهم داخل مكة وخارجها ولكل من هذه الأوقاف وكيل مسئول عن إدارتها وهو عادة المؤجر لجمع وارداتها نيابة عن شيخ الأغوات وهو أعلى منصب في سلم الرتب لدى الأغوات، والشيخ هنا لا ينتخب بل يعين في الوظيفة الأقدم خدمة، ولا يعزل إلا بالموت، حيث أن شيخ الأغوات والمسئول عنهم جميعا وعن تطبيق النظام عليهم وهو الناظر على أوقافهم، والمسؤول عن تسليمها لتوزع بينهم بالتساوي وذلك بعد حسم جزء من الواردات لترميم وعمران الأوقاف الخاصة بهم[٨].

وموظفي المسجد الحرام بصورة عامة والأغوات بشكل خاص كانت تأتيهم الأوقاف من

---

(١) صابان، **مراسلات**، ص٧١.

(٢) أم القرى، السنة الأولى، العدد الأربعون، ١٣٢٤هـ/١٩٢٥م.

(٣) عمر عبدالجبار، **دروس من ماضي التعليم وحاضره في المسجد الحـرام**، مصر، دار ممفيس للطباعة، ط١، ١٣٧٩هـ، ص٣٤.

(٤) سليمان عبدالغني مالكي، أحمد عبدالرحيم نصر، سعد الدين اونال، **الأغوات .دراسة تاريخية حضارية**، مكة المكرمة، مركز أبحاث الحج، جامعة أم القرى، ٢٠٠٧م، ص ص٣٧- ٤٢.

(٥) مالكي وآخرون، مرجع سابق، ص٤٨.

(٦) البتنوني، مرجع سابق، ص٢٤٢.

(٧) مالكي، وآخرون مرجع سابق، ص٥٩.

(٨) مالكي وآخرون، مرجع سابق، ص٦٨.

مختلف أنحاء البلاد، ففي نهاية القرن الثامن عشر الميلادي خصص سلطان المغرب محمد بن سلطان (ت ١٢٠٤هـ/ ١٧١٩م)، ألف دينار سنويًا على القيمين على المسجد الحرام من أئمة ومؤذنين ومدرسين وفراشين ووقادين وغيرهم[١].

ومع نهاية القرن التاسع عشر الميلادي وبداية القرن العشرين تعرضت بعض أوقاف الأغوات المنتشرة في البلاد، إلى الاستغلال وسوء الإدارة ،كما تركت الأحداث السياسية والصراعات الدائرة في المنطقة أثارها على ممتلكاتهم وحالت دون استفادتهم منها بانتظام، حيث تأخر تسليم عوائد أوقافهم الموجودة في أنحاء نجد، والإحساء، بسبب الحروب التي دارت رحاها مع الدولة السعودية، وكانت عبارة عن عوائد مالية. وكذلك أوقافهم الموجودة في مدينة البصرة في العراق[٢].

٢ – المؤذنين وقراء القران الكريم:

حرصًا على استمرار المسجد الحرام مكان لتلاوة القران والأوراد اليومية كالأذكار والأدعية خصصت أوقاف للقائمين بتلك الوظائف الدينية ففي عهد السلطان عبد المجيد خصصت لهم مرتبات ثابتة من أوقاف السلاطين لجميع مؤذني المسجد الحرام و لموظفي مكتبة الحرم الشريف والذين يعنون بالساعات والقائمين على تطهير بيوت الخلاء والبيوت الموقوفة على المسجد الحرام[٣].

كذلك أوقف بعض المحسنين عليهم أوقاف داخل مكة المكرمة، وفي القرن العشرين نظمت لهم أيضًا رواتب ثابتة من أوقاف السلاطين والأوقاف المحلية، وحددت وظائفهم تحت مسمى نظام الربعات[٤].

٣ - مدرسي المسجد الحرام وطلبة العلم:

كما هو معلوم أن المسجد الحرام لم يكن قبلة للمسلمين ومكان للعبادة فقط، بل يعتبر من

---

[١] حسن الوراكلي، **"احباس المغاربة في الحرمين الشريفين"**، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية الذي تنظمه جامعة أم القرى، مكة المكرمة، وزارة الأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٢هـ، ص٧٣.

[٢] أم القرى، السنة الأولى، العدد الأربعون، ١٣٢٤هـ/١٩٢٥م.

[٣] أيوب، مرجع سابق، ج٢، ص٥٨٩.

[٤] ابو سليمان، مرجع سابق، ص٣٣.

أهم المدارس وأولها في الإسلام، ويعد أيضًا أقدم جامعة إسلامية في العالم، نشرت علوم الدين فمنها انتشرت علوم القران وانطلق منه علم الحديث الذي نقله شيوخ العلم وفقهائه إلى مختلف الأمصار والديار. ورغم تطور أسلوب ومنهج الدراسة حلقات المسجد وأروقته، ورغم بذل الجهد في التدريس وأهمية دور العلماء في الحياة الدينية والثقافية، وما يترتب عليه من تنمية للمجتمع، إلا أن المدرس أو الشيخ لم يخصص له راتب منتظم من الحكومة القائمة في مكة[١] كما أن الصدقات لم تكن تشمل جميع المدرسين.

و يذكر بعض المؤرخين أن كثير من علماء المسجد الحرام وشيوخه ماتوا فقراء[٢]، وهناك من يذكر أن مدرسي الحرم كانوا يتلقون الدعم المالي من عدة مصادر وجهات خيرية دون أن يذكرها[٣]. وكما يظهر بصفة عامة انه كان لمعظم موظفي المسجد الحرام والقائمين على خدمته مبالغ مالية تصرف سنويًا من نظارة الأوقاف [٤]، ولكن الظروف السياسية الداخلية للدولة وحروبها الخارجية أدت إلى تأخر الرواتب في كثير من الأحوال، بل حتى انقطع صرف الرواتب كاملة في السنوات الأخيرة من حكم الدولة العثمانية[٥].

وعمومًا كانت جرايات القمح المخصصة من الغلال تشمل موظفي المسجد الحرام كالمدرسين والأئمة والخطباء والمفتين، والى جانب تلك المخصصات كان المدرسون يحصلون على مبالغ مالية من مصادر متنوعة أخرى كالصدقات التي يأتي بها الحجاج خلال المواسم الدينية وخاصة حجاج الهند الأثرياء الذين كانوا يقدمون الأموال والهدايا لمدرسي المسجد وجميع العاملين فيه. كما أن هناك مصادر الدخل المتنوعة ولكنها كانت تفتقد التنظيم وتحتاج إلى وجود إدارة خاصة بهدف تنظيمها، ويقوم عليها مدير وموظفين لإدارتها وتنظيم عملية التوزيع[٦]، كما أن نظام التعليم في الحجاز ومكة على وجه الخصوص يعتمد في موارده إلى حد كبير على ريع الأوقاف التي رصدتها

---

[١] عبدالجبار، مرجع سابق، ص١٦.

[٢] نفس المرجع والصفحة.

[٣] هروخرونيه، مرجع سابق، ج٢، ص٤٩٠.

[٤] وثيقة ٧١ ، ١٢٦٠هـ، الترقيم ٣/٢م-٤٤، دارة الملك عبدالعزيز، المركز الوطني للوثائق والمخطوطات، الوثائق التركية.

[٥] هروخرونية، مرجع سابق، ح٢، ص ٤٩٢.

[٦] هروخرونية، مرجع سابق، ح٢، ص٤٩٢.

مصر سنويا للإنفاق على المدارس والمساجد [١].

وجدت أحيانا أوقاف خصص أصحابها ريعها للصرف على علماء ومدرسي المسجد الحرام الأحناف مثلا[٢] .

أما طلاب العلم والتلاميذ فيعتبر توفير الكتب والمصنفات العلمية من الأولويات الأساسية بالنسبة لهم، إلى جانب الحاجات الأولية الأخرى كالإقامة وتوفير الغذاء والسكن، ومن أهم الأوقاف التي أنشأت لخدمة الطلاب أوقاف المجيدية أي الأوقاف التي أسسها السلطان عبد المجيد ومن أبرزها، تأسيسه لمكتبة المجيدية في مكة المكرمة لطلبة العلم حيث لم يكن يوجد في مكة مكتبة كبرى توفر ما يحتاجه طلبة العلم قبل ذلك من أوقاف السلطان وتزود بالكتب النفيسة والقيمة على نفقة السلطان عبدالمجيد[٣] سنة ١٢٦٣هـ/ ١٨٤٧م[٤]، وأمر باتخاذ مقر في الحرم المكي الشريف لتأسيس المكتبة بجانب بئر زمزم[٥] وقد ساهم الشريف عبدالمطلب وأبدى مرونة تجاه إنشاء مدرسة ومكتبة لخدمة طلبة العلم، حيث أن الأرض التي حددت لإقامة المدرسة وتشييد المكتبة تقع ضمن أملاك الشريف غالب وأوقافه، فتبرع الشريف بها دون مقابل وذلك سنة ١٢٦٤هـ/ ١٨٤٧م[٦].

---

(١) سميرة فهمي علي عمر، **إمارة الحج في مصر العثمانية**، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١م ، ص٤٠١.

(٢) صورة مخرجة من السجل صك صادر من احمد القارئ رئيس المحكمة الشرعية الكبرى بمكة، ١٣٣٠هـ.

(٣) صابان، **نصوص**، ص٣٧.

(٤) صابان، **نصوص**، ص٢٩.

(٥) صابان، **نصوص**، ص٣٢.

(٦) صابان، **نصوص**، ص٤١.

الفصل الرابع:

الهيكل التنظيمي والإداري لأوقاف المسجد الحرام:

١ - القوانين والنظم

٢ - السلطة القضائية

٣ - الهيئات الإدارية لأوقاف المسجد الحرام في القرن التاسع عشر

أولاً: القوانين والنظم:

أهتم العثمانيون بإصدار القوانين المتعلقة بالوقف، حيث طرأ تطور ملحوظ إبان العهد العثماني في تنظيم شؤون الوقف وضبط أموره من خلال الإصلاحات و التشريعات والقوانين المكتوبة والسعي لتطبيقها على جميع الولايات التابعة للدولة[١].

وتنفيذا لذلك تشكلت لجان للقيام بتنفيذ تلك التوصيات في بعض الولايات العثمانية ولكن يبدو أن الوضع كان مختلفا في مكة، حيث أن تطبيق هذه الأنظمة كان محدود وغير واضح، فقد ظل التعامل في مسائل الأوقاف أسميا من الناحية القانونية فلم تنفذ الإدارة المحلية في مكة المكونة من قبل الشريف وعلماء الدين وعلى رأسهم المفتي والقاضي الكثير من القوانين والأنظمة الصادرة بشان إدارة الأوقاف وإصلاحها.

فمن الناحية الدينية الشرعية استمدت القوانين المنظمة للأوقاف في مكة المكرمة معظم أحكامها من المذهب الحنفي، الذي كان المذهب الرسمي للدولة، وكانت تتم معاملة معظم الأوقاف وفقا لهذا للمذهب[٢]، حيث استمر تطبيق الشرع على مسائل الأوقاف في المحاكم، وكانت تخضع للتوثيق والتسجيل تحت إشراف القضاة وتحفظ وثائقها في سجلات المحكمة، وقد شمل النظام الحديث جميع الأوقاف دون استثناء بنوعيها العامة والخاصة، فكانت الأوقاف الخيرية العامة وخاصة السلطانية تعامل وفقا للفقه الحنفي.

وفي أواخر القرن التاسع عشر ظهرت ازدواجية في التشريع والقضاء ونتج عن ذلك تضييق تطبيق الشريعة الإسلامية في الحجاز، وتقلص دور المحاكم الشرعية[٣]. وقد استثنى من ذلك المحاكم الشرعية في مكة المكرمة لمكانتها الدينية . وفيما يتعلق بتوثيق الأوقاف وإثباتها صدرت قوانين سنة ١٢٩٦هـ/ ١٨٧٩م، تضمنت تعليمات لتنظيم الاعلامات والسندات والصكوك الشرعية بما فيها العقود والحجج الشرعية الموجودة في المحاكم والمتعلقة بالأوقاف[٤].

---

(١) بدر، مرجع سابق، ص ٢٨١

(٢) الزرعة، مصدر سابق، ص٢.

(٣) عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، القضاء في مكة، **الحياة الاجتماعية للمجتمع المكي**، مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية لعام ١٤٢٦هـ، ط ١، جامعة أم القرى ١٤٢٦هـ، ص١٢٢.

(٤) سليم رستم باز، **شرح المجلة العدلية**، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ج٢، ص١١٨٠، مادة ١٨٢١.

ثانيًا: السلطة القضائية:

أ - لمحة تاريخية عن القضاء في مكة المكرمة في العهد العثماني:

تميز نظام القضاء في الحجاز خلال العصر العثماني الأول بالقوة والنفاذ، فكانت كلمة القاضي نافذة في شؤون السياسة والمال، وكانت سلطة القضاء مستقلة حيث كان تعيين قاضي مكة المكرمة يأتي من العاصمة مباشرة[١]، وكان القاضي منذ عهد السلطان سليم الأول مسؤول عن نظارة الحرم، والإشراف على الأوقاف وتوزيع الإعانات المالية، والإشراف على هيئة الموظفين المشرفين، وعلى إقامة وتنفيذ شعائر الدين، وقد خصصت الدولة للقضاة ومن يتبعهم رواتب سنوية مالية وعينية من جمارك جدة أو من الصرة القادمة من مصر[٢]، وكانت الدولة تعين في مكة أربعة قضاة، يمثل كل واحد منهم أحد المذاهب الأربعة.

وفي القرن التاسع عشر الميلادي أصبح القاضي أحد الأعضاء الأساسيين في إدارة شؤون المسجد الحرام، بجانب والي الحجاز وشريف مكة ومحافظ جدة، الذين كانوا ينوبون عن السلطة العثمانية في مكة المكرمة ، فضلاً عن متابعة المهام الأساسية، وهي الفصل في الخصومات والتصدي للفساد الإداري، ومتابعة أمر الحجيج وشؤونهم ، وعموما كان القضاء في الحجاز مسئول عن متابعة معظم أوقاف المسجد الحرام مثل توزيع الصرة والمخصصات والصدقات[٣]، والإشراف على الإصلاحات العمرانية الخاصة بالمسجد الحرام، و مراقبة الأوقاف التابعة له، ومتابعة النظار ومحاسبتهم[٤].

ولعل من ابرز المهام الأساسية التي كانت ملقاة على عاتق قضاة مكة المكرمة المشاركة في توزيع الأوقاف الخاصة بأهل مكة وبالتحديد صرة الحرمين الشريفين التي ترد إلى مكة تحت إشراف

---

[١] جارشلي، مرجع سابق، ص ص٨٧- ٨٨.

[٢] محمد حميدان العويضي الحربي، **"نظام الحكم والإدارة في إمارة مكة في العهد العثماني الأول : (٩٢٣- ١٢١٧هـ/ ١٥١٧- ١٨٠٢م)"**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية، جدة، ١٤٠٦هـ، ص٢٩٢.

[٣] وثيقة ١٩٦٩٩، ١٢٢٩هـ، الترقيم: ١٦٢٨/٢، دارة الملك عبدالعزيز، المركز الوطني للوثائق والمخطوطات، الوثائق التركية.

[٤] صابان، **نصوص**، ص٧٢.

الدولة العثمانية، حيث يقوم القاضي بعمل إحصاء دقيق للأهالي المستحقين لهذه المخصصات في مكة[1]، لتوزيعها عليهم وفق سجل الأسماء المدونة، بصفته ناظر عن السلطنة العثمانية بهذا الخصوص[2].

ب - علاقة الوقف بالقضاء:

ارتبط الوقف بالقضاء منذ نشأته وظهرت عناية القضاء بالوقف والحفاظ على الأوقاف في جميع الدول الإسلامية، وذلك من خلال الإشراف القضائي على نظار الوقف ومحاسبتهم، وتعيين ناظر من قبل القاضي في حال عدم وجوده، كما أن مسألة توثيق الأوقاف وتسجيلها في المستندات، كان أحد واجبات القاضي ومسؤولياته التي كانت تتم وفق الضوابط الفقهية والنظامية المتبعة في الشريعة[3].

ومنذ عصرالتنظيمات العثمانية خلال القرن التاسع عشر أصبحت دعاوى الأوقاف من ضمن اختصاص المحاكم الشرعية التي نظمت برئاسة القاضي، حيث أصبحت المحكمة الجهة الأولى المسئولة عن الأوقاف، وهي التي تحدد وتحكم في الخلاف على كون المال أو العين وقفا أو العكس، وكذلك النظر في صحة الوقف من عدمه، والفصل في الخصومات والمنازعات حول الوقف وفي صحة شروط الوقف وتبديلها[4].

ومع مطلع القرن العشرين أوكل أمر القضاء إلى العلماء الأتراك الذين تندبهم الدولة والي الحجاز، وكانت إحكامهم مرتبطة بشيخ الإسلام في استانبول الذي كان يمثل السلطة الدينية، وبالطبع كان النظر في القضايا ومختلف شؤون القضاء يتم في المحكمة الشرعية بمكة المكرمة[5]، أما مرجعية القضاء فكانت تعتمد على مصنفات الفقه الحنفي المكتوبة باللغة العربية،

---

(1) بيومي، مرجع سابق، ص١٨٩.

(2) الطبري، مصدر سابق، ص٢٠٣.

(3) عبدالله بن محمد الخنين، "الأصول الإجرائية لإثبات الوقف"، **بحوث ندوة الوقف والقضاء**، عقدت الندوة المدة من ١٠-١٢صفر-١٤٢٦هـ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ج١، ص٢٧٦.

(4) السويركي، مرجع سابق، ص٩٥.

(5) فقبل إنشاء المحكمة كان جلسات القضاء تعقد في أحد المدارس القريبة من الحرم المكي وهي المدرسة أنشئت في عهد السلطان قايتباي شنة ٨٨٦ هـ أ/١٤٨١م، انظر: بن دهيش، **الحياة الاجتماعية**، ص١٩٧.

وبعض أنظمة القضاء المدونة باللغة العثمانية وذلك ليستعين بها القضاة في مكة وغيرها في أحكامهم[1]، كان القضاة في محكمة مكة يتخذون سجلات لتدوين وحفظ القضايا الشرعية المتعلقة بالأوقاف وإحكامها تسمى سجلات الضبط القضائي، ويقوم بكتابتها معاون للقاضي يسمى كاتب العدل حيث تدون نسختين تحفظ واحدة في السجل بينما تعطى الأصلية للمتقاضي بعد توقيعها وضبطها من قبل القاضي ونائبه، وتكو ن مكتوبة باللغة العربية والعثمانية ومع نهاية القرن التاسع عشر الميلادي، أصبح استخدام اللغة العربية متداولا في تدوين السجلات وكتابتها بشكل أكبر لدى جهات القضاء في مكة المكرمة مقابل اللغة العثمانية[2]، ويدل هذا التحول على تفوق الإدارة المحلية بزعامة الشريف على نفوذ السلطة العثمانية بقيادة الوالي التركي في تلك الفترة من التاريخ.

ج - الهيئة القضائية في مكة المكرمة في القرن التاسع عشر:

تألفت الهيئة القضائية في مكة المكرمة من سلم من الوظائف ؛ يشمل عددا من الموظفين وهم: القضاة والنواب والشهود وكاتبي العدل والمفتين ومعاونيهم، كالكتاب المساعدين، الذي يشكل وجودهم أهمية لتدوين السجلات ونسخها.

والقاضي المعين في مكة المكرمة لم يكن قاضيا عاديا بل كان يتمتع بمنزلة رفيعة ويماثل قاضي استانبول في المرتبة والشأن ويساويه في الأهمية[3]، فهو ينتمي إلى فئة مولى كبير، ويقصد بهذا اللقب السيد الكبير من القضاة، الذي يختار من بين العلماء المسلمين المتمرسين بالإفتاء[4]. ويتبع قاضي مكة للمذهب الحنفي شأن جميع قضاة الدولة العثمانية، ويتم تعيين القاضي بفرمان صادر من السلطان كما كان القضاة يشغلون هذا المنصب مدى الحياة[5]. ويرأس قاضي مكة ثلاثة قضاة

---

(1) بن دهيش، **الحياة الاجتماعية**، ص١٩٧.

(2) بن دهيش، **الحياة الاجتماعية**، ص٥٢.

(3) بيومي، محمد علي فهيم، ص٤١.

(4) محمد علي فهيم بيومي، **تاريخ القضاء في الحرمين الشريفين أبان القرن الثالث عشر الهجري التاسع عشر الميلادي**، ط١، زهراء الشرق، ص٢، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م، ص٢٧.

(5) بيومي، **تاريخ**، ص٢٨.

اقل مرتبة منه يمثلون المذاهب الأخرى. فهو مسؤول عنهم وعن صرف مرتباتهم من دخله الذي تقدمه له الدولة من خزينة المحكمة و من رسوم التقاضي[١]. كما كان قضاة مكة يحصلون على عوائد مالية وهدايا مقابل المهام التي يؤدونها، كتنفيذ الأحكام الشرعية، ولجهودهم في متابعة الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ودورهم في تحقيق الأمن ونمو الحياة العلمية والثقافية[٢]. وتنقسم عوائد القضاة إلى قسمين، الأول العوائد النقدية وهي عبارة عن رسوم التقاضي التي يحصلون عليها إضافة إلى عوائد تقسيم التركات، والثاني رواتب من الخزينة المصرية ونسبة من عوائد جمرك جدة[٣].

تركت الأوضاع والظروف السياسة السائدة في القرن التاسع عشر أثارها على الأوقاف فرغم أن الأوقاف السلطانية كانت تحت ناظر عثماني يرتبط بنظارة الأوقاف الهمايونية في الآستانة مباشرة، كما ان نائب الحرم كان مسؤول عن متابعتها من مكة المكرمة، إلا أنها تعرضت إلى الإهمال بدرجة كبيرة وآل كثير منها إلى الخراب وانقطع عن أداء عمله وعن الغرض الذي من اجله أسس. ولم تعد تفيد المسجد الحرام، وقد بينت أحد الدفاتر الخاصة بالأوقاف الخيرية في مكة -التي يبدوا أنها تعود إلى القرن الثامن عشر- تقرير عن أحوال وأوضاع أهم تلك الأوقاف[٤]، وان معظمها تعرض للإهمال الشديد وال إلى الخراب، وتعطلت حتى أصبحت غير قابلة للاستعمال، ولم يسلم من ذلك حتى الأوقاف السلطانية، فكان بعضها ا يحتاج إلى الترميم، وتعرض بعضها للخراب على أيدي ساكنيها كالخلاوي كما أن بعضها سكنت وتعرضت للزيادة والإضافات حتى تأذت منها قبب المسجد الحرام، ولم تكن إيجاراتها تأتي كاملة، حتى الأسبلة تعرضت مواردها للعطل، كما كان متولوها يأكلون إيرادها ويستولون عليه. ولا ينفذون شروط الواقفين، لم يكن الوضع أفضل في عهد الشريف عبد الله بن محمد بن عون، فقد روى أحد رجالات مكة القدماء انه كان يستغل نفوذه وسلطته بممارسة الحيل لزيادة أملاكه، وذلك بتدخله للفصل في المنازعات حول الأوقاف الخيرية والتي دعي كل فريق أن له الحق فيها وانه بمعرفته لمداخل مثل هذه الأمور فقد

---

[١] بيومي، **تاريخ**، ص ٤٢.

[٢] بيومي، **تاريخ**، ص٨٢.

[٣] بيومي، **تاريخ**، ص٨٣.

[٤] ١٢٦/٥/و ح ج، 1607. D ص٢، جامعة أم القرى، مركز أبحاث الحج، مكة المكرمة.

كانت النتيجة دائما أن جزئا من هذه الأملاك المتنازع عليها تذهب إلى الشريف المذكور رغم ما ذكر عنه من عدالة[١] .

ورغم الاهتمام الذي أبدته الدولة تجاه القضاء في مكة عموما وفي تعيين القاضي واختياره خصوصًا، فقد ظهرت ثغرات وتجاوزات في هيكل النظام القضائي، خاصة أن الأمراء والأشراف كانوا مستقلين في إدارة الشؤون الداخلية لمكة بدرجة كبيرة، رغم محاولات الدولة العثمانية الجادة في تقليص الصلاحيات وتحديدها، ومن ضمنها القضاء، فكثير ما سيطر هؤلاء على مجرى القضايا وسيروها وفقا لهواهم، كما تفشت الرشوة والفساد بين القضاة ووصل الأمر ببيع المناصب القضائية لمن يدفع دون النظر لمكانته العلمية والفقهية، حتى قيل أن القضاء في العصر العثماني، أصبح يميل إلى التخلف الفكري والرشوة والجور في كثير من الحالات[٢]. ورغم سلبيات القضاء التي غلبت على طبيعته، إلا انه مارس دورًا هامًا في إدارة وتنظيم الوقف محليًا في مكة المكرمة.

وفيما يتعلق بالجانب التنظيمي والإداري لأوقاف المسجد الحرام والأوقاف في مكة عمومًا، فقد كانت هناك حرية في تعيين صاحب الوقف للناظر إذا تعلق الأمر بالأوقاف الأهلية. أما الأوقاف الخيرية التي تخص المسجد وفقراء الحرم فقد نظمت من خلال المحكمة فيكون القاضي مسئولا عنها، وكانت النظارة على الأوقاف الخيرية التابعة للمسجد الحرام ومرافقة تسند عادة أما إلى الحاكم الشرعي أو إلى أغوات المسجد الحرام[٣]

وورد في بعض الوقفيات إسناد مهمة النظر في الوقف إذا آل إلى فقراء الحرم للمحكمة الشرعية برئاسة القاضي[٤]، ثم إذا انقطعوا تؤول للمسجد الحرام، ويكون النظر في الوقف إلى المحاكم الشرعية بمكة ويقيم عليها ناظر عثماني[٥].

---

[١] هروخرونيه، مرجع سابق، ج١، ص٢٩٢.

[٢] ابن دهيش، **القضاء في مكة**، ص١٣٨.

[٣] صك ١١٢، ١٣٢٠هـ، المحكمة العامة سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة.

[٤] جلد٨٤، صك ٢١٩، ١٣٠٥هـ، ص٢٣٥.

[٥] صك ٢٦٨، عام ١٣٠٥هـ، ص١٦٩ سجلات المحكمة العامة مكة المكرمة.

د - المسؤوليات الإدارية والتنظيمية للسلطة القضائية في مكة بعد التنظيمات:

نتيجة لسياسة التنظيمات أصبح السلطان العثماني المسؤول الأول عن اختيار وتعيين القاضي وفق شروط وصفات معينة تؤهله لتلك المسؤولية[١]، كما طرأ تغيير على صفة تعدد القضاة حيث اكتفت الدولة في عهد التنظيمات بتعيين قاض واحد في مكة يتبع المذهب الحنفي باعتباره المذهب الرسمي للدولة، ومهمته الأساسية تقوم على تصريف الشؤون الدينية وأمور الأحوال الشخصية، أما الأمور الأخرى فكان يحكم بها بموجب قانون جديد يسمى القانون المنيف، حيث لم يكن القاضي المسئول وحده عن تطبيقه، بل يشاركه رجال الإدارة كالوالي العثماني ومعاونيه[٢].

وفي مكة كان الحفاظ على الأوقاف من ابرز المهام الإدارية التي ألقيت أعبائها على القاضي قي مكة المكرمة، فهو المسؤول عن الأوقاف وعن علاج مشاكلها وتنظيمها إداريا، والإشراف على النظار ومراقبتهم وتعيينهم، والإشراف على اختيار الموظفين المعينين لإدارة الأوقاف من ضمن مسؤولياته أيضا، فحين طلب القضاة من الإدارة العثمانية إرسال موظفين جادين من مصر إلى مكة وذلك في منتصف القرن الثالث عشر الهجري وأواخر القرن التاسع عشر الميلادي لإدارة أوقاف المسجد الحرام، وافقت الإدارة المصرية، وأرسلت أحد الموظفين المعروفين بالأمانة والنزاهة لتولي مهمة ضبط حسابات الأوقاف ومراجعة نفقاتها[٣]، فأرسلت الإدارة أحد الموظفين الذي يدعى أحمد أغا لتولي إدارة الأوقاف في مكة [٤].

كما حرص القضاة على الدقة في تسجيل الوقف بطريقة صحيحة وأسلوب محدد، والاهتمام بضرورة حضور الواقف إلى مجلس الشرع الشريف وإقراره بصيغة الوقف وانه من ماله الخاص، كما يحدد مكانه وحالته، ويحضر بصحبته شهود لإثبات ملكية الوقف، أن كان أرثا أو تملك أو بالشراء أو الملك الصحيح السليم وانه تحت تصرفه ويحدد مكانه بدقة متناهية، ليتم توثيق تلك الحجج في دفاتر خاصة موجودة في المحكمة، و يوضح في كل سجل نوع الوقف ووضعه وهل

---

[١] آل دريب، مرجع سابق، ص٢٥٩.

[٢] هورخرونيه، مرجع سابق، ج٢، ص٥٠٥.

[٣] بيومي، **تاريخ**، ص١٣٩.

[٤] المرجع ذاته، لم أجد له ترجمة أو نص أو صورة وثيقة في المرجع المذكور.

يؤول إلى جهة أخرى بعد انقطاع الذرية أم لا[1].

وبالنسبة لاختيار النظار، فقد كان يتم وفق شروط معينة، يحددها القاضي كالتدين والأمانة والقدرة على إدارة الوقف وصيانته؛ وتنفيذ شروط الواقف لتحقيق غرض الوقف. وفي القرن التاسع عشر شدد على هذا الأمر ووضع شرطًا أساسيًا ضمن شروط الواقف، فكانت جميع الأوقاف في مكة المكرمة تخضع للقاضي سواء أكانت خيرية أو على الحرمين أو أوقاف الأشراف أو الأسر أو المجاورين[2]، وللقاضي ولاية إشرافية على النظار تتضمن ما يلي: -

أ - تعيين الناظر إذا لم يشترط الواقف ناظراً أو شرطه فمات أو عزل.

ب - تقدير أجرة الناظر التي لم يقدرها الواقف، أو قدرها له وكانت دون أجرة المثل.

ج - ينصب القاضي من يقوم بمصلحة الوقف الواقف إذا امتنع الناظر عن أداء عمله.

د - لا يخالف الناظر شرط الواقف إلا بعد استئذان القاضي.

هـ - للقاضي الاعتراض على الناظر في فعل ما لا يسوغ، وله إلغاء تصرفه أو تضمينه.

و - يحاسب القاضي الناظر حساباً إجمالياً، وله الحساب التفصيلي عند وجود الدعوى. وإذا ادعى صرفه فيما شرطه الواقف فلا يقبل إلا ببينة.

ز - لا يستبدل الناظر الوقف ولا يستدين عليه إلا بإذن القاضي.

ح - للقاضي عزل الناظر إذا خان أو لم يكن قادراً أو تصرّف بخلاف مصلحة الوقف. وبدون ذلك لا يعزله سواء كان مشترطاً من الواقف أو نصبه القاضي[3].

تلك كانت أهم المسؤوليات الإدارية التي قام بها القضاة في مكة المكرمة أثناء القرن التاسع عشر، فتبين أن القضاء لم يكن أداة للفصل في الخصومات ومعالجة القضايا الجنائية والاجتماعية، إنما تبينت مسؤولياته تجاه أوقاف المسجد الحرام، وإدارتها وتنظيمها والفصل فيها ومعالجة أهم المشاكل والعقبات التي تعرضت لها الأوقاف وفق القوانين والتشريعات الحديثة.

---

[1] سجلات المحكمة العامة، مكة المكرمة.

[2] بيومي، **تاريخ**، ص١٤٠.

[3] الجبير، مرجع سابق، ص٣٤.

ثالثًا: الهيئات الإدارية لأوقاف المسجد الحرام في القرن التاسع عشر:

رغم التطور الإداري الذي طرأ على الكثير من النواحي الإدارية في مكة، إلا أن نصيب إدارة أوقاف المسجد الحرام وضبطها من الناحية الفعلية بقي محصور في ظل القضاء، فكان القاضي العضو الأول في إدارة الوقف، يليه ناظر الوقف، وهو متولي الوقف الذي يقوم بإدارته وترتيب شئونه. وهو مطالب في كل تصرفاته بتحري المصلحة.

كما أن القوانين الجديدة المطبقة على الأوقاف في الدولة العثمانية كان تدخلها وتنفيذها شبه محدود في مكة وخاصة ما كان يمس أوقاف الحرم، وذلك لعدة أسباب منها تعارضها مع أحكام الأوقاف عند الفقهاء أحيانًا، فلم تكن تمثل وجهة نظرهم وتتفق مع أهوائهم ورغباتهم. كما أن سيطرة الأشراف والعلماء. أصحاب النفوذ على الأوقاف كانت أحد عوائق التنظيم والضبط فقد أشارت بعض الدراسات إلى استيلاء عدد من الأشراف على بعض الأوقاف الخيرية التابعة للمسجد الحرام[1]، ووصل الأمر بأحدهم إلى أكل إيراداتها كما ورد عن الشريفة سعدية التي استولت على أحد المدارس السلطانية وكانت تأخذ كرائها بعد أن ضمتها إلى حوزتها[2].

ومع هذا تشكلت بعض الدوائر المحلية لإدارة وتنظيم الأوقاف، ومن أبرزها إدارة للأوقاف في مكة المكرمة منذ سنة ١٢٦٤هـ/ ١٨٤٨م[3]، وكانت تعرف باسم "الخزينة الجليلة" وقد استمرت قائمة حتى قيام مملكة الحجاز في القرن العشرين أو التي كان من أبرز مسؤوليتها الإشراف على الأوقاف العامة، وعلى مراقبة ريعها وصرفه على شؤون الحرم المكي الشريف، وكذلك الإشراف على إدارة الأوقاف الأهلية ومتابعة النظار وترميم وصيانة الأوقاف[4]. إلى جانب ذلك تأسست نظارة الحرم الشريف في مكة المكرمة أثناء حكم الشريف حسين بن علي، وكانت مهمتها تتمثل في تدوين جميع الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام الموجودة داخل مكة وخارجها في سجلات كما كانت مسؤولة عن مراقبة النظار ومحاسبتهم والتأكد من تطبيق شروط الواقفين. إلى جانب أنها

---

(١) هروخرو نيه، مرجع سابق، ج٢، ص٢٧٩.

(٢) مغربي، مرجع سابق، ص .

(٣) الحامد، مرجع سابق، ص٢١٢.

(٤) الحامد، مرجع سابق، ص٢١٢.

مسئولة عن صرف رواتب القائمين بالمسجد الحرام[١]، من موظفين دينيين وإداريين .

وعموما اتسمت إدارة الأوقاف في مكة بالتشعب من حيث اختصاص واستمرار بعض الجهات الخارجية بإدارتها، فكانت ترتبط أحيانا بخزينة الأوقاف الهمايونية في استانبول مباشرة أو تتبع إدارة الأوقاف الموجودة في ولاية مصر حيث تركزت هناك معظم أوقاف المسجد الحرام والكعبة ، فكانت الأوقاف الخارجية تدار من حيث أماكنها في مصر، واستانبول التي استمرت في إدارة الأوقاف الخيرية والأوقاف السلطانية الموجودة في مكة[٢]، حتى أن إصدار الحجج الشرعية الخاصة بهذه الأوقاف كان يصدر من محكمة التفتيش بالأوقاف الهمايونية[٣] في استانبول. كما أن إصدار التقارير حول الأوقاف والتصاريح، وكتابة التقرير يتم من قبل مفتش الأوقاف الهمايونية[٤] بعد تسجيل ذلك بالسجل الخاص بالأوقاف .

وهناك أمثلة كثيرة وضحت مسؤولية القضاء تجاه الأوقاف وما يتعلق بإدارتها، فقد بينت أحد الوثائق دور القاضي في الإشراف على الصرة المخصصة لمكة المكرمة وتوزيعها على مستحقيها[٥] حيث تبين هذه الوثيقة إجراءات ومراسيم تسليم الصرة السلطانية التي وصلت إلى مكة قادمة بمعية قافلة الحج الشامي في الخامس عشر من ذي الحجة من عام ١٢٢٩هـ/ ١٨١٤م وتوضح أن قاضي مكة المكرمة كان أحد أهم المسئولين. يليه قاضي المدينة واجتماعهم داخل المسجد الحرام برفقة عدد من الإداريين الذين كان من بينهم وكيل والي الحجاز وشيخ الحرم المكي، ونائب الحرم الشريف، وكاتب شريف مكة[٦].

ورغم هذا كله فإن أهم المشاكل والعقبات التي تعرضت لها الأوقاف في معظم الأوقات وقت كانت تنحصر في سوء الإدارة وتلاعب النظار بعائدات الأوقاف، كما أن غياب الإشراف

---

(١) أبو سليمان ، مرجع سابق ، ص٣٤.

(٢) هروخرونيه، مرجع سابق، ج٢، ص٢٣٤.

(٣) صابان، **نصوص**، ص٨٥.

(٤) صابان، **نصوص**، ص٨٩.

(٥) وثيقة رقم ١٩٦٩٩ ، صورة والأصل محفوظة في تركيا، دارة الملك عبدالعزيز، مكتبة الوثائق، مجموعة الوثائق التركية، الرياض.

(٦) وثيقة رقم ١٩٦٩٩ ، صورة والأصل محفوظة في تركيا، دارة الملك عبدالعزيز، مكتبة الوثائق، مجموعة الوثائق التركية، الرياض.

المباشر وعدم تنفيذ شروط الموقفين بدقة وأمانة كان له اثر آخر على الأوقاف الخيرية الموجودة في مكة المكرمة والمتصلة بالحرم المكي الشريف وساحاته، فتعرضت للخراب والإهمال، ومن ثم للاستغلال والبيع، على أيدي النظار الذين كثيرًا ما كانوا مقربين من الواقف واستغلوا ثقته لإغراض شخصية.

كما أن كثير من القوانين التي صدرت خلال القرن التاسع عشر لم تطبق وتنفذ على الأوقاف التابعة للمسجد الحرام بدقة، وكان تأثيرها شبه محدود. فلم تشملها أحيانا أو حتى تصل إلى مكة إلا في فترة متأخرة من تاريخ إعلانها.

وبالنسبة للإصلاحات فإنها إن بدأت فإنها لم تكتمل أيضا، بسبب عدم توفير المصاريف اللازمة لتمويل المشاريع الخيرية وترميم وإصلاح منشئات الأوقاف في مكة[1]، وقد تكون سلطة الأشراف والعلماء المسيطرين على الأوقاف في مكة والمتمتعين بالنصرة والتأييد من لدن الدولة العثمانية السلطان، من أهم العقبات وأصعبها حلاً.

[1] ال زلفة، مرجع سابق، ص٧٨.

الخاتمة

وفي الختام توصلت هذه الدراسة إلى نتائج هامة تخص الوقف في الدولة العثمانية عامة، وأوقاف المسجد الحرام في مكة أثناء العهد العثماني، ولعل من أبرزها وضوح إسهاماته المختلفة في مختلف القطاعات الحيوية، مما أدى إلى استمراره و نموه من الناحية الإدارية والقانونية لدى جميع الولايات التابعة للدولة العثمانية التي اتجهت منذ البداية إلى إبقاء سنة الوقف والعمل على إحيائها وتطوير نظام الوقف بشكل عام. وبالفعل انشأ العثمانيون الأوقاف المتنوعة وحافظوا على الأوقاف السابقة وساعدوا على استمرار العديد منها في أداء عمله، وتقديم خدماته، واظهروا اهتمامًا وعناية بالأوقاف تجلت مظاهره في تطوير نظام الوقف و تنويع أشكاله وأهدافه، ووضع قوانين جديدة فظهرت أنواع وأقسام مختلفة للوقف في أرجاء الدولة العثمانية، ونشأت هيئات إدارية مختلفة في استانبول قبل عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م، وغلب عليه طابع التشعب الإداري، واستمرت في أداء عملها حتى قيام التنظيمات العثمانية وكان الحجاز ومكة المكرمة من ضمن المناطق الهامة التي حرصت الدولة على إنشاء الأوقاف الخاصة بها، كما أوقف السلاطين العديد من المنشآت والأراضي على المسجد الحرام والكعبة المشرفة دليل على الاهتمام بتلك البقعة الطاهرة. كما سلطت هذه الدراسة الضوء على تاريخ الأوقاف في مكة المكرمة، وعلى أنواع الأوقاف الخاصة المسجد الحرام، وأقسام الوقف وعوائده وتنظيمه وإدارته قبل التنظيمات وبعدها .

بينت هذه الدراسة حقيقة هامة، وهي أن الوقف خلال عصر التنظيمات شهد مرحلة جديدة تركت أثارها على الأوقاف عموما في الدولة وعلى أوقاف المسجد الحرام بشكل خاص، وأثبتت أن عهد السلطان محمود الثاني يعتبر حجر الأساس لعملية إصلاح وتنظيم الأوقاف التي تعرضت للفساد والإهمال الإداري، و انه مثل البداية الفعلية للتوجه المركزي في إدارة الأوقاف، كما تميز عهده بإصدار القوانين والتشريعات لتطبيق سياسة الإصلاح في مجال الأوقاف، ثم استكمل السلاطين من بعده عملية الإصلاح وإصدار القوانين والنظم الخاصة بالوقف، وان تلك القوانين حددت الإطار العام والقانوني للأوقاف وأبقت على الأسس، وبالنسبة لأوقاف المسجد الحرام في مكة المكرمة، فقد امتدت إليها عمليات الإصلاح وجرت بها محاولات رغم وجود معارضين وعقبات عرقلت تنفيذ العديد من القوانين والإصلاحات، وفي مكة ظهرت الأوقاف بنوعيها

الخيري والذري واتسعت أقسام الأوقاف وأشكالها وتنوعت، ومن الناحية الإدارية تبين أن إدارة الأوقاف تميزت بالتشعب وتعدد الجهات المشرفة عليها وتبين ارتباط أوقاف لمسجد الحرام من الناحية الإدارية بالعاصمة استانبول، إلى جانب تأسيس هيئات جديدة محلية داخل مكة، و أوقاف للصرف على المسجد الحرام وعمارته، وتوفير أوقاف أخرى للصرف على الخدمات العامة القريبة من المسجد الجرام، وبالنسبة للأوقاف الخيرية الموجودة قي مكة المكرمة استمر العديد منها في أداء عمله حتى نهاية القرن التاسع عشر، بينت هذه الدراسة أن هناك فئات معينة كانت تستفيد من أوقاف المسجد الحرام كما كانت تخصص لها عطايا سنوية، وتم عرض ابرز المشاكل والعقبات التي تعرضت لها أوقاف المسجد الحرام والأوقاف الخيرية في مكة عموما، كما حاولت هذه الدراسة تقديم صورة عن الهيكل التنظيمي والإداري لأوقاف المسجد الحرام خاصة ما تعلق بتاريخ القضاء في مكة المكرمة وعلاقة القضاء بالوقف، واثر التنظيمات العثمانية على قوانينه وتشريعاته، وبينت دور القضاة في إدارة الأوقاف الخاصة بالمسجد الحرام، ومسؤولياتهم تجاه تنظيم الوقف عموما، والإشراف على النظار وعلى مختلف قضايا الأوقاف والنظر فيها وحفظها في المحاكم الموجودة في مكة المكرمة.

الملاحـــق

أ - ملحق الوثائق

أ - ملحق الوثائق

ملحق (١) أوقاف المسجد الحرام في القرن التاسع عشر الميلادي.

ملحق (٢) أمراء مكة الأشراف في القرن التاسع عشر.

ترجمة ملحق رقم (٣) فرمان سلطاني حول أوقاف السلاطين الموجودة في الشام لتوزيعها على مستحقيها في الحجاز ١٨٢٢م.

ملحق (٣) فرمان سلطاني حول أوقاف السلاطين الموجودة في الشام لتوزيعها على مستحقيها في الحجاز ١٨٢٢م، المكتبة الأسد، دمشق.

ملحق (٤) مذكرة بشأن قضاة مكة المكرمة صادرة من السلطان.

ملحق (٥) خطاب حول بعض المنازل والبيوت الموقوفة في مكة، معهد أبحاث الحج، مكة المكرمة.

ملحق (٦) خطاب مقدم من ناظر الأوقاف السلطانية في مكة المكرمة إلى السلطان، معهد أبحاث الحج، مكة المكرمة.

ترجمة ملحق رقم (٨) تقرير عن حاصل المبالغ الموجودة في خزينة الحرمين لعام ١٢٦٠هـ

ملحق (٧) تقرير عن حاصل المبالغ الموجودة في خزينة الحرمين لعام ١٢٦٠هـ، دارة الملك عبدالعزيز، الرياض.

ترجمة ملحق رقم (٩) صفحة من دفتر أعده قاضي مكة المكرمة عن عدد وأحوال الأوقاف في مكة المكرمة

ملحق (٨) صفحة من دفتر أعده قاضي مكة المكرمة عن عدد وأحوال الأوقاف في مكة المكرمة، معهد أبحاث الحج، مكة المكرمة.

ملحق (٩) كتاب صادر حول تنظيم الأراضي الوقفية في الدولة عام ١٨٤٦م /١٢٦٣هـ، سجل أوامر سلطانية المكتبة الأسد، دمشق.

ترجمة ملحق رقم (١١) خطاب من قاضي مكة المكرمة موجه إلى السلطان عن وصول مرتبات أوقاف الحرمين وتوزيعها على مستحقيها عام ١٢٤٩هـ

ملحق (١٠) خطاب من قاضي مكة المكرمة موجه إلى السلطان عن وصول مرتبات أوقاف الحرمين وتوزيعها على مستحقيها عام ١٢٤٩هـ، دارة الملك عبدالعزيز، الرياض.

ملحق (١١) عريضة مقدمة من عمال مصنع كسوة البيت الحرام إلى ديوان عموم الأوقاف لتحسين مرتباتهم عـام ١٩٠٨م /١٣٢٦هـ.

ترجمة **ملحق رقم (١٥)** مرسوم سلطاني صادر عام ١٢٤١هـ لضم أوقاف الحرمين في حلب إلى أوقاف الحرمين الشريفين

ملحق (١٢) مرسوم سلطاني صادر عام ١٢٤١هـ لضم أوقاف الحرمين في حلب إلى أوقاف الحرمين الشـريفين، مكتبة الأسد، دمشق.

ترجمة **ملحق رقم (١٦)** عريضة مقدمة من أهالي قرية تابعة لأوقاف الحرمين مقدمة إلى السلطان عـام ١٢٦١هـ / ١٨٤٥م.

ملحق (١٣) عريضة مقدمة من أهالي قرية تابعة لأوقاف الحرمين مقدمة إلى السلطان عام ١٢٦١هـ / ١٨٤٥م.

ترجمة **ملحق رقم (١٧)** تقرير عن وصول الصرة الهمايونية إلى مكة المكرمة مع قافلـة الحـج عـام ١٢٥٩هـ.

ملحق (١٤) تقرير عن وصول الصرة الهمايونية إلى مكة المكرمة مع قافلة الحج عـام ١٢٥٩هـ، دارة الملـك عبدالعزيز، الرياض.

ملحق (١٥) صورة فوتوغرافية لأحد السجلات المحفوظة في المحكمة العامة بمكة المكرمة والتي تضم بعض الصـكوك المتعلقة بالأوقاف، المحكمة العامة، مكة المكرمة.

ملحق (١٦) تذكرة الصدارة العظمى

ملحق (١٧) وثيقة كتاب الأوقاف ١٨٥٠م

ملحق (١٨) كتاب تعيين وعزل موظفي الأوقاف

ملحق رقم (١)

أوقاف المسجد الحرام في القرن التاسع عشر الميلادي

(إعداد الباحثة)

مباشرة **تصب في خزينة أوقاف المسجد**	**غير مباشرة** **تخدم المسجد الحرام**
أوقاف السلاطين **صدقات الحب والغلال** **الأوقاف الذرية**	الأوقاف الخيرية الأوقاف السلطانية الأربطة التكايا

ملحق رقم (٢)

أمراء مكة الأشراف في الفرن التاسع عشر

عبد المعين بن مساعد	(١٢٠٢هـ/ ١٨٧٧م)
غالب بن مساعد	(١٢٠٢-١٢٢٨هـ/١٧٨٨-١٨١٣م)
يحي بن سرور	(١٢٤٣/١٢٢٨هـ/١٨١٣-١٨٢٧م)
محمد بن عون	(١٢٤٣-١٢٤٨هـ/١٨٢٧-١٨٥٨م)
عبد الله بن محمد بن عون	(١٢٧٤-١٢٩٤هـ/١٨٥٨-١٨٧٧م)
حسين بن محمد (الشهيد)	(١٨٧٧-١٨٨٠م)
عون الرفيق	(١٣٢٢/١٢٩٩ هـ/١٨٨٠-١٩٠٤م)
علي باشا	(١٣٢٢-١٣٢٥هـ/١٩٠٥-١٩٠٨م)
حسين بن علي	(١٣٢٦-١٣٣٤هـ/١٩٠٨-١٩١٦م)

ترجمة ملحق رقم (٣)

فرمان سلطاني حول أوقاف السلاطين الموجودة في الشام لتوزيعها على مستحقيها في الحجاز ١٨٢٢م

رقم الوثيقة	تاريخ الوثيقة
٩١	١٢٣٨هـ-١٨٢٢م

عنوان الوثيقة

فرمان سلطاني يتعلق بأوقاف السلطانين سليم الأول وابنه سليمان القانوني في الشام بعدم تدخل بعض الضباط والأعيان بشؤونه إلا للمتولي عليه.

نص الوثيقة

أمر سلطاني صادر عن القسطنطينية إلى والي الشام يتعلق بالعريضة المقدمة إلى الديوان العالي من ناظر أوقاف الحرمين الشريفين حافظ عيسى والتي تفيد أن الأوامر السلطانية تقضي بعدم التدخل بشؤون القائمين على أوقاف السلطانين سليم الأول وسليمان القانوني في الشام الشريفة ولا سلطة لهم فيما يتعلق بشؤونه إلا للمتولي عليه، غير أن بعض الضباط والأعيان يتعرضون لهم ويتدخلون بشؤونهم بحجة الضبط والربط ويطالبونهم بشتى أنواع المطالب (كالخرفان والأغنام والمحصول) باسم الولاة فضلاً عن التسلط على منازلهم وطلب مواد غذائية منهم وخاصة ما يسمونه (بخرج الآغا الرئيس) وأقمشة القربان إلى آخر أنواع المطالب والمظالم التي لم تكن قبل زمن المتوفى يوسف باشا. ولما كان هذا مخالفاً للقانون وشروط الوقف بموجب ظلم القائمين عليه كالحاج حسن خليفة وكان من اللازم السير على المنوال الذي سار عليه ناظر الوقف السابق إدريس آغا فقد اقتضى رفع هذا الضيم وتدقيق القيود ومراجعة الحسابات وخاصة فرز حقوق الحرمين الشريفين وحصة (الصرة) السلطانية المرسلة إلى الديار الحجازية لتوزيعها على مستحقيها.

ملحق رقم (٣)

فرمان سلطاني حول أوقاف السلاطين الموجودة في الشام

لتوزيعها على مستحقيها في الحجاز ١٨٢٢م، المكتبة الأسد، دمشق.

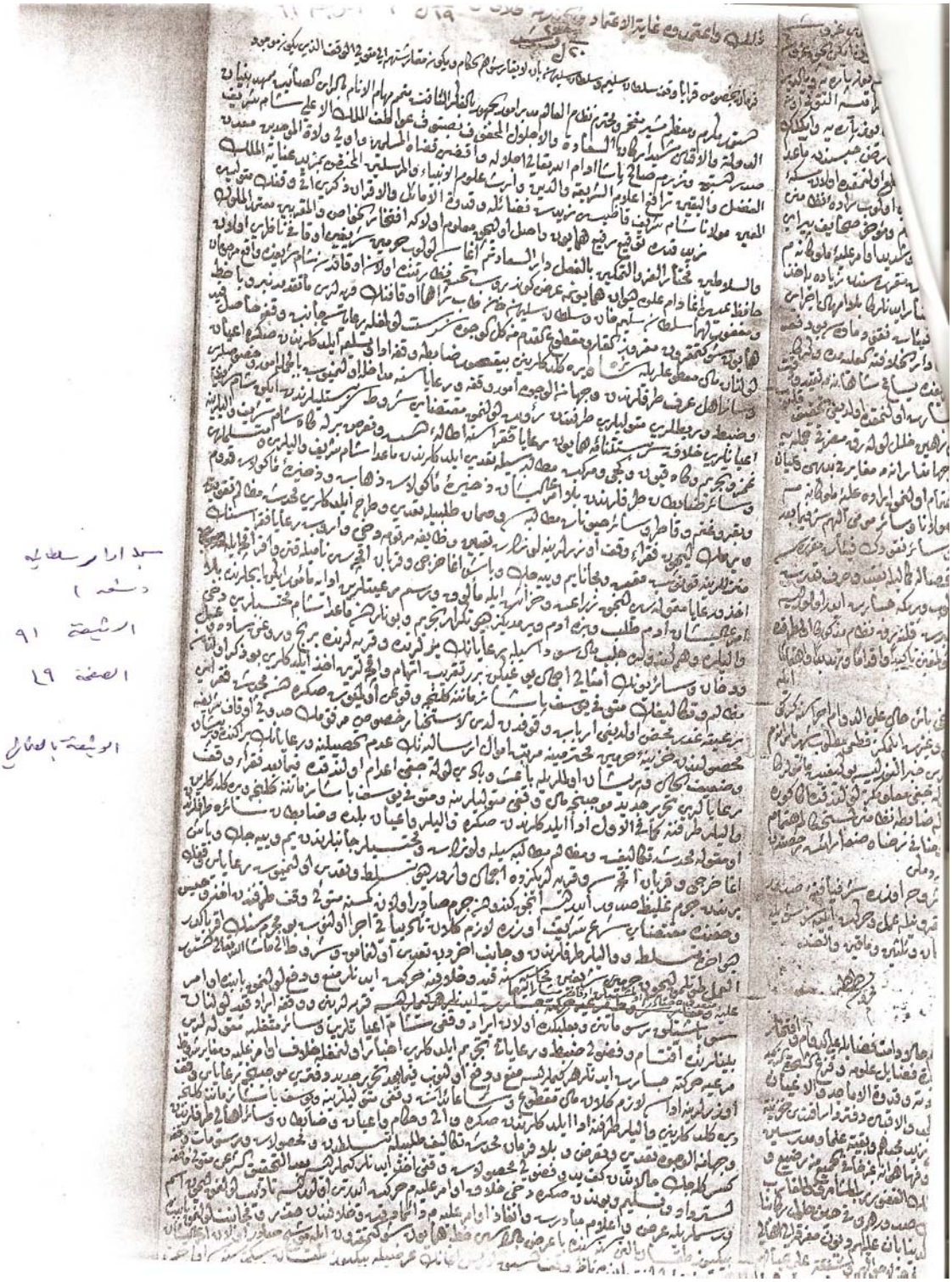

ملحق رقم (٤)

مذكرة بشأن قضاة مكة المكرمة صادرة من السلطان

ملحق رقم (٥)

خطاب حول بعض المنازل والبيوت الموقوفة في مكة، معهد أبحاث الحج، مكة المكرمة.

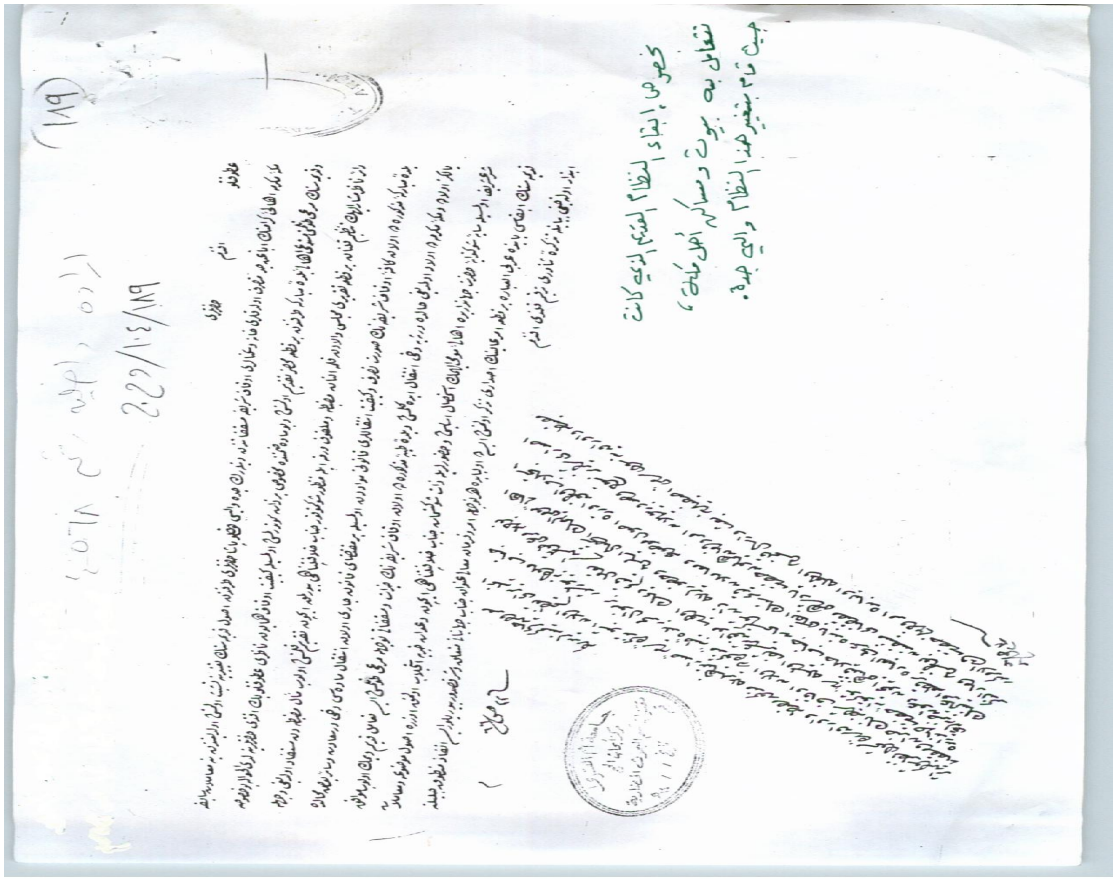

ملحق رفم (٦)

خطاب مقدم من ناظر الأوقاف السلطانية في مكة المكرمة إلى السلطان، معهد أبحاث الحج، مكة المكرمة.

عرض مقدم من الحاج ناظر الأوقاف السلطانية بمكة إلى السلطان بشأن إرادات و وضع الأوقاف و دفتر الحاسبة للأوقاف.

E. 2211/11

ترجمة ملحق رقم (٧)

تقرير عن حاصل المبالغ الموجودة في خزينة الحرمين لعام ١٢٦٠هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
دارة الملك عبد العزيز
KING ABDUL AZIZ RESEARCH CENTRE
المركز الوطني للوثائق والمخطوطات

نموذج دراسة الوثيقة رقم ٧١ مجموعة الوثائق التركية

أولا : بطاقة الملخص :

الترقيم
٤٤ - ٣٢/٢

العنوان (طبعي / وضعي) تقرير عن حاصل المبالغ الموجوده بخزينة الحرميه الشريفه من وزارة الأوقاف شهر مايو ١٢٦٠

التاريخ : ٥ ٠ ٠ - ص ب - ١٢٦٠

جهة الاصدار :

الصادر اليه : الصدارة

الملخص : بعد فحص الدفترين الواردين المرفقين بالتركي تبيّن أن جملة الحاصل في خزينة الحرمين الشريفين وزارة الأوقاف من الإيرادات والمصروفات والتحصيلات والبدلات والاستقطاعات من بداية شهر مايو ١٢٦٠ هـ نظير وهي أربعة آلاف وثمانية وسبع وثلاثون كيساً واربعمائة وواحد قرشاً ونصف ، أنفق من هذا المبلغ على الوظائف والمرتبات والحفظ ومختلف الذخائر والتعميرات والمصروفات المعتادة ومختلف الأغراض الأخرى المبينة وثمانمائة وأربعة وسبعون كيساً واحدى عشر قرشاً ، ويصبح الباقي في الخزينة المذكورة في بداية شهر حزيران ألف وثلاثمائة وثلاثة وستون كيساً وكور تقدر بثلاثمائة وتسعون قرشاً ونصف صرف من هذا المبلغ على وجه البرية مائة وثلاثة وثلاثون كيساً وأربعمائة وأربع وثمانون قرشاً على

وصف الوثيقة : (أصل أم صورة ـ مادتها ـ أبعادها ـ اللغة ـ الخط ـ علامات الاثبات ـ الاختام ـ التوقيعات ـ وصف الخرائط) .

ثانيا : (البطاقات التحليلية انظر خلفه)

ملحق رقم (٧)

تقرير عن حاصل المبالغ الموجودة في خزينة الحرمين لعام ١٢٦٠هـ، دارة الملك عبدالعزيز، الرياض.

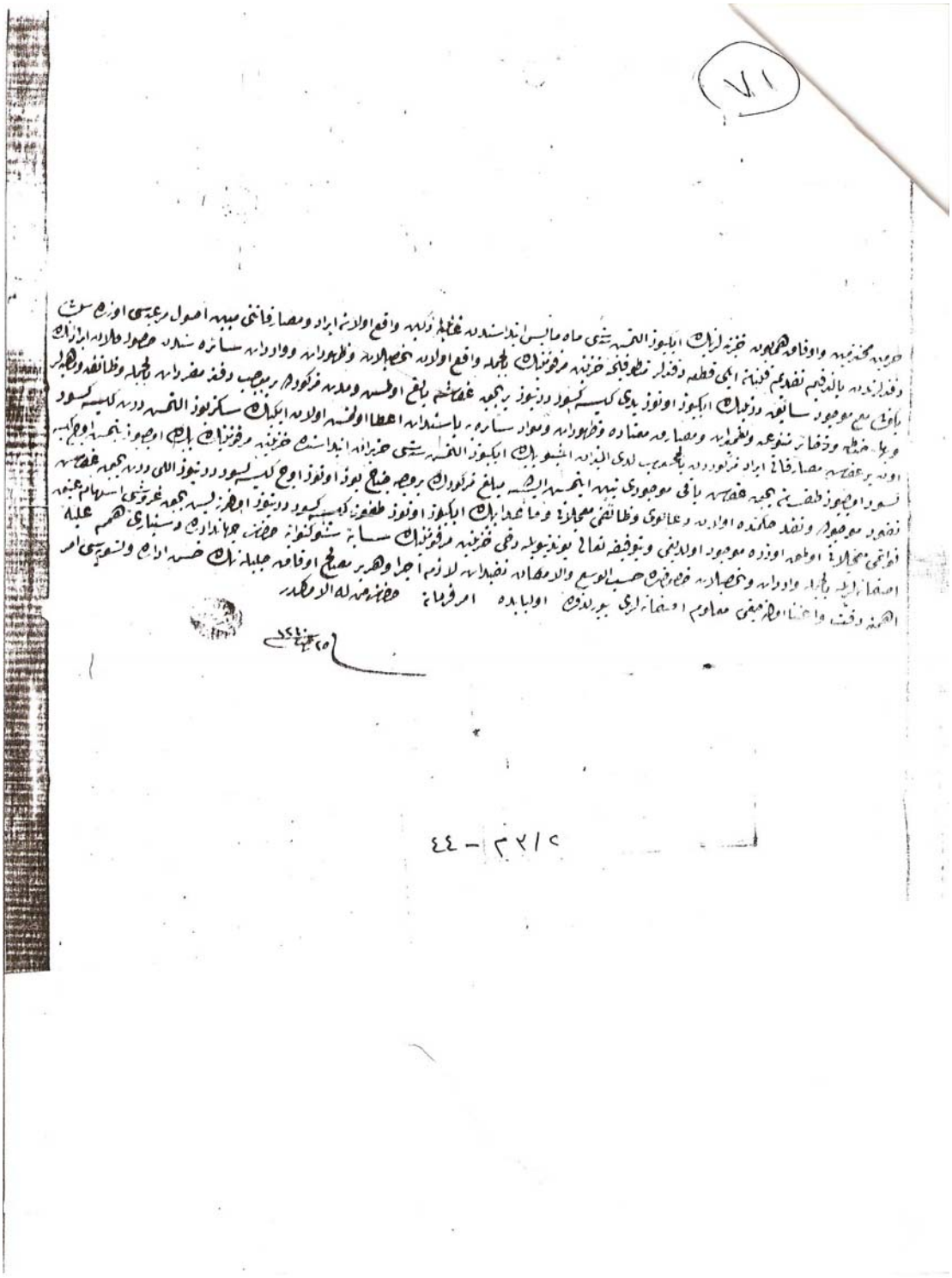

ترجمة ملحق رقم (٨) صفحة من دفتر أعده قاضي مكة المكرمة عن عدد وأحوال الأوقاف في مكة المكرمة

أحوال (أوضاع) الأوقاف الموجودة في مكة المكرمة وعددها

١- وهي كالأتي:

- لحضرة السلطان قايتباي إيراد سنوي (دخل من أوقافه)، قدره ألف وخمسمائة سكة حسب الدينار الذهبي
- مصاريفها:
- له سبيل (سبيل الماء): وهو(حاليا) معطل .
- وحوض ماء مع الحنفية بداخل مدرسة له: معطل أيضا

٢- ولسعيد الحياة وشهيد الممات، حضرة السلطان سليمان خان المرحوم: أربع مدارس واقعة بين باب السلام بين باب الزياد، يأتي جميع مرتبات موظفيها من جهة الشام الشريف.

٣- كما أوقف أربعة دكاكين، وخمسة مخازن (مستودعات) ودارين في الطريق المعروف بزقاق المسك ، فأن صلحت (رممت) وقيدت (ضبطت أمورها)تحصل منها مبلغ عظيم.

٤ - ولداود باشا المرحوم، رباط، وسبيل في باب إبراهيم ، وخمسة وعشرون دارا، وعدد من الدكاكين ، يحصل(من إيجارها)مبلغ قدره ألف سكة فلوري (عملة ذهبية).

٥- ولشخص معروف باسم "باسطية " : مدرسة متصلة بالحرم الشريف ، ودار بباب واحد يلاصق مدرسته. إلا أنها أوشكت على الخراب.

والدخل الذي يأتي من مصر يؤكل (من قبل متوليه)، ولا يصرف لإصلاحه وترميمه

ملحق (٨)

صفحة من دفتر أعده قاضي مكة المكرمة عن عدد وأحوال الأوقاف في مكة المكرمة،

معهد أبحاث الحج، مكة المكرمة. (النص الأصلي)

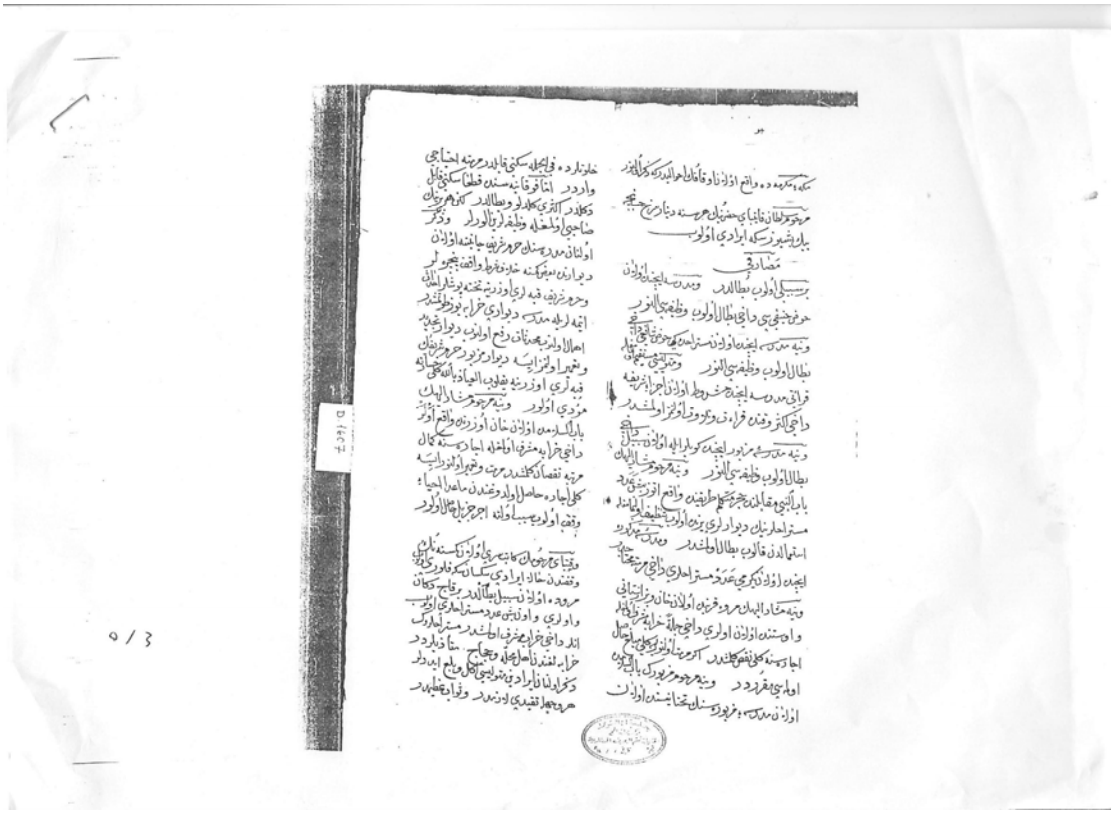

ملحق (٩)

كتاب صادر حول تنظيم الأراضي الوقفية في الدولة عام ١٨٤٦م /١٢٦٣هـ،

سجل أوامر سلطانية المكتبة الأسد، دمشق.

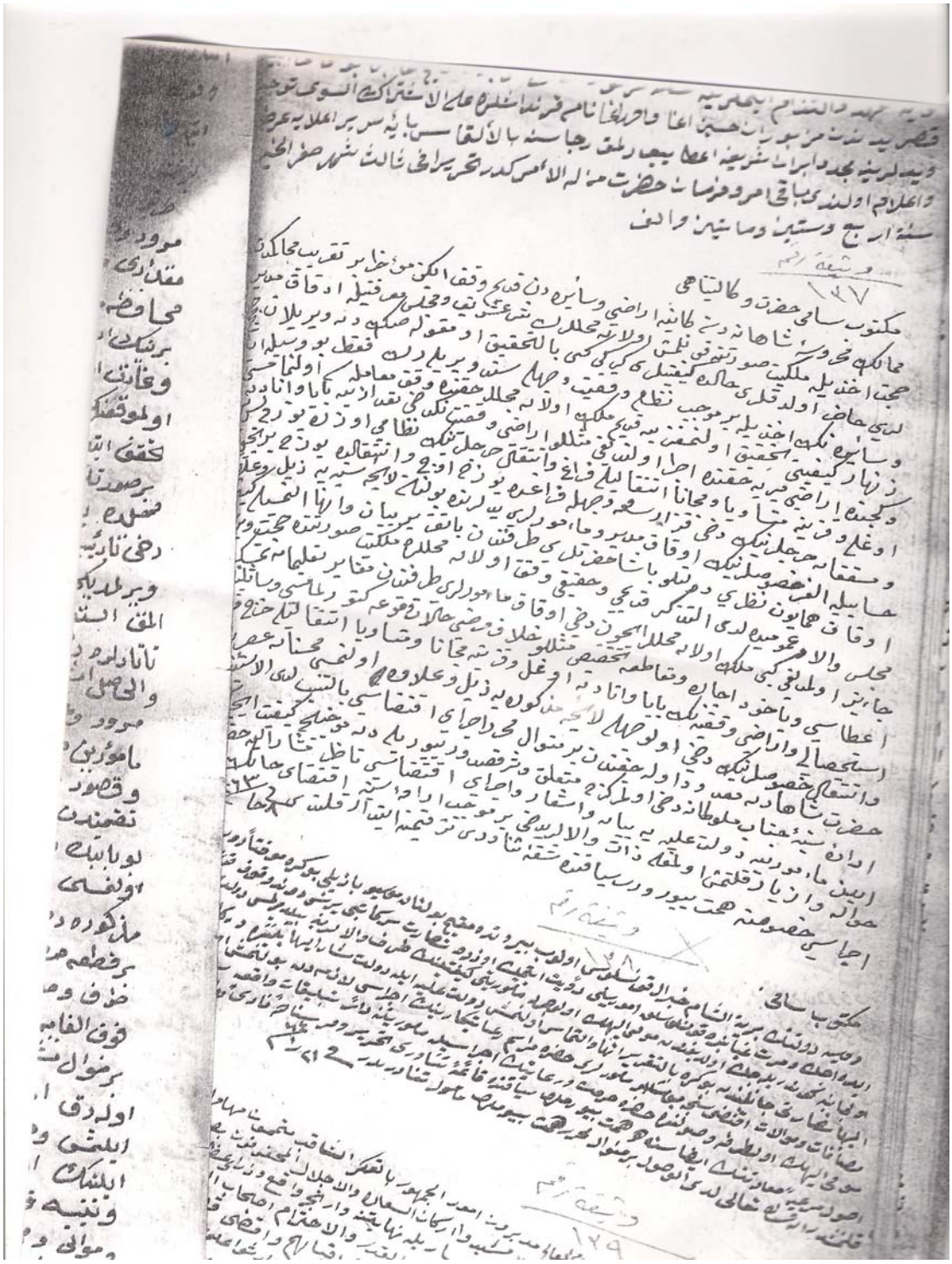

ترجمة ملحق رقم (١٠)

خطاب من قاضي مكة المكرمة موجه إلى السلطان عن وصول مرتبات أوقاف الحرمين ونوزيعها على مستحقيها عام ١٢٤٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
دارة الملك عبد العزيز
مكتبة الوثائق

٨/ ٢

B

نموذج دراسة الوثيقة رقم ١٩٦٩٩ مجموعة الوثائق التركية

اولا : بطاقة الملخص :

الترقيم
١٦-٨/ ٢

العنوان (طبيعي / وضعي) لعدم قاضي مكة المكرمة عن وصول المرتب لأوقاف الحرمين وتوزيعها على المستحقين

التاريخ : ١٥ ذي الحجة ١٢٤٩

جهة الاصدار : القاضي مكة المكرمة محمد صديق حضرة توفيق

الصادر اليه : السلطان

الملخص : في شهر ذي الحجة عام ١٢٤٩ وصلت لمدينة جدة مسهل لاوبر قافلة حجاج الشام بقصد أداء فريضة الحج الشريف بالأمن والسلام الى البلدة الطيبة مكة المكرمة التي كانت في جوع وخوف وتولى السرور جراء ذلك أهالي مكة المكرمة والوافدين الخ من كافة الاوطان .

في حين ورد المرقب لاوقاف الحرمين الشريفين من قبل السلطنة السنية حضرة امام المسلمين وحامي الحرمين السلطان ابن السلطان عبد المجيد خان أيده الله الى يوم القيام وذلك بأعانة وبدولة السلطنة السنية محمد خان افندي ، وبواسطة أحمد بك الدفتري ، وفي وقتي تشرفت في مكة المكرمة شرفها الله تعالى الى يوم القيامة ، داخل المسجد الحرام وفوق الروضة المطهرة في العهود المنيفة على النهج الذي درجت عليه السلطنة وذلك في موقع (ـــ) وتحفوف وقضي مكة المكرمة الموقت ، وقاضي المدينة المنورة ، وكبير اشراف الحالي اللواء حدة المعمور شيخ الحرم المكي طوسون أحمد باشا ، نائب الحرم الشريف هاشم الشيخ سلمان افندي ، والشيخ احمد بركي افندي كاتب الجوالي رئيس الأدلاء ، والكاتب لدى الشريف مكة المكرمة هارون مطاوي .

وبموجب دفتر المعوزات ، وعلى رؤوس الاشهاد كشفت الصرة السلطانية وعونت وسلمت ونزيعاً على أصحابها شرعاً وعلى قدر ما أمكنه من التصحيح ، إلى اهالي مكة المكرمة دون أن يكون تدخين يد في المدخل ، وهكذا وصلت .. وحصل الدعاء .. وصدر بالعدم .

حرر في ١٥ ذي الحجة ١٢٤٩

الموقع : العبد الداعي للدولة العلية العثمانية السيد محمد صديق حضرة توفيق
القاضي بمكة المكرمة

وصف الوثيقة (أصل ام صورة ـ مادتها ـ ابعادها ـ اللغة ـ الخط ـ علامات الاثبات ـ الاختام ـ التوقيعات ـ وصف الخرائط) .

الوثيقة صورة والأصل محفوظ في تركيا
اللغة تركية والخط مقروء
الوثيقة مؤكد بختم وحبر الاصول في محفوظات تركيا
التوقيع وشكله : يعتمد المحتويات الوثيقة

ثانيا : (البطاقات التحليلية انظر خلفه)

الترجمة والتلخيص

موجز وافي

ملحق رقم (١٠)

خطاب من قاضي مكة المكرمة موجه إلى السلطان عن وصول مرتبات أوقاف الحرمين وتوزيعها على مستحقيها عام ١٢٤٩هـ، دارة الملك عبدالعزيز، الرياض.

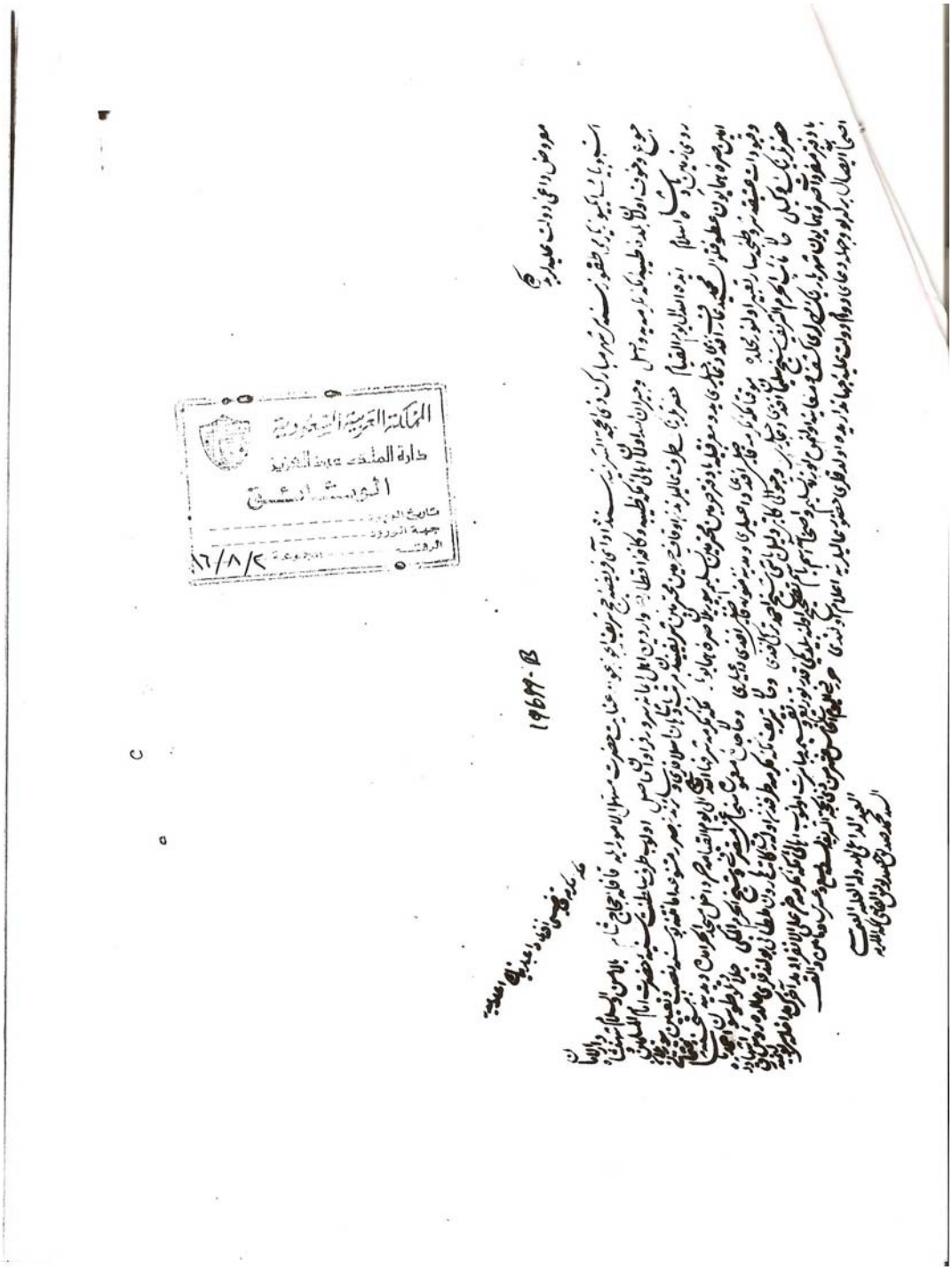

ملحق رقم (١١)

عريضة مقدمة من عمال مصنع كسوة البيت الحرام

إلى ديوان عموم الأوقاف لتحسين مرتباتهم عام ١٩٠٨م /١٣٢٦هـ

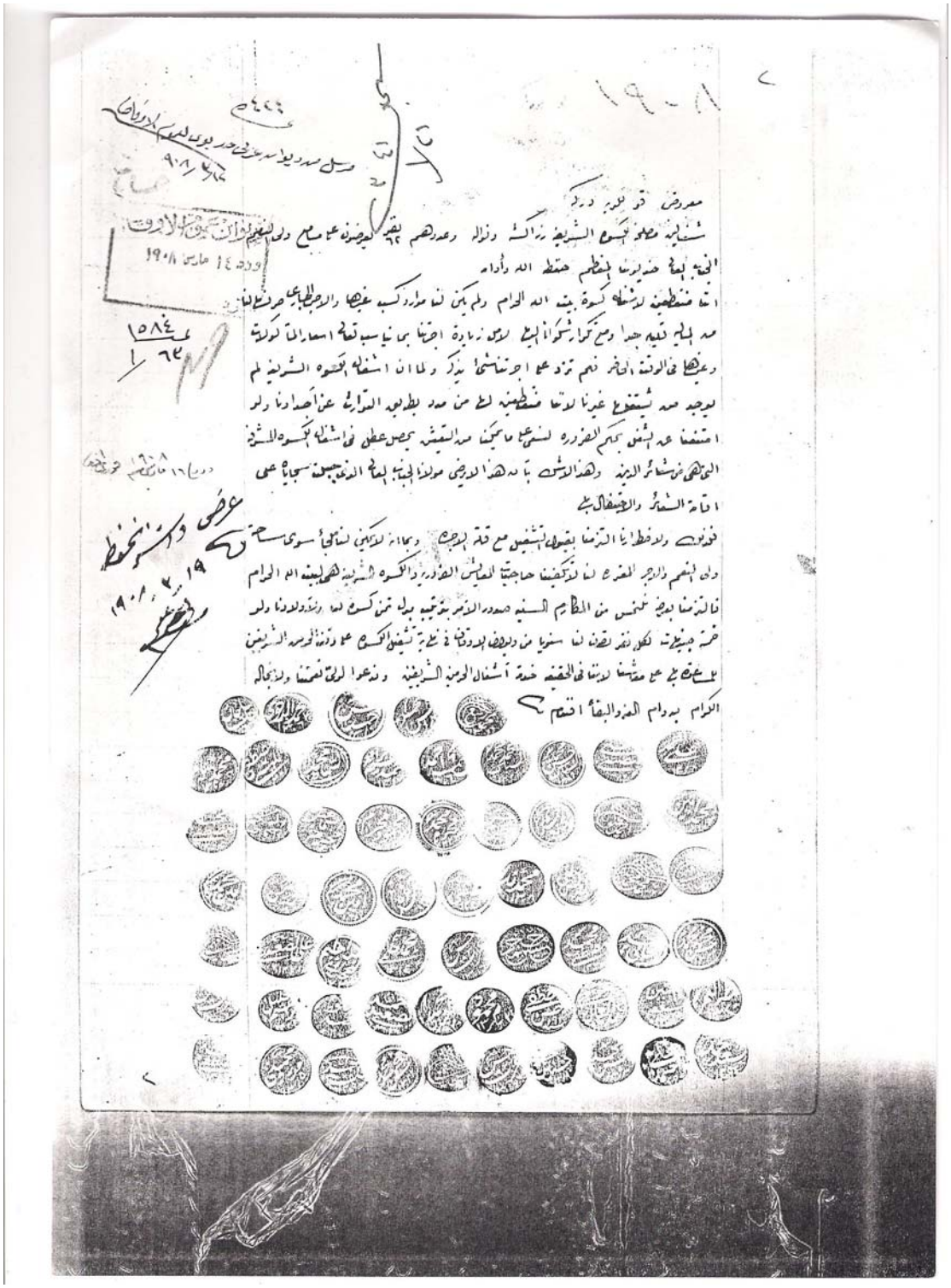

ترجمة ملحق رقم (١٢)

مرسوم سلطاني صادر عام ١٢٤١هـ لضم أوقاف الحرمين في حلب إلى أوقاف الحرمين الشريفين

رقم الوثيقة	تاريخ الوثيقة
١٢٩	١٢٤٠هـ-١٨٢٤م

عنوان الوثيقة

مرسوم سلطاني بضم أوقاف الحرمين الشريفين في حلب إلى أوقاف الحرمين الشريفين في الآستانة وترميمه وتكليف ناظر الحرمين الشريفين أبو بكر بذلك وتولي أموره وتنظيم سجلات جديدة به وإرسال نسخة عنها إلى الآستانة.

نص الوثيقة

أمر سلطاني يتعلق بالعريضة المقدمة إلى الآستانة من ناظر أوقاف الحرمين الشريفين أبو بكر يبين فيها أن من أوقاف الحرمين الشريفين في حلب من قرى ومزارع وبساتين وأشجار زيتون ومسقفات لم يتم التحري عنها لمعرفة كيفية الاستيلاء عليها بسبب الزلازل التي تعرضت لها البلاد، لذلك فهي بحاجة للإشراف عليها لترميمها وتنظيمها من جديد وتعيين متولين جدد عليها حسب الأصول، وقد تمت العودة إلى القيود لإخراج هذا الوقف من حالة الركود بسبب إهمال متولي هذا الوقف وبقصد تنظيمه بصورة صحيحة، وعليه فقد أصدرت الآستانة مرسوماً بضم هذا الوقف إلى أوقاف الحرمين الشريفين في الآستانة لترميمه وتهيئته، وكلفت ناظر الحرمين الشريفين في الآستانة لضمه وتولي أموره وتنظيم سجلات جديدة بذلك وإرسال نسخة عنها إلى الآستانة.

رقم الوثيقة	تاريخ الوثيقة
١٤٤	١٢٤١هـ-١٨٢٥م

عنوان الوثيقة

بيان صادر يتعلق بإيراد وقف السادة المؤذنين في الحرم النبوي الشريف في المدينة المنورة.

نص الوثيقة

كتاب موجه من مصدر غير مذكور يتعلق ببيان إيراد وقف السادة المؤذنين في الحرم النبوي الشريف في المدينة المنورة المأخوذ من الحاج محمد رئيس الحرس الملكي وأمين مستودعات الحج عن طريق السيد اسماعيل كاتب الخزينة، وقد سلم هذا المبلغ وقدره ١١٣٣قرشاً بعملة دمشق إلى محمد آغا لإيصاله إلى السادة المؤذنين.

ملحق رقم (١٢)

مرسوم سلطاني صادر عام ١٢٤١هـ لضم أوقاف الحرمين في حلب إلى أوقاف الحرمين الشريفين، مكتبة الأسد، دمشق.

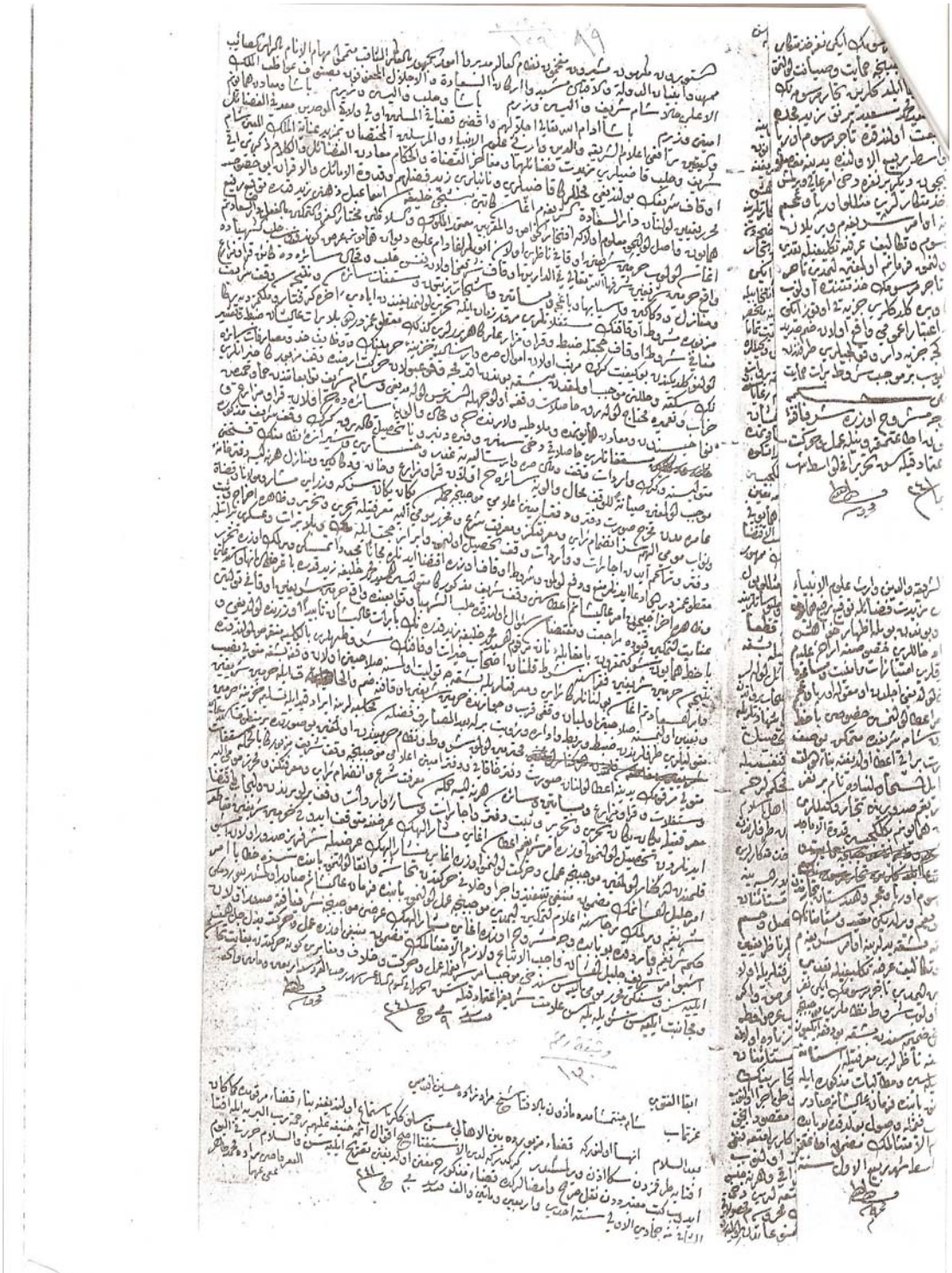

ترجمة ملحق رقم (١٣)

عريضة مقدمة من أهالي قرية تابعة لأوقاف الحرمين مقدمة إلى السلطان عام ١٢٦١هـ / ١٨٤٥م

رقم الوثيقة	تاريخ الوثيقة
١٢٦	١٢٦١هـ-١٨٤٥م

عنوان الوثيقة

عريضة أهالي قرية العادلية التابعة لأوقاف الحرمين الشريفين

نص الوثيقة

لقد تقدم أهالي قرية العادلية التابعة لأوقاف الحرمين الشريفين بعريضة إلى الدفتردار يبينون فيها أنه بسبب تعرض أراضيهم للجراد هذا العام وتلف مزروعاتهم بحيث لم يعد باستطاعتهم إعالة أنفسهم وإيجاد البذار لأرضهم، إضافة لطلب ناظر أوقاف الحرمين الشريفين أحمد المالكي منهم تأدية (٣٥) غرارة حنطة والأموال الأميرية المترتبة عليهم سنوياً إلى الخزينة، وكذلك الفريضة الواجب أداؤها برسم أوقاف الحرمين الشريفين ولذلك فقد أتوا يرجون التبصر بحالهم قبل دمار قريتهم واضطرارهم للنزوح عنها، وعليه فقد أحيلت العريضة إلى مجلس شورى الشام الذي ارتأى وجوب النظر بقضية القرية قبل خرابها لاسيما لعلاقتها بوقف الحرمين الشريفين وبإدارة المتولي أحمد المالكي، ولتأمين ذلك يقتضي الأمر العناية بالقرية ومساعدتها.

رقم الوثيقة	تاريخ الوثيقة
١٨١	١٢٦١هـ-١٨٤٥م

عنوان الوثيقة

كتاب مجلس شورى الولاية إلى الدفتردار يتعلق بالتزام مقاطعة الثلج التابعة لوقف الحرمين الشريفين

نص الوثيقة

لقد حضر إلى مجلس شورى الولاية عدد من ملتزمي مقاطعة الثلج التابعة لوقف الحرمين الشريفين لتداول المزايدة بين الملتزمين الحسيني ومحي الدين والمالكي وأحمد آغا المحتسب وعبده آغا الخياط التي بدأت من ألفي قرشاً وانتهت بأربعة آلاف وخمسمائة قرشاً على المالكي أي بزيادة خمسمائة قرش عن مزايدة عام ٦٠ الماضي، وبناء على كف أيدي الملتزمين عن الزيادة فقد وجه الإلتزام إلى المالكي وحرر مضبطة بذلك، ولما كانت المقاطعة المذكورة ملك لأوقاف الحرمين الشريفين، فقد تقرر إرسال المضبطة ورقمها إلى الدفتردار فإن وافق عليها تحال إلى ناظر معجلات الأوقاف بسبب تبعية المقاطعة لوقف الحرمين الشريفين وقيدها في السجلات المختصة.

ملحق رقم (١٣)

عريضة مقدمة من أهالي قرية تابعة لأوقاف الحرمين مقدمة إلى السلطان عام ١٢٦١هـ / ١٨٤٥م (النص الاصلي)

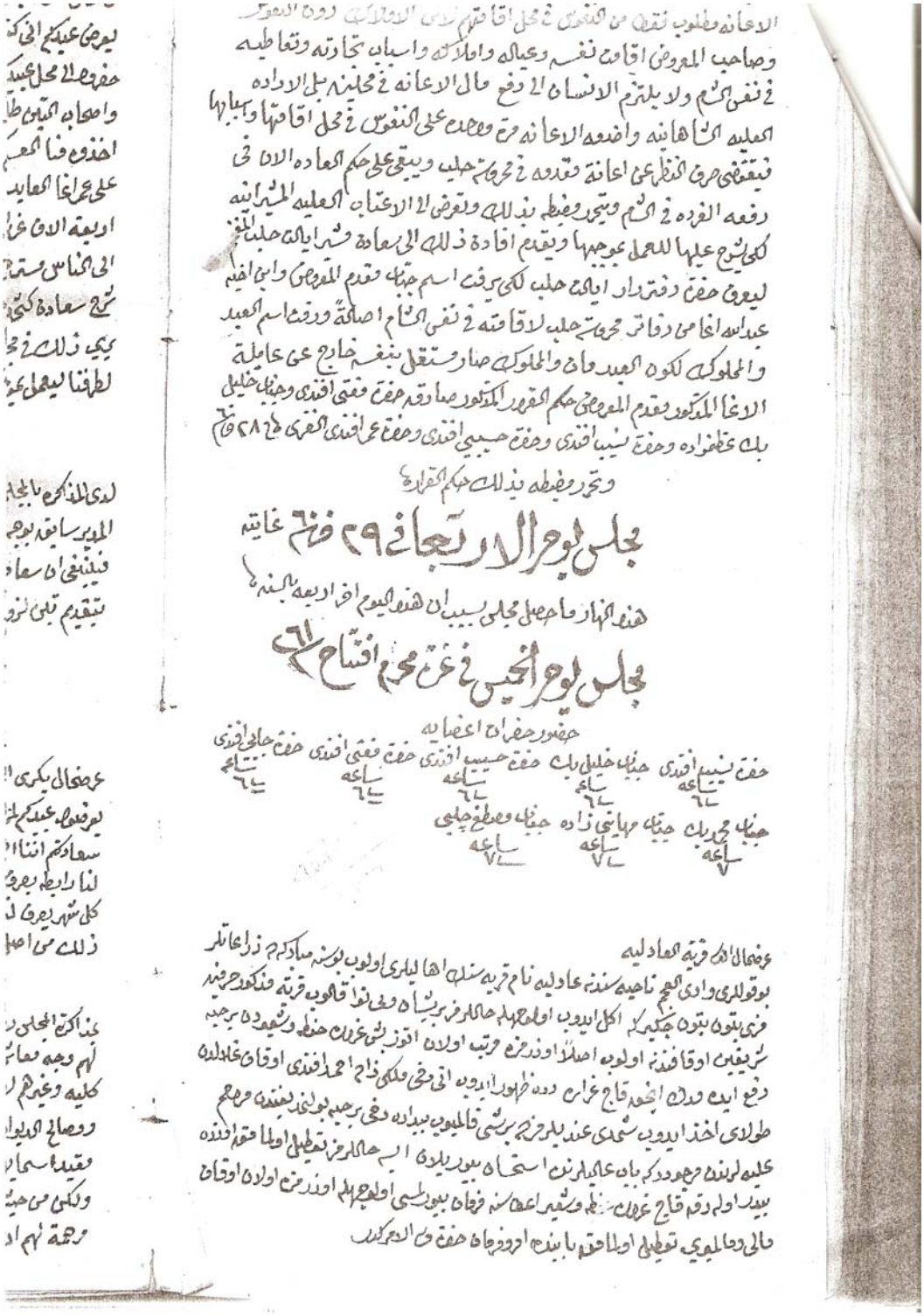

ترجمة ملحق رقم (١٤)

تقرير عن وصول الصرة الهمايونية إلى مكة المكرمة مع قافلة الحج عام ١٢٥٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
دارة الملك عبدالعزيز
KING ABDUL AZIZ RESEARCH CENTRE
المركز الوطني للوثائق والمخطوطات

نموذج دراسة الوثيقة رقم ٦١٧٤ مجموعة الإرادة - الداخلية

أولا : بطاقة الملخص :

الترقيم
٥٢-٣٢١٠

العنوان (طويل / وضعي) تقرير عن وصول الصرة الهمايونية وقافلة الحاج إلى المدينة المنورة وتوجهها إلى مكة المكرمة واستقبالها في الجديد
التاريخ : ١٢٥٩ من قبل الشريف ووالي جدة
جهة الاصدار : أمير الصرة
الصادر اليه : الصدارة

الملخص :

يسجل التقرير أن أمير الحاج الفريق علي باشا وأمير الصرة الهمايونية وسائر المرافقين المرافقين لقافلة الحاج قد وصلوا جميعاً مع القافلة إلى المدينة المنورة على ساكنها الصلاة والسلام يوم الخميس الموافق الثاني والعشرين من ذي القعدة. وبعد الزيارة توجهت القافلة إلى مكة المشرفة سالكة الطريق الشرقي، وقد قام حضرة الشريف عبد المطلب وسعادة والي جدة وأمير المؤصد والكتخدا، وقدم كل منهم المستندات اللازمة لاستلام ما يخصه من الصرة الهمايونية، وتعهدوا بتوصيل الصرة الهمايونية بالأمن والأمان من الطريق المعهود. وقد قدم الذهبي المشار إليه تحريرات بذلك مستقدم

وصف الوثيقة : (أصل أم صورة - مادتها - أبعادها - اللغة - الخط - علامات الاثبات - الاختام - التوقيعات - وصف الخرائط) .
والمستندات جميعها إلى الصدارة السنية .

ثانيا : (البطاقات التحليلية انظر خلفه)

ملحق رقم (١٥)

تقرير عن وصول الصرة الهمايونية إلى مكة المكرمة مع قافلة الحج عام ١٢٥٩هـ، دارة الملك عبدالعزيز، الرياض.

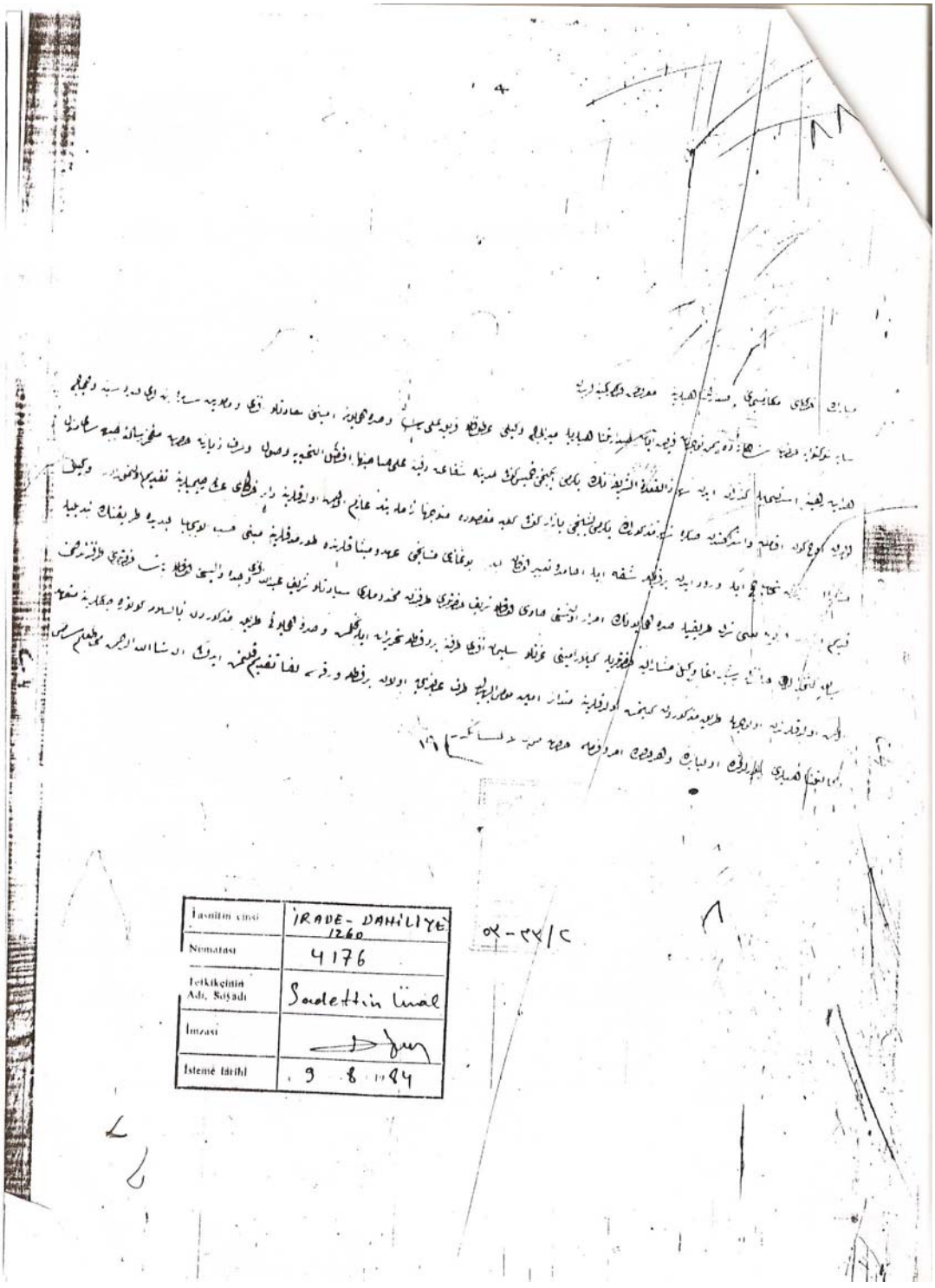

Tasnifin cinsi	İRADE- DAHİLİYE 1260
Numarası	4176
Tetkikçinin Adı, Soyadı	Saadettin Tunal
İmzası	
İstemiş tarihi	9 . 8 . 1994

ملحق رقم (١٦)

صورة فوتوغرافية لأحد السجلات المحفوظة في المحكمة العامة بمكة المكرمة والتي تضم بعض الصكوك المتعلقة بالأوقاف، المحكمة العامة، مكة المكرمة.

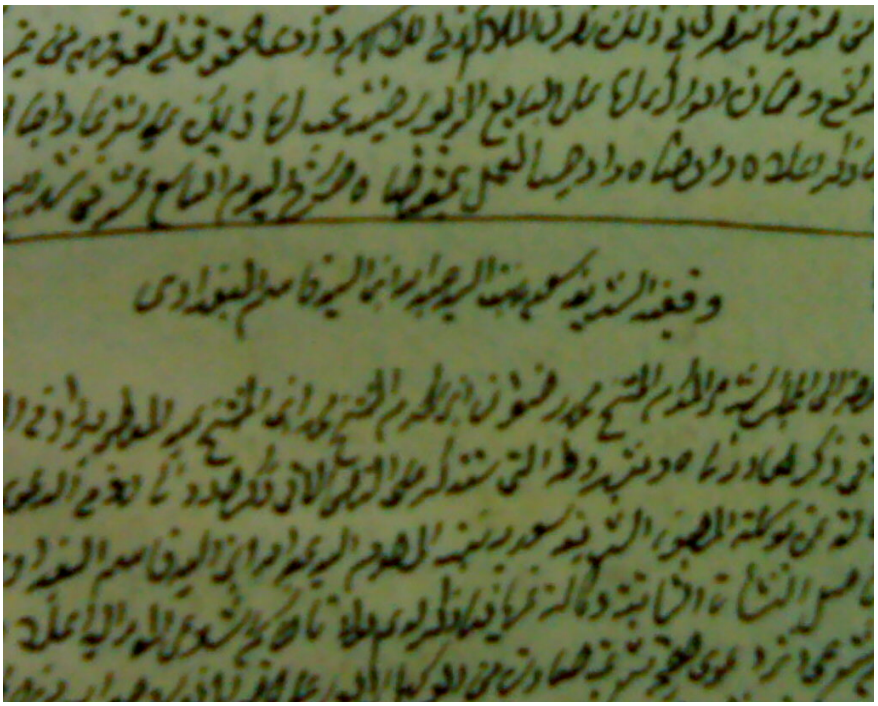

ملحق رقم (١٧)
وثيقة كتاب الأوقاف١٢٦٧/ ١٨٥٠م

رقم الوثيقة	تاريخ الوثيقة
١٤٩	١٢٦٧هـ-١٨٥٠م

عنوان الوثيقة

كتاب تأكيد على وجوب إرسال البيانات والمعلومات المتعلقة بالأوقاف في الخارج إلى مديرية الأوقاف واضحة ومستوفية الشروط ومتضمنة كل المعلومات اللازمة للاستناد عليها.

نص الوثيقة

كتاب موجه من مصدر غير مذكور حول المتولين على الأوقاف في الخارج الذين لا يلتزمون بالنظام السائد في دوائر الأوقاف وعدم إرسالهم البيانات والمعلومات إلى مديرية الأوقاف مستوفية الشروط، لذلك فإن مديرية الأوقاف تعيد تلك الأوراق للاستيضاح، مما يستغرق وقتاً طويلاً وهذا ما يزعج أصحاب الوقف، وعليه وبغية تسهيل النظر بأمور الأوقاف وبسرعة، فيجب على متولين أمورها أن يكونوا على اطلاع جيد بتعليماتها وتدوين كل المعلومات المطلوبة لاسيما عدم خضوع متولي الأوقاف إلى الجندية لتجاوزهم السن واستئذان السلطة العلية ببعض الأمور غير الواضحة والعمل بموجب التعليمات الصادرة عن جلالة السلطان بهذا الشأن.

رقم الوثيقة	تاريخ الوثيقة
١٥٠	١٢٦٧هـ-١٨٥٠م

عنوان الوثيقة

كتاب لوجوب إرسال نسخة من الكتب المتعلقة بشؤون الأوقاف والمصدقة من مجالس المحافظات إلى ديوان السلطة.

نص الوثيقة

كتاب موجه من مصدر غير مذكور بشأن الإعلانات والاقتراحات التي ترد من الخارج عن الأوقاف بعد تصديقها من مجالس المحافظات وإعطاء الأجوبة اللازمة عنها، وإرسال صورة عنها إلى ديوان السلطة للإطلاع عليها تسهيلاً لمصالح المواطنين في الأمور المتعلقة بالأوقاف ووضع الأمور في نصابها القانوني.

مجلد أوامر سلطانية دفتر ٢
الوثيقة ١٤٩ - ١٥٠
الصفحة ٥١
الوثيقة بالكامل

ملحق رقم (١٨)
كتاب تعيين وعزل موظفي الأوقاف

رقم الوثيقة	تاريخ الوثيقة
١١٢	١٢٩٩هـ-١٨٨١م

عنوان الوثيقة

كتاب بتعيين السيد محمد سعيد الأيوبي في إدارة محاسبة الولاية .

نص الوثيقة

كتاب موجه من السيد أحمد حمدي إلى القاضي الشرعي يتعلق بعزل مصطفى السباعي كاتب خزينة أوقاف الحرمين الشريفين والموظف في إدارة محاسبة الولاية، وذلك لتقصيره بوظيفته وعدم مراعاته للأصول وعدم إعطائه حسابات معاملاته، وعليه فقد عين السيد محمد سعيد الأيوبي محاسباً للتصرف بسائر المعاملات الجارية ومنها الإيجار والاستئجار وضبط قيودها، وقد وجهت إليه المهام من طرف المحكمة الشرعية بعد أخذ توقيعه بوجوب مباشرته للعمل .

سجل ارشيف سلطانية رقم ١٠

الوثيقة ١١٢

الصفحة ٥٢

الوثيقة باللغة العثمانية

ملحق رقم (١٨)

خريطة توضح المسجد الحرام والمنطقة المحيطة به في القرن التاسع عشر الميلادي.

هروخرونية، مرجع سابق، ج٢، ص٦٥٦.

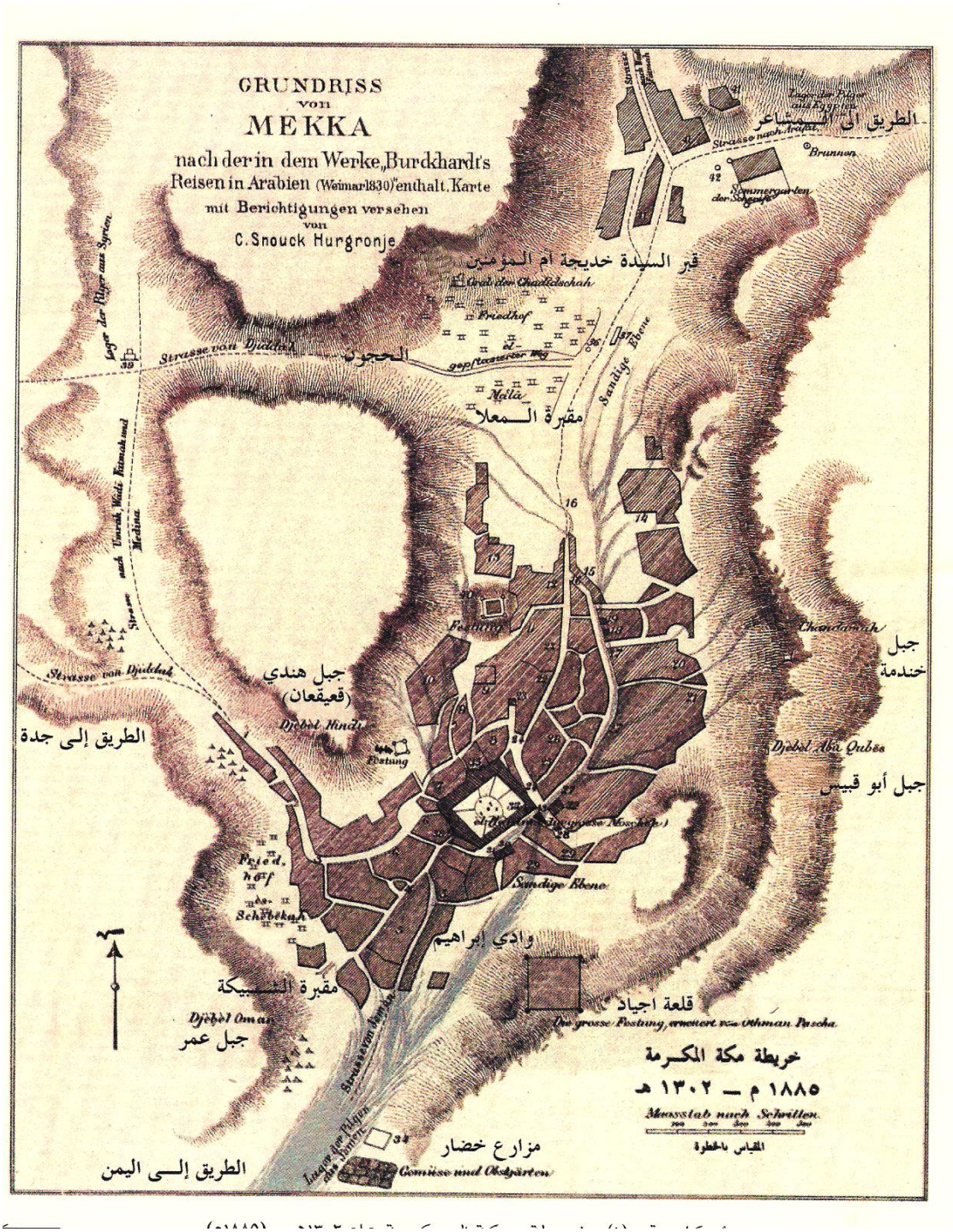

قائمة المصادر والمراجع

- المصادر الأولية.
- المراجع العربية.
- الدوريات.
- المقالات.
- الرسائل العلمية.
- المراجع الأجنبية.

المصادر الأولية:

أ - الوثائق:

١ - تركيا: أرشيف أستانبول.

- ١ دفتر الصرة لمكة المكرمة ١٣٠٥هـ، ٣٤٠٩٩٨.
- مكة المكرمة: جامعة أم القرى: معهد أبحاث الحج.
- إرادة داخلية رقم ،٤٥٦٨/١٠٤/١٨٩/دج ح.
- ٥ / ١٢٦/و ح ج، D1607.
- ٥ / ١٢٦/و ح ج، D1607.
- ١٢٦/٣٧/و ح ج، E. 2211.
- ١، ١٢٦/٥/و ح ج ،1607. D ٢.
- وثيقة رقم: ١١٠/٧١- م/و ح ج، CEVDET,EVAF,NO-19427.
- مكة المكرمة: سجلات المحكمة العامة.
- رقم الصك، ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، ١٣٧٧.
- صورة مخرجة من السجل صك صادر من أحمد القارئ رئيس المحكمة الشرعية الكبرى بمكة، ١٣٣٠هـ.
- سجل ١٣١ وقفية الشيخ خليل بن إبراهيم يا فعي، جلد ١٢٤، ١٣٢٤هـ الصكوك الصادرة من المحكمة الشرعية سجل أوامر سلطانية.
- المحكمة سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة، رقم الصك، ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، ١٣٧٧.
- ١ سجل ٢٢١ وقف خليل قمر، سنة ١٢٨١، الصكوك الصادرة من المحكمة الشرعية، سجل ٦، صك ٢٦٨، ١٢٩٠.
- ١، سجل٩، صك ٢٦٩، ١٢٩٠.
- جلد ٨٤، صك ١٧٥، ص١١٦، ١٣٠٥هـ.
- ١ جلد ٨٤، صك ٢١٩، ١٣٠٥، ص٢٣٥.
- ١ صك ٢٦٨، عام ١٣٠٥، ص١٦٩.

- رقم الصك، ١٠٤، جلد ٨، ١٣٧٧، ص٨٨.
- سنة ١٢٦٩هـ، رقم الصك ١٩، جلد ٢٩، ص٢٠، ١٢٦٩هـ.
- صك ٢٦٨، جلد ١، عام ١٣٠٥، ص١٦٩.
- صك ١١٢، ١٣٢٠.
- صك ٢٦٨، ص٦، سنة ١٢٩٠، المكرمة.
- رقم الصك، ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، ١٣٧٧.
- ١٢٩٢/١٢/٢٥هـ، ص٢٦، سجل ٢٧٧.
- رقم الصك، ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، ١٣٧٧.

٢ - الرياض: دارة الملك عبدالعزيز:

- المركز الوطني للوثائق والمخطوطات، الوثائق التركية، وثيقة ١٩٦٩٩، ١٢٢٩هـ، الترقيم: ١٦٢٨/٢.
- وثيقة رقم ١٩٦٩٩، صورة والأصل محفوظة في تركيا، دارسة الملك عبدالعزيز، مكتبة الوثائق، مجموعة الوثائق التركية.
- دارة الملك عبدالعزيز، المركز الوطني للوثائق والمخطوطات، الوثائق التركية، وثيقة ٧١، ١٢٦٠هـ، الترقيم ٣/٢م- ٤٤.
- وثيقة رقم ١٩٦٩٩، صورة والأصل محفوظة في تركيا، دارسة الملك عبدالعزيز، مكتبة الوثائق، مجموعة الوثائق التركية.
- وثيقة رقم ٧١، مجموعة الوثائق التركية، دارة الملك عبدالعزيز، مكتبة الوثائق.
- وثيقة رقم ٤١٨٥، إرادة داخلية دارة الملك عبدالعزيز، المركز الوطني للمخطوطات.
- ١، وثيقة رقم ٧١، الوثائق التركية دارة الملك عبدالعزيز، المركز الوطني للمخطوطات.
- ١، وثيقة رقم ٤٣٢٩، الوثائق التركية١، دارة الملك عبدالعزيز، المركز الوطني للمخطوطات.
- مكتبة الأسد: قسم الوثاق والمخطوطات:
- ٢وثائق دمشق: سجل أوامر سلطانية، وثيقة ٢٦٥، ص٢١٠، ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م.

- الوثيقة ٩١، دمشق، ١٢٣٨هـ/١٨٢٢م.
- سجل أوامر سلطانية ١٧٣، تاريخ ١٨٤٦م/ ١٢٦٣هـ، دمشق ٣، ص٤٦.
- ١سجل أوامر سلطانية، ص٥١، الوثيقة رقم ١٤٩، تاريخ ١٨٥٠ / ١٢٦٧.
- ١ سجل أوامر سلطانية، ص٥١، رقم ١٥٠، ١٨٥٠/ ١٢٦٧هـ، دمشق ٨ سجلات المحكمة العامة بمكة المكرمة، رقم الصك: ١٠٤، جلد ٨، ص٨٨، لعام ١٣٧٧.
- سجل أوامر سلطانية وثيقة ٢٥٧، دمشق، المكتبة الأسد، قسم الوثائق التركية، ص١٧٨، ١٢٢٥هـ/ ١٩٠٧م.

ب - مصادر:

- ابن إياس: محمد بن احمد (ت ٩٢٩هـ/ ١٥٢٤م)

بدائع الزهور في **وقائع الدهور**، تحقيق: محمد مصطفى، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٨٠هـ / ١٩٦٠م.

- ابن فهد: عمر بن فهد بن محمد (ت ٨٨٥هـ/١٤٨٠م)

إتحاف الورى بأخبار أم القـرى، تحقيق: عبد الكريم علي باز، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م.

- حلمي: عمر (ت ١٣٠٧هـ/ ١٣٨٩م)

إتحاف الاخلاف في **أحكام الأوقـاف**، تحقيق: عبد الستار أبو غدة، مجموعة دله البركة، د. ت. د. م.

- دحلان: أحمد زيني (ت ١٣٠٤هـ/ ١٨٨٦م)

تاريخ أشراف الحجاز - خلاصة الكلام في **أمراء البلـد الحـرام**، تحقيق وتحليل محمد أمين توفيق، دار الساقي ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، **خلاصة الكلام** في **بيان أمراء البلد الحرام**، مصر، المطبعة الخيرية، ط١، ١٣٠٥هـ/١٨٨٨م.

- الزرعة: أبو بكر بن عبد الوهاب محمد أمين (١٣٢٥هـ/ ١٩٠٧م)
بساط الكرام في القول على أوقـاف الحـرم، مخطوط رقم ٨٧٦، دارة الملك عبدالعزيز، الرياض.

- الطبري: علي عبدالقادر (ت ١١٧٩هـ/١٧٦٦م)
الأرج المسكي في التاريخ المكي وتراجم الملوك والخلفاء، تحقيق: اشرف أحمد جمال، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

- الفاسي: محمد بن أحمد المالكي (ت ٨٣٢هـ/ ١٤٢٨م)
العقد الثمين في تاريخ البد الأمين، بيروت، ١٤٠٥هـ، ط٢.

المراجع العربية:

- ال دريب: سعد سعود
التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية في ضوء الشريعة الإسـلامية ونظـام السـلطة القضائية، الرياض، الإدارة العامة للثقافة والنشر، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

- أبو بكر: أمين
"أوقاف الحرم الإبراهيمي"، بحث مجموع حول الوقف في بلاد الشام، عمان، ٢٠٠٢م.

- أبو زهرة: محمد
محاضرات في الوقف، القاهرة، دار الفكر العربي، د. ط، ١٩٧٢م.

- أبو سليمان: عبدالوهاب إبراهيم
عناية المسلمين بالوقف خدمة للقران الكريم، بحوث ندوة العناية بالقران الكريم وعلومه، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

- اقطاش: نجاتي
الأرشيف العثماني: فهرس شامل للوثائق الدولة العثمانية المحفوظة بدار الوثائق التابعة للرئاسة الوزراء باستانبول، عمان، مركز الوثائق والمخطوطات، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

- أيوب باشا: صبري
موسوعة مـرآة الحـرمين الشـريفين وجزيـرة العـرب، القاهرة، دار الآفاق العربية، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.

- باز: سليم رستم
شرح المجلة العدلية، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، د.ت.ن

- باسلامة: عبدالله حسين
تاريخ الكعبة المعظمة، جدة، تهامة للنشر، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

تاريخ عمارة المسجد الحرام، جدة، تهامة للنشر، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

- بن هديهد: محمد
"ولاية الناظر على الأوقاف الأهليـة"، بحوث الوقف وندوة القضاء من ١٠ إلى ١٢ صفر ١٤٢٦هـ، ج١، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٦هـ.

- بيومي: محمد علي فهيم
تاريخ القضاء في الحرمين الشريفين أبان القرن الثالث عشر الهجري التاسع عشر الميلادي، ط١، زهراء الشرق، ص٢، القاهرة، ١٤٢٧هـ /٢٠٠٧م.

مخصصات الحرمين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة مـن ٩٢٣-١٢٢٠ / ١٥١٧-١٨٠٥م، القاهرة، دار القاهرة للكتاب، ٢٠٠١م.

- جلبي
اوليا الرحلة الحجازيـة، ترجمة ألصفصافي أحمد المرسى، القاهرة، دار الآفاق العربية، ١٩٩٩م.

- الحارثي: محمد حسين
الاستشراف على تاريخ أبناء محمد الأشراف، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م.

- حسان: أحمد أمين
موسوعة الأوقاف، مصر، منشاة المعارف بالإسكندرية، ٢٠٠٢م.

- الحجبي: محمد بن صالح بن زين العابدين
إعلام الأنام بتاريخ بيت الله الحرام، تحقيق، إسماعيل احمد حافظ، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

- حلاق: حسان
أوقاف المسلمين في بيروت خلال العهد العثماني، الدار الجامعية، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

- الجبرتي: عبدالرحمن حسن
تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، بيروت، دار الجيل، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

- الخنين: عبدالله بن محمد
"الأصول الإجرائية لإثبات الأوقاف"، بحوث الوقف وندوة القضاء من ١٠ إلى ١٢ صفر ١٤٢٦هـ، ج١، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٦هـ.

- الدقن: السيد محمد
كسوة الكعبة المعظمة عبر التاريخ، ط١، القاهرة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

- رئيف: محمود
التنظيمات الجديدة في الدولة العثمانية، تحقيق: خالد زيادة، بيروت، منشورات جروس برس.

- الرفاعي: طلال جميل، الحارثي: عدنان محمد
"الوثيقة الشاملة الأوقاف رضوان بك بالحجاز ومصر: دراسة وتحليل"، **الجمعية التاريخية السعودية**، الإصدار الثاني عشر، جمادى الأولى ١٤٢٢هـ أ/ يوليو ٢٠٠١م.

- ريزفان: يغيم
الحج قبل مائة سنة الرحلة السرية للضابط الروسي عبد العزيز دولتشين إلى مكة المكرمة ١٨٩٨هـ، ط١، بيروت، دار التقريب، ١٩٩٣م.

- رضوان: نبيل عبد الحي
الدولة العثمانية وغربي الجزيرة العربية بعد افتتاح قناة السويس (١٢٨٦-١٣٢٦هـ/١٨٦٩- ١٩٠٨م)، جدة، تهمة للنشر، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

- الزركلي: خير الدين
الإعلام:قاموس لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، بيروت، دار العلم للملايين، ط٥، ١٤٠١هـ/ ١٩٨٠م.

- سالنامه:
ولاية الحجاز بالعربية ١٣٠٣هـ، المطبعة الأميرية، مكة المكرمة.

- السباعي: أحمد
تاريخ مكة، مكة المكرمة، دار أحياء التراث إسلامي، ط٨، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

- السنيدي: عبد العزيز
"المجاورون في مكة المكرمة وأثرهم في الحياة العلمية"، الندوة العلمية الكبرى بمناسبة اختيار مكة المكرمة عاصمة للثقافة الإسلامية لعام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، المحور الثالث، مطابع جامعة أم القرى.

- شافعي: حسين عبدالعزيز
الأربطة بمكة المكرمة في العهد العثماني دراسة حضارية ١٣٣٤- ٩٢٣ / ١٥١٧- ١٩١٥م، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، الرياض، ١٤٢٦/٢٠٠٥م.

- شاهين: عزة عبدالرحيم
خدمات الحج في الحجاز خلال العهد العثماني، القاهرة، دار القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م.

- صابان: سهيل
مراسلات الباب العالي إلى ولاية الحجاز (مكة المكرمة – المدينة المنـورة) في الفتـرة مـن ١٢٨٣ إلى ١٢٩١هـ، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، ص٢٢٧.

- الصواف: فائق بكري
العلاقات بين الدولة العثمانية وإقليم الحجاز في الفترة مـا بـين ١٢٩٣ - ١٣٣٤هـ / ١٨٧٦ - ١٩١٦م، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

- العمري: عبدالعزيز إبراهيم
"الوقف وأثره في التنمية في عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنـهم"، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، د. ت، د. ن .

- العطار: عدنان
الدولة العثمانية من الميلاد إلى السقوط، دمشق، وحي القلم، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

- عبدالجبار: عمر
دروس من ماضي التعليم وحاضره في المسجد الحـرام، مصر، دار ممفيس للطباعة، ط ١، ١٣٧٩هـ.

- العماري: فهد بن يحي
حنين الأفئدة، الرياض، مدار الوطن للنشر، ٢٠٠٣م/ ١٤٢٤هـ.

- عمر: سميرة علي
إمارة الحج في مصر العثمانية، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١م.

- قازحي: ضياء
"خدمات الدولة العثمانية للحرمين الشريفين"، الحياة الاقتصادية للولايات العربية ومصادر وثائقها في العهد العثماني، تونس، زغوان، منشورات مركز الدراسات والبحوث عن الولايات العربية في العهد العثماني، ١٩٨٦م .

- كشميري: ابتسام محمد صالح
مكة المكرمة من بداية الحكم العثماني إلى نهاية القرن العاشر الهجري /السادس عشر الميلادي، دراسة سياسية حضارية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

- مالكي: سليمان عبدالغني أحمد عبدالرحيم نصر، سعد الدين اونال:
الأغوات. دراسة تاريخية حضارية، مكة المكرمة، مركز أبحاث الحج، ٢٠٠٧م.

- المبارك: أحمد عبدالعزيز
نظام القضاء في الإسلام، بحث مقدم لمؤتمر الفقه الإسلامي لجامعة الإمام ١٣٩٦هـ، الرياض، جامعة الإمام.

- مؤنس: حسين
أطلس تاريخ الإسلام، القاهرة، الزهراء للإعلام العربي، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

- المصري: حسين مجيب
معجم الدولة العثمانية، القاهرة، الدار الثقافية، ٢٠٠٤م.

- مكتبة العبيكان:
أطلس المملكة العربية السعودية، ط١، الرياض، مكتبة العبيكان، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.

- النجار: جميل موسى
الإدارة العثمانية في ولاية بغداد، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٩٦م.

- الوراكلي: حسن
أحباس المغاربة في الحرمين الشريفين، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية الذي تنظمه جامعة أم القرى، مكة المكرمة، وزارة الأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٢هـ.

- الوهيبي: صالح سليمان
دور الوقف في دعم المؤسسات والوسائل التعليمية، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة

والتنمية : مكة المكرمة ١٨-١٩شوال ١٤٢٠هـ ـ ، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٠هـ/٢٠٠م.

- هرخرونيه: سنوك

صفحات من تاريخ مكة المكرمة، الرياض، دارة الملك عبد العزيز، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م .

- هريدي ، محمد عبداللطيف

شؤون الحرمين في العهد العثماني، القاهرة، دار الزهراء، د. ت.

- نوفل، نوفل نعمة الله

الدستور، د. ط، بيروت، المطبعة الأدبية، ١٣٠١ م.

- **الدوريات:**

- الارناؤوط: محمد

"دور الوقف في تطور ونشوء المدن خلال العصر العثماني" **المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية**، ع١٠، أغسطس ١٩٩٤م.

- الارناؤوط:

"مسالة الوقف في العصور الإسلامية ... وقف النفوذ في القدس"، **الحياة**، ٢٠٠٥/٦/٤م.

- أبو رزيزة: عمر سراج

"استثمار أوقاف المنطقة المركزية حول المسجد الحرام نعم المبدأ لو أحسنت الوسيلة"، **أوقاف**، السنة السابعة، شوال ١٤٢٧هـ / نوفمبر ٢٠٠٧م، العدد ١٣.

- اوزاك: علي

"إدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمع المعاصر في تركيا" **المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية**، عمان، مؤسسة آل البيت، ١٩٩٧م .

- بدر: عدنان أحمد

"الأوضاع القانونية للأوقاف والإفتاء في ظل الدولة العثمانية" **الموقف**، ع٧٨،محرم ١٤١٢هـ.

- بن دهيش: عبداللطيف بن عبدالله
"الحياة الاجتماعية في مكة المكرمة منذ مطلع القرن العشرين وحتى قيام الحرب العالمية الاولى"، في عبدالجليل التميمي: الأحوال الاجتماعية للولايات العربية في العهد العثماني الثاني، زغوان، مركز الدراسات والبحوث الموريسكية والعثمانية والتوثيق والمعلومات، ١٩٨٨م.

- بيومي: محمد علي فهيم
قضاة مكة المكرمة إبان الفترة ١٢٢٠- ١٢٦٦هـ/١٨٠٤- ١٨٤٨ م، **الدارة**، ١٤٢٧، السنة الرابعة.

- الجبير: هاني بن عبدالله
الإشراف القضائي على النظار، ورقة عمل **مقدمة لندوة الوقف والقضاء التي تعقدها وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد**، الرياض، ١٤٢٢هـ.

- دوقيل: راندي
" تنظيم إدارة الوقف في الولايات العربية خلال عهد التنظيمات" **المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية**، ع ٦٥، ١٩٩٣م.

- آل زلفة: محمد
"إصلاحات حسيب باشا في ولاية الحجاز"، الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني الحياة الاجتماعية جمع وتقديم: عبدالجليل التميمي، منشورات مركز دراسات والبحوث العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات، زغوان، ١٩٨٨م.

- زار كون: تيري
"الوقف والطرق الصوفية في العصر الحديث "، **الاجتهاد**، السنة ٩، العدد ٣٦، ١٩٩٧م.

- السيد: رضوان
"الأوقاف في العصر العثماني"، **الاجتهاد**، العدد الثالث، ١٩٨٩م، دار الاجتهاد، بيروت، لبنان .

- الصباغ: عبداللطيف محمد
صورة المجتمع المكي في كتابة الرحالة الغربيين في النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجـري، ١٤٢٦هـ، السنة الرابعة، **الدارة**.

- الشاهين: شامل
الأوقاف وتشكيلاتها الإدارية في الدولة العثمانية، من بحوث ندوة التجارب الوقفيـة في الـدول الإسلامية، الملتقى السنوي الرابع للأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، مركز مرمة للدراسات والأبحاث العلمية، استانبول، ١٩٩٧م.

- صابان: سهيل
"الأوقاف في تركيا"، **الفيصل**، العدد ٣٣٢، صفر ١٤٢٥هـ/ أبريل ٢٠٠٥م.

- عبدالرحيم: عبدالرحيم عبدالرحمن
"التنظيمات العثمانية وأثرها في العلاقات العربيـة العثمانيـة"، **الـدارة**، ع١، س٩، شـوال ١٤٠٣هـ/ يوليو ١٩٨٣م.

- عوض: عبدالعزيز محمد
"التنظيمات العثمانية في الولايات العربية"، **الـدارة**، العدد الثالث، السنة الثالثة، شوال ١٣٩٧هـ / سبتمبر ١٩٧٧م.

- غوشة: محمد هاشم
" أوقاف القدس في العهد العثماني"، **الوثائق العثمانية** في **الأرشيفات العربية والتركية**، العدد ٢٢، السنة ٢٠٠٤م، دارة الملك عبدالعزيز.

- ريان: محمد رجائي
"الإقطاع العسكري في العهدين المملوكي والعثماني"، **الدارة**، العدد، الثاني، السنة الرابعة عشرة، المحرم، صفر، ربيع الأول ١٤٠٩هـ/ أغسطس ١٩٨٩م، سبتمبر.

الصحف:

- القبلة، العدد ١٦٧، السنة الثانية، الخميس، ١٥، جمادى ثانية، ١٣٣٦هـ.
- القبلة العدد ١٦٢لسبت السنة الثانية ١١ رجب، ١٣٣٦هـ.
- أم القرى، السنة الأولى، العدد الأربعون، ١٣٢٤هـ/١٩٢٥م.
- حريري ، مجدي محمد

حتى لا يندثر الوقف، الجزيرة، السبت ٢٠ ذو القعدة، العدد ١٠١٠٧.

الرسائل العلمية:

- إسماعيل: صابرة مؤمن جان

جدة بين عامي ١٢٨٦- ١٨٦٩م/ ١٣٢٦/ ١٩٠٨م في ضوء المصادر المعاصرة، "رسالة ماجستير غير منشورة" جامعة الملك سعود، جامعة الملك سعود، ١٤٠٦هـ

- الحامد: نورة معجب سعيد

"صلات تونس بالحجاز دراسة في النواحي الثقافية والاقتصادية و الاجتماعية ١٢٥٦- ١٣٢٦هـ / ١٨٤٠- ١٩٠٨ م"، رسالة دكتوراه منشورة، قسم التاريخ، جامعة الملك سعود، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.

- الحربي: محمد حميدان العويضي

نظام الحكم والإدارة في إمارة مكة في العهد العثماني الأول: (٩٢٣ - ١٢١٧هـ / ١٥١٧-١٨٠٢م)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبدالعزيز، ١٤٠٦هـ.

- الحويس: صالح بن سليمان

أحكام عقد الحكر في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ، ١٤٢٧- ١٤٢٨هـ

- السويركي: شحادة سعيد

حركة التقنين الوضعي والتنظيم القضائي في الدولة العثمانية منذ عهد السلطان سليمان

القانوني حتى نهاية الدولة العثمانية، رسالة ماجستير ، الجامعة الأردنية، ١٤١١هـ/١٩٩٠م .

- ششة: نوال سراج

الحجاز تحت حكم محمد علي ١٢٢٦-١٢٦٥/١٨١٣-١٨٤٠ ، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ /١٩٨٩م.

المراجع الأجنبية:

- Guler, Mustafa r:
Osmanls Deuletinde Halemeyn Vakfes (XVI-XVII Yuyyllas), I stanpul, 2002,

- كمال: ابن الأمين محمود:

أوقاف همايون نظار تنك تارخجه تشكيلاتي ونظارك تراجم أحوالي، استنبول، دار الخلافة العلية، مطبعة الأوقاف الإسلامية، ١٣٣٥هـ .

- المكي : محمد الأمين

خلفاء عظام عثمانية حظرتك ومدن شريفين كي اثأر مبرورة ومشكورة، د/سعادة، مطبعة عثمانية، ١٣١٨هـ.

- Oztuk, Nazif,
Turk Yenilesme Taihi ceuceuesinde Vakf Muesseseei, AnkRA, 1995, B 76.